شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

شرح السنة

المؤلف

الحسين بن مسعود بن محمد (البغوي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم الله المستعان في كل معان

الحمد لله تعالى وله الحمد الوافر والمنة على ان جعلنا من امة محمد المبعوث الى الناس والجنة
الذي احاديثه صارت حصنا لامنه وجنة وله الشكر بان شرح صدورنا بمتابعة اهل الحاعد و السنة
ومحبة آله واصحابه المرعودين بالدرجات العلياء في الجنة اما بعد فان الكتاب الموسوم
بشرح السنة للامام محيي السنة هو المجتهد العلامة الصمداني ناصر الحديث قدس الله
واستاد الائمة ابي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي قدس الله روحه العزيز
كتاب لاحظ خير الالحاظ بعد القرآن ومعاينه خير المعاني بالدليل القاطع والبرهان
من واظب على العمل بما فيه فقد اخلص نفسه من النار ومن حفظ الفاظه ومعانيه سبح وشرح
صدره من الانوار صار صدفا للنكت الغراء واللطائف وسار صدره في اقصى الصين
واللطائف اسفاء العالمون بلوامع انواره واستنار العالمون من طوالع ازهاره
في كل صحنه لطيفه وفي كل صفحه نكته وفي كل سطر بحر وفي كل حرف طرف وفي
كل نقطه نكته وفي كل رمز كنز وفي كل اشاره بشاره والسحه المكتوبه هذه الحروف عليها
لها مزيد شرف عظيم وسلجيم بان نقلت من نسخه كتبها الشيخ الامام العالم الرباني المحقق
العارف الكامل سراج الله في الارض سعد الحق والدين محمود بن المسلم سند بار بن التيم
البتوزي التاسمي قدس الله سره المدفون بتبريز في تل بلجان وهي قريبه من قراها صنت عن البوات

والمحافات

والمحافات والبلمه والافات مع جمع امصار المسلمين في عشر مجلدات

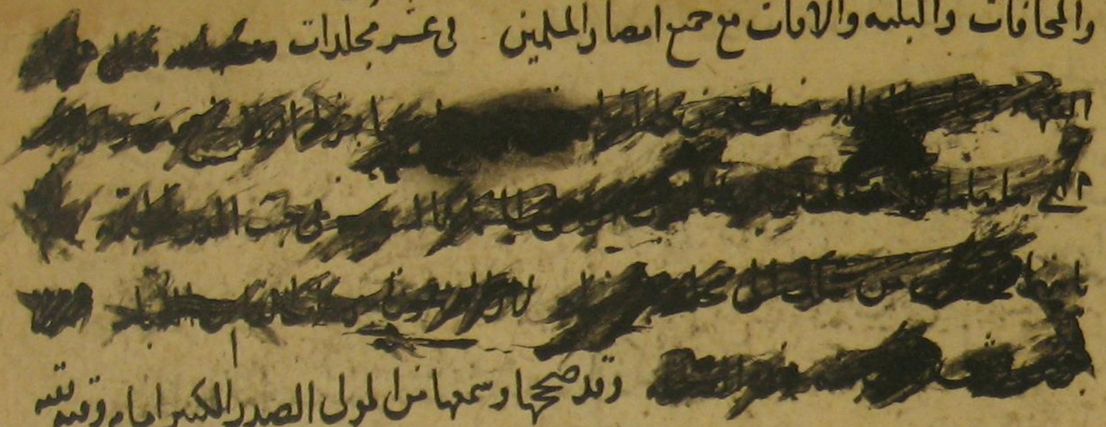

وقد صححها وسمعها من المولى الصدر الكبير امام وقته شيخ
المشايخ المحدثين عمدة الحق والملة والدين محمد الاسلام وسلطان المفسرين
قدوة علماء الشرق والغرب وحيد عصره وفريد دهره ابي منصور محمد اسعد محمد حسن العطاري
الطوسي قدس الله سره وروح رمسه وسمع معه جمع كثير وجم غفير من اكابر الدين
وعلماء امة سيد المرسلين المرشدين للخلائق المسوحين للحقايق الصارفين
اعمارهم للاعمال الدينيه الباركين لله مرغوبات هذه الدنيا الدنيه هم العالمون على
الحسبه والعارفون للشريعه والطريقه هم القوم كل القوم يا ام مالك لاحرمنا الله عن
بركات اذكارهم وثمرات افكارهم ومن لسامعين مع قارئ النسخ وكاتبها بوكات الاسامي
في النسخه الموصوفه الشيخ العالم الرباني والولي العارف الصمداني مرشد الاولياء السالكين
قدوة الاصفياء العارفين كاشف الاسرار الالهيه ابو نصر احمد بن محمد عبد الله الحوارزمي
المشتهر بنجم الكبرى قطب الاقطاب المشرف به الكنى والالقاب كان الله له ولاهله
وما الحلى الا زينه لفتاه ثم من حسن اذا الحسن قصرا
واما اذا كان الجمال موفرا لحسنك لم يحج الى ان يزورا

طيب الله مضجع ونور مضجعه

والشيخ الامام العالم العامل المتقي الشيخ الكبار قطب الاقطاب والابدال القدوة
العارفين مسند اذربيجان ظهر الحق والدين الركن رمضان بن الشيخ الامام والحبر الهمام

www.alukah.net

قطب الارشاد ومقتدى العباد شيخ زمانه وآية الله فى كمال رتبته وعلو شانه الجامع بين الشريعة
والطريقة مرشد الاولياء بالحقيقة الى الحقيقة معين الدين محمد بن رمضان بن عمر بن مهنى المشهور
بالعتيبى الزاهد البوشرى نور الله قبرهما وادام علينا بركاتهما ووالد العارف الله بن الذى سمع
منهم وان لم يكن اسمه الشريف فى هذه النسخة بل فى نسخة كانت له مثبت مع اجازة الشيخ الموما اليه
عن الدين رحمه الله عليه وخطه الشريف عليها وكثير من العلماء الاخيار والمشايخ الابرار
لو استغل الكاتب بعض مناقبهم واسمايهم وعشر معشارهم وانبائهم لافضى الى التطويل
فلنقتصر على الدعاء لهم بالخير اللهم اجعلهم مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء
والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقد التمس صاحب هذه النسخة الشريفة
بعفو الله وغفرانه وزرته العلى بمانه نقل خطوطهم الشريفة المباركة من كاتبها الحرف
تراب اقدامهم العارى من العلم والعمل الطافى من الرجاء والامل ابن ابى محمد محمد الناصحى
نقل خطوطهم المبينة فى النسخة المنسوخ منها واثبات اسمايهم المباركة فابتدأ اولا بما ثبت
فى المجلدة الاولى من المجلدات العشر ثم الذى بعده بالترتيب مع تقديم ما قد خطه كاتب
الاسامى المشار اليه اولا قدسنا الله بسره الغزير تيمنا وتبركا بهم بخطوط الاكابر الاخر
وحشرنا الله فى زمرتهم انه ارحم الراحمين وصلى الله على خير خلقه محمد واله وصحبه اجمعين
وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم
منتهى الخطبة محمد الناصحى اخر الله والحالات الاسنة بعد هذا بيد الموعود من خط كاتب الاسامى عبد الله سنان
كتب سماع جماعة من الاجلة على الامام المطلق عماد الدين حجة الاسلام ابى منصور محمد اسعد محمد الغطارى البوشرى
على صفحة الورقة الرابعة من هاهنا وتقيد اسماء مسمعيه فى المجلدات الاخر سارخ سعبان ورمهنه بوشهر وسيراف ودمماء
بخط احمد عمر محمد عبد الله الخولرى نسب هذه الاسطر احمد عمر مدا حامدا لله مصليا على نبيه محمد واله اجمعين
ومنه ايضا مكتوب فى المجلدة الاول بخط الاشرف رحمه الله عليه
سمع المجلدة من اولها الى اخرها على الجد الصدر الكبير امام الوقت بقية الصالحين عماد الدين حجة الاسلام ملك العلماء
الشرف والغرب سلطان المحدثين ابى منصور محمد اسعد محمد عنده الغطارى متع الله المسلمين بطول بقاء صاحبه
الكتاب الامام الزاهد سعد الدين محمد اسفنديار سماعة سهلا لرضا اسحق ابرهيم بن ابى بكر محمد الاول وسمع اخر

وصى الـ

وصى الدين ابو الفتح اسمعيل وعضد الدين ابو بكر عمر ابنا كرن رستم البوشرى وبهاء الدين محمد الروشناى بن
ابى اسحق الرجاى وابو الفخر محمد عمر بن ابى الحسن وشهاب الدين عثمان بن ابى بكر بن ساهنور
واخوه شمس الدين سامنور ومحمود ابرهيم رعل الجرى وشمس الدين ابو الكرم عبد الغنى بن بدل رحمن
البزورى وزين الدين عمر بن ركى برنداز الحدادى وشمس الدين ابو نصر جعفر بن بشار الاردبيلى
ورشيد بحيب الدين ابو بكر دوزن ابن عز الاردبيلى وشعيب بن نصير بن بدل الورزمانى وسمح النسر
احمد لى المعمر بن احمد البوشرى وكمال الدين محمود عبد الله رالحسن المراغى ومجدى عبد الرزاق بن احمد
بكران الرجاى وفخر الدين ابرهيم رعبد الملك عز الاردبيلى وبهاء الدين ابو بكر احمد محمد عثمان الخوافى
وشمس الدين ابو القسم سعد واخوه نجم الدين عمر انا احمد بن محمود الحدادمان ومحيى الدين ابرهيم رالحسن ابرهيم
الخمام وسراج الدين عبد الغفار بن ابى نصر يوسف الخياط واوحد الدين ابو الحسن على بن بدلان رعز الدين رزقان
ورضى الدين ابو بكر عبد الله بن بدلان ابن ابى عبد الله وسديد الدين عبد المحمد الحسن صدس الخورسانى
وشجاع الدين ماجد بن يوسف بن ماجد المهنى ومحمد احمد لى طالب وعماد الدين محمد روسبان بن
اسفنديار ومحمد الحسن صدس وكمال الدين ابو الكرم بن رستم بن خورزين وابنه محمد على وسمع كلها
الا اولها جزء يوسف بن احمد اسفنديار وسمع من اول باب الاعتصام بالكتاب والسنة محمد لى طالب بن
بن احمد من باب الخصوص بالقرآن الى اخرها وسمع من باب المسح على الخفين قطب الدين ابو نصر احمد
لى الحسن بن عبد الله الانصارى وشرف الدين يوسف بن على عمر على الماوى وكاتب الاسامى ابو نصر احمد
عمر بن محمد عبد الله الخولرى وصح بما عمهم من الخانكاه المسنة الى الاخذ محمد بن الواعظ سعبان رمهنه وسيراف ودمماء
وصلى الله على محمد واله اجمعين وابضا خطه الدين رضى الله روضه ونور قبره
سمع هذه المجلدة على الصدر الكبير الاول عماد الدين حجة الاسلام امام الوقت صدر العلماء الله المشايخ ابى منصور محمد اسعد
محمد عنده الغطارى الطوسى دام ظلها نيابة الامام سديد الدين محمد ابن الحسن الماوى وذلك عبد الصمد بن سعيد
ابن عبد الصمد السابرهانى وجماعة معهم من حاكما الشيخ الامام بهبهان بن بزرجمهر راس المدان ورمهنه وسيراف ودمماء
وكاتب السماع احمد عمر محمد عبد الله الخولرى نافذ السمع حامدا لله مصليا على نبيه محمد واله الطاهرين
صحة احاد لغوى

سمع هذه المجلدة من اولها الى اخرها من لفظ الامام الاجل السيد الكبير المجاهد المجتهد عماد الدنيا والدين حجة الاسلام

الألوكة
الله المستعان وعليه التكلان
www.alukah.net

طهر الايمان والمومن ناصح الملك والسلطان منبع الشرف والغرب خلد الله عل خلسه الى منصه محمد اسعد محمد حنفي
العطاري ادام الله ايامه بتراه. الفقيه الامام ركن الرعبد الصمد طاب الواسطي مولدا الجاوي موطنا الامام العالم العامل
سعد الدين محمد هر اسفندیار بن القسم البرزنجي والفقيه ابو القسم بن يحيى المعروف باردبيلي والفقيه مكي احمد الحدادي
والفقيه علي محمد المعروف بدلدار والفقيه محمد ابراهيم بن علي الزاهد والفقيه رستم بن فيروز بن جستان الطالشي
والفقيه عبد الملك بن محمد اسمعيل الحبازي والفقيه حيدر بن رستم بن بندار والفقيه صديق بن نيكادين دوست
والفقيه ابو بكر يوسف بن نوشتكين والفقيه ابرهيم بن رزقان البلخاني والفقيه محمد هر عبد الملك عبد الرحيم
النعماني الفروني والفقيه حاجي بن نعمه الله بن القسم والفقيه ابو بكر ابرهيم القزاز والفقيه عرب شاه
بهمن والفقيه محمد هر احمد والفقيه ابو بكر عمر اسفندیار الرومي والفقيه زرديان ابرهيم والفقيه حاجي محمد
اسمعيل سعدان الحلواي والفقيه محمد بن القسم رحمه الله البلخي القروني والفقيه عماد الدين محمد هر
بن ابي بكر المعروف بوبان والفقيه صدر المنصه رصديق والمقرى عسف الدين محمد الجزري البزاز
وكاتب هذه الاسامي محمد بن عمر بن عمر الشرواني وفقهم الله تعالى لرضاه ورد لكافة ذي العدل مرتبه
بمان وتسعين وخمسماية بجه ⊙ احاد اخوي

سمع مني هذه المجلدة بتمامها الامام الكبير العالم جلال الرجال الاسلام مفتي الخطه سيد الائمه الصدر الصمد الامام
الكبير جمال الدين ابو الفضل محمد بن الامام رزق الله سالما الى وطنه والامام محمد الرضوان محمد ادريس
في مجالس عدة اخرها الثاني عشر رمضان سنة احدى وتسعين وخمسماية بجه ⊙ احاد اخوي

حامدا لله تعالى ومصليا على نبيه محمد واله ⊙ لعاره اخوي

قرات هذه المجلدة من اولها الى اخرها على الشيخ الامام العالم الزاهد بقيه المشايخ طهر الرمضان محمد بن محمد
البرزنجي المعروف بابن الشيخ زاهد فسمع جماعة منهم الشيخ الفقيه العالم صاحب الرابو عبد الله محمد بن عبد الملك عبد الرحيم
والفقيه الفاضل تاج الدين محمد ابن القسم بن عباس الاردبيلي والفقيه الصالح جمال الرعلي بن عمر بن ابي بكر
الخلخالي وكاتب الاسماء محمد بن موسى بن يوسف الارمني وذلك في مجالس اخرها منتصف سنه احدى
ثلاث واربعين وخمسماية بمن سماع الشيخ ظهر الرمذكوره على الشيخ الامام العلامه عمد الرسل منصه محمد اسعد
حفيد العطاري بمن سماعه من بعضيته لكتاب محي السنه رحمه الله تعالى ⊙ لعاره اخوي

سمع هذه المجلدة من اولها الى اخرها على الرول نصه الكبير الامام عمد الرحي الاسلام امام الائمه تاج الحق والدين
[illegible] والغرب ملك العلما سلطان الوعاظ بقيه المشايخ خادم احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى منصه

الى منصه محمد اسعد محمد الحسن حفيد العطاري الطوسي ادام الله ظله رواته عن مولف الكتاب الشيخ
الامام ظهر الرسيخ الاسلام محي السنه ناصر الحديث قدوة الائمه ابي محمد الحسين مسعود البغوي قدس الله
روحه ونور ضريحه الائمه الاعلام فهم الشيخ الامام الاجل جمال الرابو الفتح لقمان بن منصور الاسترابادي الاديب
والامام معين الدين محمد عمر بن حسان بن عمر المراغي والامام عماد الرابو المؤيد احمد بن الفرج الالماسي الدروي
وسعد الدين ابو القسم محمد هر احمد رشيد الاسدابادي وجمال الرابو المعالي عبد الملك ابن المكرم علي بن يوسف
المراغي وابو القسم بن محمد حبريل الكاني وباح المحوذ بن معمر بن يوسف الجرمي الامامان عليهما من اول الكتاب
الى باب رد السهو وعماد الرعيسى بن يوسف بن لبه المعمر الدروي الامامان عليهما من اول الكتاب الى باب السنه
في الدين وسمع الكل سمس الدين ابو القسم مكي بن ابي سعد مكي المعروف بابن الاسنائي الهداني بقراءته
من اول الكتاب الى باب رد السهو والباقي قراءه العبد الضعيف المحتاج الى رحمة ربه ابي اسحق ابرهيم
ابن ابي بكر بن محمد عمر بن ملكان الاردبيلي رزقه الله علم ما فيه والعمل به وصح سماع هولاء بي خاليا الشيخ
دام ظله المنسوبة الى الدين محمد وذلك في ماه عمر مر سنه الاصم رجب بسعين وخمساية والحمد لله اولا واخرا
وظاهرا وباطنا وصلى الله على محمد واله اجمعين

منه صحت لغوي

سمع هذا المجلد على الشيخ الفقيه الامام العالم العابد الشهاب الدين ابي محمد يوسف بن احمد بن اسفندیار البتروني
بقراءه الفقيه العالم الامام مهذب الدين ابي المعالي منوچهر خسرو بن مسعود بن سرهنگ الركاني الشيخ الامام
الحافظ المتقن سيد المحدثين عماد الرابو الخير مدرك بن ابي المعمر اسمعيل بن ابي نصر البتروني وانه سمع من الرابو الشيخ
محمد والاصيل محمد الدين ابو سعد محمد بن ابي الفتوح بن رزقان والامام محمد ابو محمد عبد الصمد ابن الامام سيد
والفقيه ابو المكرم عبد اللطيف بن الشيخ محمد بن عثمان الشيخ والفقيه سعد الدين ابو عبد الله محمد الشيخ محمد ابن بكر
العنتري والفقيه ابو ابرهيم اسمعيل بن الشيخ يوسف بن عمر وابو احمد عبد المجد بن بندار بن عبد المودود
ذلك في الشهر المبارك رمضان في العام الاخر سنه اربع وسبعين وكتبه العبد المحتاج الى رحمة ربه الحسين الدين
مودود بن الحسن بن يحيى البتروني والحمد لله وصلى وسمع اصحاب الكامه الفقيه ابو احمد داود بن الحسن بن يزيد
البزار وكتب كاتب السماع الحسن بن الحسين مودود ⊙ منه صحت لغوي

سمع هذا المجلد من اولها الى اخرها على الشيخ الامام والصدر الهمام العالم العامل الزاهد العابد الورع المتقي فخر الدين

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكان الاسلام سلطان العارفين ملك المشايخ ابو محمد عمر بن محمد الجنزاني ادام الله بركاته بقراءة الامام العالم ملك الوعاظ بهاء الدين ابو عبيد بن الحسن بن احمد يحيى الاودي والامام البحر العالم العامل المحي المحسن نجم الدين فخر الاسلام ادام الله ظلها ابو يحيى احمد بن عمر بن محمد واخوه الامام المتأجل العالم صدر الدين فخر الاسلام عبد المحسن بن عمر بن محمد والامير الاجل عيسى بن محمد النحواني وكان الامام ابو الفضل محمد داود رحمه الله تعالى قد اجاز لهم جميع ما سمع عرض وقرأه عليه سنة تسع وستين وخمسمائة

قد اجاز لي جميع ما رواه الشيخ الامام المعمر السعيد شمس الدين ابو الكرم البروزي رحمه الله عليه

الحمد لله على كل حال

سمع الصدر الصاحب العالم العابد شمس الاسلام ملك الصدور والعباد ابو عمر عثمان بن الصدر السعيد عز الاسلام ابي محمد الخطير والصدر البحر العالم العادل قاضي القضاة. وكان الشيخ الامام ابو المعالي عبد الملك بن الصدر السعيد قوام الدين عبد اللطيف بن اخيه وابنه قوام الدين والامام العالم البحر فخر الاسلام عبد الواحد بن فخر الدين وابنه الامام كان الدين محمد والقاضي الامام العالم ظهير الاسلام شرف الاسلام ابو الفضل طالب والامام العالم تاج الدين حسن بن ثابت بن عبد الجبار القرشي والسيد الامجد فخر الدين عمر بن محمد الحمداني وانا. فخر الدين احمد وصدر الدين عبد المحسن والامام شرف الدين عمر فخر الكتاب علي بن محمد وابنه عز الدين محمد والامام شمس الرؤساء بن محمد وابنه بهاء الدين محمد والامام العالم امين الدين محمد الاصفهاني والامام العالم المحدث الاجل المحتشم كمال الدين عبد الرحمن بن ابي سهل الغزال وانا. فخر الدين عبد اللطيف والد الكل والاصل المحتشم كمال الدين محمد هلال وابنه بدر الدين محمد والامام فخر الدين ابو بكر ابن الخواجه الاجل وابنه ابو الخير وكمال الدين احمد الخطاب وصفي الدين ابراهيم بن عبد الرحيم والامام العالم عماد الدين عيسى بن يوسف الرسولي وبهاء الدين والشعشاني والشيخ الرئيس فخر الدين محمد بن بندار المؤيد وابن اخيه محمد بن المبارك وزين الدين محمد فضل الله وابنه فضل الله وضياء الدين محمد عمارة سلمان وشرف الدين ابو الفضل عبد السميع الغزالي وسعد الدين عمارة عبد الجبار واخو عمر وكمال الدين محمد علاء الدين عبد الرحمن الحدادي وشمس الدين ملك الدار محمد الحافظ وكريم الدين عبد الواحد بن ابي بكر والامام تاج الدين يوسف بن عبد الصمد بن يوسف والد الكل والشيخ محمد الصفاري وبني الشيخ محمد النساء والحاج محمد يوسف وعلي محمد علي الهمداني وجمال الدين محمد اخو الدبار وابو القاسم بن سعد الدين اخو الدبار وبدر الدين الحسن وابنه عثمان والاجل كمال الدين عمر علاء الدين ابن بكر وابن الكاتب المجموع عليه محمد والمستوهب بن يونس جميع كتاب كتاب الدنيا في مجلدات من كتاب المسالك المسالة رحمه الله تعالى ان الكلم الطيب

البروزي الكاتب بقراءته لجميع جامع بن يونس بن بدر مصاحبه اصلي عن شيوخه رواه عن الشيخ الامام العلامة عماد الدين فخر الاسلام خادم احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي منصور محمد بن اسعد بن محمد بن عبد الجبار الطوسي بعفا الله كريمة ساعاله عنه فيما قرئ علي في الحاجاء المنسوب الى الدهدار محمد بن بدر بن مصر سنة تسع وستين وخمسمائة رواه عن مصنف الكتاب الشيخ الامام ركن الاسلام محيي السنة ناصر الحديث ابي محمد الحسين بن مسعود البغوي قدس الله روحه النوري وكذلك جميع ما في الكتاب الشيخ كمال الدين موسى بن يونس ابي الحسن وكان قاريه من اول المجلد الى اواخر المجلد ورواه لذي عن المحدث اربع عشرة وستمائة كتب النوكل بن

صح اول

بدل بن محمد ○

وفات من المجلد بن اولها الى اخرها على الشيخ الامام العالم السيد الكبير المجتهد عماد الدين فخر الاسلام ملك الائمة والعلماء والوعاظ ناصح الملوك والسلاطين ابو سعيد عبد الوهاب النحاس الخرجي ادام الله بركته بحق سماعه عن الامام بدر الدين الراوي الكاتب عبد العزيز بن يونس البروزي رحمه الله برحمته ○

صح اول

سمع ابو العز المذكور ختم هذه المجلدات قراءة على مولانا شرف الزمان قاضي القضاة سلطان العلماء محيي الحق والملة والحق والدين رابع عشر يوم الخميس وسابع اليوم الرابع من رمضان سنة تسع وستين وخمسمائة مع جمع غفير من فحول العلماء وشيوخ الامة

صح اول

سمع من المجلدين من اولهما الى اخرهما على الشيخ الامام الكبير العالم علامة الزمان شيخ الاسلام ابي محمد عبد الحميد بن محمد الدوني المذكور المجاز ان عمران ربه ابو عمرو بن ان فتح محمدا ان فتى الهمداني مع مجالس سمعه واجازه الشيخ المذكور مراعيا لشرائط ارباب العلم واصحاب الحديث في سابع شهر ذي القعدة سنة ثمان وستمائة

من صح احاد اول

سمع هذه المجلدات من اولها الى اخرها الصدر الصاحب العالم الزاهد العابد المحتشم المبجل معين الاسلام آلفي الكفاة سيد الافاضل والاماثل شرف المعالي صبح الزمان عمر بن محمد عمر المستوفي ادام الله علاه، مواجهة على الشيخ الامام الاجل العالم العابد المجتهد كمال الدين ركن الاسلام سند الائمة صفي الدين صاحب احاديث رسول الله ابن الفضل محمد عبد الكريم بن الفضل الامامي الدوني مع الله عمر بطول بقائه وكبر اشباله فيهم وسمع بقراءة دام ظله الاجل العالم المحتشم مؤيد الوعظ والاسلام سند العلماء مجد الدين بن الوحيد برع الله زمان والشيخ

www.alukah.net

والشيخ الامام الاجل الزاهد مؤنس الرسل الاسلام احمد بن محمد الاصفهاني والاصل العالم السعيد قال الامام
ابو الفضائل محمد الشيخ الامام الاجل جمال الدين محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني والشيخ الامام الاجل
مؤنس الدين عبد الملك بن عبد السلام المؤذن القزويني والامام الاجل رضي الدين محمد عثمان ابن ابي بكر البلخي والشيخ
الزاهد عمر بن محمد الحبدراني والامام الاجل بهاء الدين عمر بن يحيى الحمال وكان السماع الرضي بقرئنا ابو بكر عبد الله
بن ابي عبد الله بن مسعود ذي القعدة وبهو بتاريخ سنة ٥٦٠ والامر الاجل الزاهد المحترم اسعد الدين
سعد الاطباء محمد عمر القبوري ادام الله مؤنسه في هذا التاريخ ٥

من صنعة اخرى

هذا الكتاب بدأت بقراءته كتاب شرح السنة من هذا الاصل الشريف المبارك على مولانا الامام العلامة
مفتي الامة استاذ الائمة قاضي قضاة الشرق والغرب سلطان العلماء الحديث مفتي الحارث والمغارب
محيي الحق والدين وارث الانبياء والمرسلين ابي الحسن يحيى الفضائلي عبد الحميد الرزيني مد الله انفاسه
وافاض من اهل الايمان بركات اجناسه واتممت هذه المجلدة بقراءتي في اربع مجالس وبقي بقراءة جم غفير من فحول
علمائنا منهم الامام العلامة ملك العلماء رئيس الافاضل تاج الحكماء طبيب الحكماء والدين محمد بن مسعود
السرازي سلمه الله والامير الامام العالم محي اولاد الرسل سبط النبا عمر بن محمد بن المرتضى علم الحسني
وابنه نظام الزمن والامام العلامة سلطان العلماء والافاضل ملك الكلام نقاوة الكرام تاج الدين محمد ابو طاهر احمد
البرزيني سلمه الله والامام العلامة رئيس الافاضل قدوة العلماء بن الكرام افتخار الدين محمد محيي الدين محمد
البهاري سلمه الله وابناء الامام صدر الزمن ومحمد الزكي احمد ملقبهما الله رتاج العلا والامام العلامة
ملك النحاة عماد الحسنة يوسف بن الحاج مبارك اللالشي وابنه نظام الزمن والامام الزاهد الشيخ عماد
ابو يعقوب يوسف بن يعقوب الذهبي الدزلادي وابنه عبد الله والامام الفاضل وحيد اوانه زين
بن الدين ابو عمرو عثمان بن احمد الحاج عثمان الامامي البرزيني والامام الفاضل عماد الحسنة عبد المجيد الوان
وابنه نظام الدين ابو الفضل الحسن والامام التقي الامجد محب الدين محمد العلا السرابي والامام مؤنس الدين
محمود بن بشر اسمعيل العالي والامام عماد الاسلام احمد ايتكا السراري والامام صفي الدين عبد المؤمن بن الزكي
ابي بكر محمد الاصفوني والامام ناصر الدين محمد احمد الكاتب البخاري والشيخ الامام شمس الدين سليمان الحسني
سليمان البيلقاني ٥

ذكر

ذكر الاجازات المثبتة في المجلد الثاني من كتاب شرح السنة للامام محيي السنة خادم احاديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة الله عليه ورضي عنه من خطوط الاكابر الماضين
فلنبدأ الاول بذكر كاتب الاسامي قدس الله روحه ونور ضريحه ولاحقنا تابعين بما بعده

مع المجلدة من اولها الى اخرها على المولى الصدر الكبير الامام عماد الدين حجة الاسلام امام الوقت
بقية المشايخ سند المحدثين محيي السنة ابي منصور محمد اسعد بن محمد حفظه منع الله المسلمين بطول بقائه
جاءه منهم كتابة الكتاب سعد الدين محمد بن اسفنديار بقراءة بهاء الدين ابي اسحق ابراهيم بن
ابي بكر بن محمد الاسدي واخوه ابو الفتح اسمعيل وعضد الدين ابو بكر عمر بن لشكري بن رستم
البيرزي وبهاء الدين محمد بن روستاي بن ابي اسحق الزنجاني وابو العز محمد عزيز بن علي الحسين
وبهاء الدين عثمان بن ابي بكر بن ساهفند واخو شمس الدين عمر بن ريكي بن سنداد
الحدادي وشمس الدين بن مردن جعفر بن بشار بن عبد الرحيم الاردسلي ورفيع بحب الدين
ابن دوست الاردسلي وصبيح الدين احمد ابن المعمر بن احمد البرزيني وكمال الدين محمد بن عبد الله بن
ابي الحسن المراغي ومجد الدين عبد الرزاق بن احمد بكران الزنجاني وفخر الدين ابراهيم بن عبد الملك بن
عمر الاردبيلي وبهاء الدين ابو بكر بن احمد بن محمد عش الحواني وشمس الدين ابو المكارم سعد واخو
فخر الدين عمر اسامهم محمد الحدادان ومحيي الدين ابراهيم بن الحسن الخام وسراج الدين العطار
ابي بكر بن يوسف الخياط واوحد الدين ابو الحسن علي بن مردان بن عز الدين بخوردان ورضي الدين
ابو بكر عبد الله بن مردان بن ابي عبد الله وسعد الدين عبد المجيد بن ابي الحسن بن عبد الله الخسروشاهي
وشجاع الدين مسافر بن يوسف بن مسافر المرندي ومحمود بن احمد بن ابي طالب وعماد الدين محمد بن رستاي

الألوكة
www.alukah.net

اسفنديار ومحمد الحسن صدين وكال الدين ابو الكرم بن رستم بن خرمن واسمعيل محمد علي
ويوسف بن الحسن اسفنديار ومحمد [redacted] بن ابي طالب بن ابي شجاع بن سرف الريجان والشيخ علي
محمد جعفر وذل الدين عبد الواحد بن حامد ومحمد القسم بن مرزوبن احمد وقطب الدين ابو الفضائل
خال الدين ابي الحسن بن عبد الله الانصاري وشرف الدين يوسف بن عمر علي الماحوزي وابو المحاسن جرادات
ابن الفتح البرسني وظهير الدين محمد ابي جعفر بن ابي الامين وابو الفضائل محمد يوسف بن ابي القسم
السكوني وعماد الدين ابو بكر البرواناني ومحمد عمر بن يوسف الدرزني وعبد الكريم بن سياوس بن حكمه
البرسني وسمع رباب بحضرة المهد محمد بلال بن صاداد المؤذن وسمع المجلد باسرها كاتب السماع
لعفو عمر محمد عبد الله الخازني رضي عنهم بمنه وكرمه نجانكا الشيخ المنسوب الى الله الحمد لله
في اواخر شعبان سنة سبع وستين وخمسمائة والحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا وصلى الله على محمد خير خلقه وآله
وسمع على الشيخ المذكور في السماع بقراءة الامام سديد الدين محمد الحسن بن ابي القسم الماجري
نور الدين يوسف بن محمد بن صاداد بن عمه الواعظ وركن الدين عبد الصمد بن اسعد بن
عبد الصمد النيسابوري في سنة سبع وستين وخمسمائة في المرض جميعا
الله المستعان في كل معان

سمع هذا المجلد من اوله الى آخره من الشيخ الامام الاجل السيد الكبير المجاهد المجتهد عماد الدين
والدين حجة الاسلام والمسلمين طهر الاعيان والمحسنين ناصح الملوك واللاطين مفتي الشرق
والغرب محيي السنة ابي منصور محمد اسعد محمد حسنه العطاري مد الله في طول بقاءه بقراءة
الشيخ الامام زين الدين عبد الصمد بن طلحة بن ابي الحسن الواسطي مولاه اجمعين وسمع الامام
العالم العامل سعد الدين محمد بن اسفنديار بن القسم والشيخ ابو القسم بن يحيى المعروف بابن دبدل
والشيخ مكي بن احمد الحدادي والشيخ علي بن محمد المعروف بابن الدار والشيخ محمد ابن ابراهيم بن علي الزاهد
والشيخ رستم بن فيروز بن جستان اللاسني والشيخ عبد الملك بن محمد اسمعيل الخازني والشيخ
جبريل بن رستم بن سنداد والشيخ صديق بن نيكامدين دوبد والشيخ ابو بكر بن يوسف بن يوشكس

والشيخ ابرهيم

والشيخ ابرهيم بن زرمان اللهجاني والشيخ محمد بن عبد الملك بن عبد السلام الغساني الدرزني
والشيخ سعيد بن سنبذ بن بدل والشيخ حاجي بن نعمة الله القسم والشيخ ابرهيم القزاز والشيخ
غريب بن بهمر والشيخ محمد بن احمد والشيخ ابو بكر عمر بن اسفنديار الدرزني والشيخ زكريا
ابن ابرهيم والشيخ حاجي بن اسمعيل سعيان الحلواني والشيخ محمد بن القسم بن هبة الله
البلخي الدرزني والشيخ عماد الدين محمد بن ابي بكر المعروف بسوبان والشيخ ضياء الدين
منصور بن صديق والمقرئ عفيف الدين محمد البزاز الجنابي وكاتب هذا الاسم
محبوب بن عثمان بن عمر الدرواني وفقهم الله تعالى لمرضاته في ذي القعدة سنة سبع
وستين وخمسمائة بحجته

سمع هذا المجلد من اوله الى آخره بقراءة الامام الاجل العالم العامل امام البر
والدين جمال الاسلام سيد الفقهاء محمد بن نصر الامام عز الدين فخر الاسلام محمد اسحق
الدرزي والامام الاجل كمال الدين محمد بن عثمان الدرزي وسديد الدين بن الفقيه
عبد المحمد بن الحسن الخروشاهي وجمال الدين محمد الامام عيسى بن احمد وعلاء الدين
عفيف الفقهاء عبد الكريم بن نوشروان احمد والشيخ بن الدين حمد سابرش وسعد الدين
اسعد ابن سديد الدين محمود بن الامام العالم العابد الورع شيخ الاسلام عز الله
ظله والشيخ الخواجه البارع اجمد الامام كمال الدين يوسف بن احمد بن ابريسي من الشيخ الامام
الاجل العالم العابد الكبير بهاء الدين شيخ الاسلام والمسلمين ناصر السنة قامع البدعة
شيخ الدهر ابو الفضل نادان بن الخليل بن داشر البرسني ادام الله علوه وكبت حسده
وعدوه ومتع الله المسلمين بطول بقاءه والحمد لله رب العالمين وصلاته والسلام على خير خلقه وافضل رسله
محمد وآله الطاهرين

الألوكة
www.alukah.net

سمع هذه المجلدة من اولها الى آخرها الصدر الاجل العالم الزاهد المحترم المقبل معين الدين ظهير الاسلام
سيد الافاضل والمدرسين محمد ادام الله معاليه بقراءة على سيدنا الشيخ الامام الاجل العالم المجتهد
جمال الدين ركن الاسلام سيد الائمة مقتدى الورى خادم احاديث رسول الله ادام الله ظله
وكثر في المسلمين امثاله ابي الفضل محمد عبد الكريم بن الفضل الرافعي القزويني دام ظله وسمع
بقراءة الشيخ الامام الاجل مرتضى الدين شرف الاسلام لفخر محمد احد الاصفهانيين وسيد الدين
وحيد الاسلام محبوب بن الوحيد بن عمر والاميرة الاجل السيد العالم اسد الدين محمد عمر بن اقوى
وابن الشيخ الامام الاجل العالم المبجل بدر الفضائل محمد الشيخ الامام المجتهد محمد عبد الكريم الرافعي
القزويني والشيخ الامام الزاهد شرف الدين عبد الملك بن عبد الله الفرهاجردي القزويني والاجل
رضي الدين محمد علي ابن ابي بكر البلخي والاجل بهاء الدين عمر بن ابي المعالي والفقيه الزاهد عمر محمد الجهاني
وكاتب السماع الراضي تقويما لوبكر عبد الله بن ولان بن ابي عبد الله والاجل الزاهد بن الدين بن يوسف
شمائل علكان بن اواسط ذي القعدة سنة سبع وسبعين وخمسمائة ⊙

سمع هذا المجلد على الشيخ الامام الفقيه العالم العابد المسند بهاء الدين ابو محمد يوسف بن محمد اسفنديار
البرزمي ابن الله الامام الحافظ مدار الدين ابو الخير مدل بن ابي المحمدين اسعد البرزمي بقراءة
الامام الفقيه العالم مهذب الدين ابي المعالي منوچهر خسروشاه وهسودان بن سرهنك الريحان
وابن الحافظ شمس الدين ابو النجيب محمد والاصيل مجد الدين ابو اسعد محمود بن الشيخ ابي زرعان
والفقيه محمد الدين ابو محمد عبد الصمد بن الكريم بن رستم والفقيه ابو الكرم عبد اللطيف بن الشيخ محمد عشير
والفقيه سعد الدين ابو عبد الله محمد السيح محمد بن بكر العتري والفقيه ابو احمد داود بن الحسن ديوزن
والفقيه ابو ابرهيم اسمعيل بن السيح يوسف بن عمر وابو احمد عبد المجد بن عبيد بن بندار المؤذن
وذلك في العاشر من شهر الله ابريل سنة اربع وستمائة وشهد السماع العبد الضعيف حسن بن السيد مودود
الحسن بن يحيى البرزمي والحمد لله وحده

قرأ هذا المجلد بالماء على مولانا وسيدنا الصدر الامام الاجل الكبير شمس العلماء وظهير الاسلام والمسلمين سيد الائمة وقدوة

ابي الكرم

ابن الكرم عبد العفو بن حمزة البزوري ابن الله ابو النجيب محمد الطوسي ان احمد بك وسمع بقراءة
الامام الاجل ضياء الدين سيد الائمة سليمان بن عبد الله بن سليمان المراغي بمنزل السيد المذكور عليه
وذلك في العشر الاخر من ذي الحجة سنة ثلاث وستمائة والحمد لله والصلاة على

سمع هذه المجلدة من اولها الى آخرها الامام الاجل العالم العابد شرف الدين سيد الاسلام
عمدة البلد عمر فرداد ادام الله علاه بقراءة على سيدنا الشيخ الامام الاجل العالم المجتهد
جمال الدين ركن الاسلام سيد الائمة مقتدى الورى خادم احاديث رسول الله ادام الله ظله
وكثر في المسلمين امثاله ابي الفضل محمد عبد الكريم بن الفضل الرافعي القزويني وسمع بقراءة الامام
الاجل المحترم شرف الدين تاج الاسلام محمد الصدر الكبير الاجل العالم المجتهد مسند الديار فخر الاسلام
فخر الائمة مجد العلماء بن المناظر سلطان الوعاظ ابي علي الحسن علي السابدي ومع السيد رضي البر
فضل الله رضي بن عمر المرندي وسمع كاتب هذه الاسامي الراجي عفو الله تعالى احمد البلدي
عمر فرداد كتبه في منتصف محرم من سنة ثمان وخمسمائة حامدا لله تعالى ومصليا على محمد واله المعصومين

سمع هذه المجلدة من اولها الى آخرها على الشيخ الامام الكبير العالم المجاهد المجتهد عماد الملة والدين
محمد الاسلام والمسلمين ناصر الحق ملك الائمة والعلماء والوعاظ ناصح الملوك والسلاطين ابرهيم بن
عبد الوهاب الريحان الخوجي مد الله ظله عمر عفى الله تعالى

قرأ هذا المجلد والذي قبله من كتاب السنة على السيد الامام العالم الورع سمسار الرجال الاسلام السيد العلماء
المصنف محمد الحسين موسى الحسن ابو المعالي الحسني عفو الله له فسمع في سبع مجالس اخرها يوم الاحد
للثلاث انسلخن من ربيع الاخر سنة ست وستمائة في منزل الشيخ المرتضى رضي الله تعالى عنه

سمع هذا المجلد من اولها الى آخرها بقراءة الامام الكبير العالم الزاهد العابد بهاء الدين ضياء الاسلام شيخ الوعاظ

الألوكة
www.alukah.net

ابو علي حيدر بن حسن بن احمد الساري ادام الله ايامه قضاها على الشيخ الامام والصدر الهمام العالم العلم
الزاهد العابد الورع فخر الدين ركن الاسلام حلف اللف نتيه الحاج ابو محمد عبد الحق ادام الله بركته مولاه
اكاءه الامام الكبير العالم الفاضل فخر الرفيع الاسلام ملك العلما ابو يحيى احمد الشيخ الامام ابو محمد
عبد الحق محمد الجندي واضي الامام العالم عبد الحق بن عمر بن محمد والامير الاصل عيسى محمد البخواني وكانت
الاسامي محمد داود بن ابي المعالي في ذي الحجة سنة تسع وعشرين وستماية ○

الحمد لله على كل حال

سمع الصدر الصاحب العالم العابد عمدة ارباب الاسلام ملك الصدور والعباد لسيد وعمدة الصدر السعيد
عماد الدين ابو محمد المظفر مولانا قاضي القضاة الكبير ركن الشريعة الاسلام ملك العلما والحكام ابو المعالي
عبد الملك بن الصدر السعيد تمام الدين عبد اللطيف وابنه توام الدين محمد وبابه شي والامام الكبير ضياء الدين
نجم الاسلام عبد العزيز بن نجم الدين ابي سعود وابنه الامام كافي الدين محمد والقاضي الامام العالم
طهير الدين سرف الاسلام ابو الفضل بن الطالب والامام العالم ناج الشريعة عز الدين القرشي والشيخ الزاهد
فخر الدين عمر محمد جيلان، وابنا، بزر الدين احمد ورشيد الدين عبد المحسن والامام سرف الدين عمر الكاتب
على وابنه عماد الدين محمد والامام العالم امين الدين محمد الاصفهاني والامام محمد الاحدب والصدر المحتشم
كمال الدين عبد الرحمن بن ابرهيم وابنا، قطب الدين وسعد الدين عبد اللطيف والزكي افضل الدين
محمد جيلان وابنه بدل ونجم الدين ابو بكر بن ابي الخير وابنه ابو الخير وكمال الدين احمد الخطاب وضياء الدين
ابرهيم بن عبد الرحمن والامام العالم عماد الدين علوان الاسلام عيسى يوسف الدوي وبهاء الشرف بن
والامام سعد الدين اويس بن محمد وابنه محمد والشيخ زين الدين عبد بن بزدار والاجل امين الدين
محمود بن المبارك وزين الدين محمود بن فضل الله وابنه فضل الله ورضي الدين محمد عماد سلمان
وسرف الدين ابو الفضل بن عبد السميع البغدادي وبدر الدين عثمان بن عبد الجبار واضي عمر ومجد الدين
محمد بن علاء الدين عبد العزيز الحدادي وسعد الدين ملكداد بن محمد ملكداد وكريم الدين عبد الواحد بن
لاجبك والامام تاج الدين يوسف بن عبد الصمد الثيني والشيخ محمد الضابي وفتى الشيخ محمد
الدادي والحاج محمد يونس وابو المحاسن احمد الحاسن البزاز والزكي وحمال الدين محمود احمد

الوباء

الوباء وكمال الدين عمر بن علي بن ابي بكر وبدر الدين الحسن بن والشيخ عثمان بن وعلي بن محمد الهداني
جميع كتاب شرح السنة في عشر مجلدات بن كاتب السماع المنزال رحمه الله تعالى ابي الكرم بن بدل الرحمن
الدرودي الكاتب بقراءته لهم رواه عن الشيخ الامام العلامة عماد الدين شيخ الاسلام ابي منصور محمد اسعد جعفر
العطاري الطوسي قدس الله روحه سماعا له عليه بروايته عن مصنف الكتاب الشيخ الامام ركن الشيخ الاسلام
ناصر الحديث ابي محمد الحسين بن مسعود البغوي قدس الله روحه في جامع ترمذي بهرة رمضان سنة احدى عشر
وستماية وذلك بحضرة الشيخ كمال الدين موسى بن يونس بن ابي الكرم برسل كتبه

سمع هذه المجلدة من اولها الى آخرها ولفظ والدي الامام شيخ الاسلام محاورة الله وصالح ابن الشيخ
احمد الشيخ عمر محمد رحمهم الله. الحمد لله سبحانه الشيخ الحليم وطول بقاءه ودوام نعمه مولانا الشيخ الامام الكبير
العالم ضياء الدين سرف الاسلام سيد الامة وزاده انعام الله فضلا وانا عمي كمال الدين محمد ابن الشيخ محمد
والحي سمعه لشيخ محمد وهاني المجلدة الاول وسمعت السماع العبد الضعيف المحتاج الى رحمة الله تعالى ابو محمد عمر بن سماعه
عن بهاء الدين يوسف روايته عن الشيخ الامام العلامة عماد الدين شيخ الاسلام ناصر الحديث السنة علامة الصلحاء
والدين قدس الله روحه بروايته عن المصنف في جامع البرمكي على غرة شهر المحرم المنسوب
الى والدين سنة الله طاب ثراه بهرة المبارك رمضان لسنة ثمان واربعين وستماء وذلك سماعي الباب
على والدي من اوله صح ذلك لشيخ احمد عمر

قوله هذا المجلد والذي قبله من كتاب شرح السنة من اولها الى آخرها على الشيخ الكبير الامام العالم
الزاهد العابد محاورة بيت الله تعالى وحامل حديث رسول الله صلوات الله عليه نجم الملة والدين شيخ
الاسلام والمسلمين بقية الصالحين احمد الشيخ الامام العالم الزاهد الورع فخر الشرع جيلان بن الجندرك
متع الله المسلمين بطول بقاءه، ومنشئ الذرأ العبد الضعيف الفقير المحتاج الى رحمة الله تعالى عبد الله
ابن محمود بن احمد المليني حين سماعه عن امام بهاء الدين يوسف رواه عن الشيخ الامام العلامة عماد الدين
حجة الاسلام ناصر احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نفع الله ضرحه سماعا له على بروايته عن المصنف قدس الله روحه

www.alukah.net

ى جامع بترمذ على عمرنه المشرفة المنسوبة الى الشيخ الكبير يدم الله طلاقى نهر الله المبارك جمادى
الاولى سنه تسعه وسبعين وستمائه صح ذلك كتبه احمد الشيخ محمد

قرأ هذا المجلد من اوله الى اخره على الرئيس المعظم علاء العالم سرح عضد وسانده محيى الملة
والدين حجة الاسلام والمسلمين ابى الحسن المرتضى السعيد عز الله والدين ابى الفضائل عبد الحميد
الدرونى العبد الضعيف المسترحم عفو ربه اللطيف طاهر محمد محمد بن الحسن الموسى الدرونى
رزقهما الله علما نافعا والعمل به وعفا عنه ولابويه وسمع منه جماعة منهم الامام العالم الزاهد مجد الدين
عبد الله بن ابرهيم بن عبد الكريم البرنهى والصدر الامام علاء الدين محمد عبد الملك العادل
واخوه عماد الدين احمد الشافعى والامام العالم سمس الدين ابو محمد اسمعيل بن محمد يحيى المدنى
البرنرى والامام فخر الدين احمد محمد بن ابى بكر الرعوانى البرنهى والامام الاجل بهاء الدين محمد
بن عبد اللطيف بن محمد الدرونى وابنه تاج الشريعة الا انهما سمعا من اول هذا المجلد وبعد
باب فضل الصلوات الخمس والامام تاج الدين حمد بن ابى الفوارس البرنهى والامام
افضل الدين اسمعيل بن عبد الكريم بن محمد الاردبيلى والامام الخياط جمال الدين فضل الله
احمد الدرونى والامام صفى الدين عبد المؤمن بن امام الرؤساء البرنهى والشيخ يوسف بن
عبد الرحمن بن عمه بن عبد الجبار السروى والامام الاجل عماد الدين عبد الصمد يوسف
البغدادى والامام نجم الدين ابو بكر الخرقانى سمع جماعة الاول المذكورة على الشيخ الامام
سمس الدين الكبير عبد العزيز بن بدل بن حمزة البزورى رحمه الله سمع جماعة عن الامام لسان الحق
خادم احاديث رسول الله عماد الدين ابو منصور محمد اسعد محمد العطاردى الطوسى تغمده الله
برحمته وروايته عن مؤلف الكتاب سكن الله سعيد فى ستة مجالس اوائلها الخميس ثامن عشر
شهر الله المبارك رمضان من سنه ثمانين وستمائه فى دار بهه تهز حرسها الله

سمع هذا المجلد وما قبله على الشيخ الامام العالم شيخ المشايخ ناسك الوقت علم الزهاد والعباد

سمس الدين رمضان بن محمد رمضان المعروف ابن بالشته الزاهد اسبغ الله ظلها
ومتع الله الاسلام والمسلمين بطول بقاه جماعة منهم الشيخ العالم الفاضل تاج الدين محمد
[illegible] والشته العالم الفاضل شمس الدين محمد بن القاسم بن عباس الاردستانى
والشته الصالح جمال الدين على عمر ابن كرا الخيال الاناء فاته من هذا المجلد من بارك الهدى
فى المسى الى الصلوة الى باب العقود وكتب هذه الطبقة وهو القارئ على مؤلفه
يوسف الارغوى حق روايته الشيخ رضى الله عنه لهذا الكتاب عن الشيخ الامام العلامة
المرحوم عماد الدين مصنفه محمد اسعد محمد حفيد العطاردى الطوسى تغمده الله برحمته عن جماعة
منهم الامام محيى السنة ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى مصنف الكتاب تغمده الله بغفرانه
وذلك فى النصف الاخر من شهر الاول من سنة ثلاث واربعين وستمائه وصلى الله
على محمد وآله ○

سمعت كتاب شرح السنة من اوله الى آخره فى عشر مجلدات من هذه النسخة على الشيخ الامام
الكبير العالم شمس الدين لبى الكرم عبد العزيز بن بدل بن حمزة البزورى ○ بركة سماعنا
وسمع ابنى عبد الرحمن وابن اخى محيى الدين ابو الحسن على بن ابى الفضائل بن عبد الحميد
الترمذى وجماعة آخرين اسماءهم مكتوبة وذلك فى جامع ترمذ وابن الذراع فى مصيف سنة
سنة اربع وعشرين وستمائه حرر سطره عبد الحميد محمد بن على بن ابى معاذ الدرونى رحم الله ○

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

قال اختمه في عشر قلت اني اطيق قال اختمه في خمس قلت اني اطيق قال لا هذا حديث صحيح غريب من حديث ابي بردة
عن عبد الله بن عمرو قال رحمه الله وقد صح عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرإ
القرآن في كل شهر قال قلت اني اجد قوة قال فاقرأه في عشرين ليلة قال قلت اني اجد قوة قال فاقرأه في سبع ولا تزد على ذلك و
روى عن وهب بن منبه عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يقرأ القرآن في اربعين قال محمد بن اسمعيل فذهب
بعضهم في ختم وكثرهم على سبع قال رحمه الله الاختيار عند كثير اهل العلم الترتيل في القراءة قال اسحق بن ابراهيم يحب
للرجل ان يأتي عليه الشهر من اربعين يوما ولم يقرأ القرآن للحديث وقال بعض اهل الحديث لا يقرأ في اقل من ثلث وروي عن عبد
الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يفقه من قرأ القرآن في اقل من ثلث هو راجح ورخص بعض اهل العلم فيه روي
عن عثمان انه قرأ القرآن في ركعة في الكعبة وعن تميم الداري انه كان يقرأ القرآن في ركعة

باب

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا ابو النعمان انا حماد عن
ابي عمران الجوني عن جندب بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم واذا اختلفتم
فقوموا عنه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن الحرث بن عبيد عن ابي عمران

باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم انزل القرآن على سبعة احرف اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد
بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن محمل الميداني انا محمد بن يحيى
انا عبد الرزاق ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران واللفظ له انا اسمعيل بن
محمد الصفار انا احمد بن منصور الرمادي انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبريل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده ويزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف
قال الزهري وانما هذه الاحرف في الامر الواحد الذي ليس يختلف في حلال ولا حرام هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل واخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس كلاهما عن ابن شهاب الزهري
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن
عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على
غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها فكدت ان اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف ثم لببته برداءه
فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأتنيها فقال له رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت

فقال هكذا انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤوا ما تيسر منه هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجاه من طرق عن الزهري قوله لببته برداءه اذا قبض عليه بحجزته واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي انا ابو الحسين بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار انا احمد بن منصور الرمادي انا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري
عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري انهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن
حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله اخبرنا ابن عبد القاهر الجرجاني
انا عبد الغافر بن محمد الفارسي انا محمد بن عيسى الجلودي انا ابو اسحق ابرهيم بن محمد بن سفين انا مسلم بن الحجاج انا محمد
بن عبد الله بن نمير انا ابي انا اسمعيل بن ابي خالد عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن جده عن ابي بن كعب قال
كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل اخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا
جميعا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان هذا قرأ قراءة انكرتها عليه ودخل اخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فامرهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ فحسن النبي صلى الله عليه وسلم شانهما فسقط في نفسي من التكذيب ولا اذ كنت في الجاهلية
فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا وكانما انظر الى الله فرقا فقال لي
يا ابي ارسل الي ان اقرأ القرآن على حرف فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثانية اقرأه على حرفين فرددت
اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اقرأه على سبعة احرف ولك بكل ردة رددتكها مسألة تسألنيها فقلت اللهم
اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي الخلق كلهم حتى ابرهيم عليه السلم هذا حديث صحيح
اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الحرفي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري انا احمد بن علي الكتيمني
انا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن يزيد بن خصيفة عن مسلم بن سعيد مولى الحضرمي عن ابي جهيم الانصاري ان رجلين من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تماريا في آية من القرآن كلاهما يزعم انه تلقاها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشيا
جميعا حتى اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلاهما ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمعها منه فذكر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا القرآن نزل على سبعة احرف فلا تماروا في القرآن فان مراء فيه كفر اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا آدم انا شعبة انا عبد الملك بن نيزة
قال سمعت الزر بن حبيش الهلالي عن ابن مسعود قال سمعت رجلا قرأ وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم خلافها فجئت
به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته ففت في وجهه الكراهية وقال كلاهما محسن فلا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا
فهلكوا هذا حديث صحيح قال رحمه الله قد اختلف اهل العلم في هذه الاحرف السبعة والذي ارى والله اعلم في هذا

الألوكة
www.alukah.net

٢٥٣٠
٢٦٠٠

من كلام امير المؤمنين علي كرم الله وجهه

من لم يكن عنصره طيبا لم يخرج الطيب من فيه
اصل الفتى يخفى ولكنه من فعله يعرف ما فيه .

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك وخلق كل شيء فقدره تقديرا والحمد لله نزل الفرقان على عبده
ليكون للعالمين نذيرا الذي عجز الحامدون عن القيام بأداء شكر نعمة من نعمه وكلت ألسنة الواصفين عن بلوغ
كنه عظمته ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ونشهد أن محمدا
عبده ورسوله البشير النذير الداعي إليه بإذنه السراج المنير أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره
المشركون والحمد لله أعظم علينا المنة بالإسلام والسنة ووفقنا بفضله للاتباع وعصمنا برحمته من الابتداع وصلى
الله على محمد سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين في كل ساعة ولحظة على دوام الأبد ما لا يدخل تحت العدد
ولا ينقطع عنه المدد وعلى إخوانه من النبيين والمرسلين والملائكة المقربين وعلى أزواجه وذريته وأصحابه وعترته
وعلى سنته وأهل إجابة دعوته بمنه وفضله وسعة رحمته أخبرنا الشيخ الإمام الأجل السيد عمدة الدين شرف
الإسلام إمام الأئمة لسان الحق ناصح الخلق مفتي الشرق والغرب خادم أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو منصور
محمد بن أحمد بن محمد حمده المطاري أدام الله ظله قال حدثنا الشيخ الإمام الأجل السيد ركن الدين محي السنة
ناصر الحديث قدوة الأمة أبو محمد الحسين بن مسعود رضي الله عنه أما بعد فهذا كتاب في شرح السنة نضمن إن شاء الله سبحانه
وتعالى كثيرا من علوم الأحاديث وفوائد الأخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حل مشكلها وتفسير
غريبها وبيان أحكامها يترتب عليها من الفقه واختلاف العلماء جملا لا يستغني عن معرفتها المرجوع إليه في الأحكام والمعول
عليه في دين الإسلام وقد أودع هذا الكتاب من الأحاديث الأمات عمدة أئمة السلف الذين هم أهل الصنعة المسلم
لهم الأئمة من أهل عصرهم وما أودعوه كتبهم فأما أعرضوا عنه من المقلوب والموضوع والمجهول والمتفق على تركه
فقد سننت الكتاب عنها وما لم أذكر إسناده هاهنا من الأحاديث فأكثرها مسموعة وعامتها في كتب الأئمة غير أني تركت
إسناده هاهنا حذرا من الإطالة واعتمادا على نقل الأئمة وإني في أكثرها أوردته بلفظ في عامته متبع الأقليل الذي لا بد لي بنوع
من الدليل إما تأويل كلام مختلف أو إيضاح مشكل أو ترجيح قول على آخر إذ لعلم الأئمة السلف رحمهم الله سبق كامل في تأليف ما جمعوه
ونظر صادق في المختلف فإذا ما سمعوه والقصد بهذا الجمع مع وقوع الكفاية بما عملوه وحصول الغنية فيما فعلوه الاقتداء

كتاب شرح السنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقلت انه سيكل الكلام الى ان قلت يا عبد الرحمن انك قد ظهر قبلنا اناس يقرؤن هذا العلم ويطلبونه يزعمون ان لا قدر انما الامر
انف قال فاذا لقيت اولئك فاخبرهم اني منهم بري وانهم مني برآء والذي نفسي بيده لو ان لاحدهم مثل احد ذهبا فانفقه
في سبيل الله ما قبل الله منه شيئا حتى يؤمن بالقدر خيره وشره ثم قال حدثنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينا
نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر ما يرى عليه اثر السفر ولا
يعرفه منا احد فاقبل حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وركبتيه تمس ركبتيه قال يا محمد اخبرني عن الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان
وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فتعجبنا من سؤاله وتصديقه ثم قال فما الايمان قال ان تؤمن بالله وحده
وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالبعث بعد الموت والجنة والنار وبالقدر خيره وشره قال صدقت ثم قال
فما الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فانك ان لم تكن تراه فانه يراك قال صدقت ثم قال فاخبرني عن الساعة فقال ما المسؤول
عنها باعلم من السائل قال صدقت قال فاخبرني عن امارتها قال ان تلد الامة ربتها او ان ترى الحفاة العراة رعاء الشاء يتطاولون
في البنيان المدر قال صدقت ثم انطلق فلبثت ملية ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر هل تدري من الرجل قال
قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم وما اتاني في صورة الا عرفته فيها الا في صورته هذه هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة واتفقا على اخراجه من رواية ابي هريرة وعمر بن
الخطاب بن نبيل ابو حفص القرشي العدوي قتل سنة ثلث وعشرين وهو ابن ثلث وستين سنة في ذي الحجة قال ابن شهاب وابي
عشر سنين حجها كلها قوله يقفرون العلم اي يتبعون اثره ويطلبونه والتقفر تتبع اثر الشيء وقوله انما الامر انف يريد
مستانف لم يتقدم فيه قدر ولا مشية يقال روضة انف اذا لم ترع وانف الشيء اوله وقوله فاخبرني عن امارتها اي
علامتها يقال امار ما بيني وبينك لذا وامارة ما بيني وبينك بالهاء وغير الهاء وقيل الامار جمع الامارة قال الشيخ الامام
رضي الله عنه جعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الاسلام اسما لظاهر من الاعمال وجعل الايمان اسما لما بطن من الاعتقا
وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان او التصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها
الدين ولذلك قال ذاك جبريل اتاكم يعلمكم امر دينكم والتصديق والعمل بنا ولما اسم الايمان والاسلام جميعا يدل عليه قوله
سبحانه وتعالى ان الدين عند الله الاسلام ورضيت لكم الاسلام دينا ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فاخبر
ان الدين الذي رضيه الا بانضمام التصديق الى العمل قال ابو سليمان الخطابي المسلم قد يكون مؤمنا في بعض الاحوال وقد
لا يكون مؤمنا في بعضها والمؤمن مسلم في جميع الاحوال لان اصل الاسلام الاستسلام والانقياد واصل الايمان التصديق

وقد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن ولا يكون صادقا في الباطن غير منقاد في الظاهر فاذا كمل مؤمن سلم
وليس كل مسلم مؤمنا وقوله ما الاحسان فان معنى الاحسان هاهنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا
وقوله ان تلد الامة ربتها معناه ان يشيع الاسلام ويكثر السبي ويتخذ الناس السراري ويكثر بهن الاولاد فيكون ابن الرجل
من امته في معنى السيد لامته اذ كانت مملوكة لابيه وملك الاب راجع الى الولد وقوله وان ترى الحفاة العراة رعاء الشاء
يتطاولون في البنيان قال ابو سليمان الخطابي يريد العرب الذين هم ارباب الابل ورعاتها اذا تبع الاسلام وفتحت
هؤلاء البلاد وسكنوها وتطاولوا في البنيان بعد ان كانوا اهل النجع لا يستقر بهم دار وقيل هذا كما جاء في
حديث آخر في اشراط الساعة وتكلم فيهم الرويبضة وهو الرجل التافه يتكلم في امور العامة وقيل الرويبضة
تصغير الرابضة وهو راعي الربيض والربيض الغنم والهاء للمبالغة اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد الملحمي اما ابو حا
احمد بن عبد الله بن نعيم بن الخليل الرخجي اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري ما ابو عبد الله محمد
بن اسمعيل الجعفي البخاري حا عبد الله بن يوسف ما الليث عن سعيد هو المقبري عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر انه سمع
انس بن مالك يقول بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على فاناخه في المسجد ثم عقله
ثم قال لهم ايكم محمد والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الابيض المتكئ فقال له
الرجل ابن عبد المطلب فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد اجبتك فقال الرجل اني سائلك فمشدد عليك في المسئلة
فلا تجدن علي في نفسك فقال سل عما بدا لك فقال اسألك بربك ورب من قبلك آلله ارسلك الى الناس كلهم فقال اللهم
نعم قال انشدك بالله امرك ان تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال اللهم نعم قال انشدك بالله آلله امرك
ان تأخذ هذه الصدقة من اغنيائنا فقسمها على فقرائنا ففعا النبي صلى الله عليه وسلم نعم فقال الرجل آمنت بما
جئت به وانا رسول من ورائي من قومي وانا ضمام بن ثعلبة اخو بني سعد بن بكر هذا حديث متفق على صحته واخرجه
مسلم من طريق ثابت عن انس آخر رجل من اهل البادية بمعناه قوله انشدك بالله اي اسألك يقال نشدتك الله اي سألتك بالله
يرفع نشيدي اي صوتي والنشيد رفع الصوت ومنه انشاد الشعر وهو رفع الصوت به والناشد الطالب يعني به ناشد
الضالة لرفعه صوته بالطلب وقيل في قوله سبحانه وتعالى واتقوا الله الذي تساءلون به اي تطلبون به حقوقكم كقولك
نشدتك بالله اي سألتك به وفي هذا الحديث دليل على جواز القراءة والعرض على المحدث ثم الرواية عنه كالسماع منه وهو
قول جماعة من ائمة الحديث واهل العلم كالشيخ الامام الحسين بن مسعود اما ابو جعفر محمد بن عبد الله بن محمد المعلم الطوسي
بها ما القاضي ابو نصر محمد بن زيد املاء ما محمد بن احمد العنبي ما ابو الحسن محمد بن احمد ما عبد الله بن هاشم ما

سألنا عن المغيرة عن ثابت قال قال أنس كنا نهينا أن نسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا
أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فجاء رجل فقال يا محمد أتانا
رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الأرض قال
الله قال فمن نصب الجبال قال الله قال فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب الجبال آلله أرسلك قال نعم
وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال صدق قال فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا قال نعم قال
وزعم رسولك أن علينا زكوة في أموالنا قال صدق قال فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا قال نعم قال ونعم رسولك
أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا قال صدق قال فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك
أن علينا الحج من استطاع إليه سبيلا قال فبالذي أرسلك آلله أمرك بهذا قال نعم قال ثم قال والذي نفسك بيده
لا أزداد عليهن ولا أنقص منهن شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لئن صدق ليدخلن الجنة هذا

حديث صحيح أخرجه مسلم عن عبد الله بن هاشم العبدي قال حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود
قدس الله روحه قال وأخبرناه أبو عمر سعيد بن إسمعيل الضبي أما أبو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي أما أبو العباس
محمد بن أحمد المحبوبي أما أبو عيسى الترمذي أما محمد بن إسمعيل قال أما علي بن عبد الحميد حدثنا سليمان بن المغيرة
بهذا الإسناد وأنس بن مالك أبو حمزة الخارجي خادم النبي صلى الله عليه وسلم سكن البصرة مات
بها سنة ثلث وتسعين وهو وجابر بن زيد في جمعة ودفن بالطف على فرسخين من البصرة وكان آخر من مات
بالبصرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن سيرين وقيل عاش مائة سنة الا سنة ومات سنة
إحدى وتسعين روى عنه ثابت بن أسلم أبو محمد البناني مات ثابت سنة سبع وعشرين ومائة

باب بيان أعمال الإسلام وثواب أقامتها

قال الله سبحانه وتعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا وقال الذين آمنوا
وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب قال حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود قدس الله روحه أما
عبد الواحد بن أحمد المليحي أما أحمد بن عبد الله النعيمي أما محمد بن يوسف أما محمد بن إسمعيل أما عبيد الله
بن موسى أما حنظلة بن سفيان عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلوة وإيتاء الزكوة والحج وصوم رمضان
هذا حديث متفق على صحته وأخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني عن أبيه عن حنظلة وعبد الله بن عمر بن

الخطاب أبو عبد الرحمن القرشي العدوي قبلة بن المهاجرين مات بمكة بعد الحج ودفن بالمحصب سنة ثلث وسبعين
وهو ابن أربع وثمانين سنة وعكرمة هو عكرمة بن خالد بن العاص المخزومي القرشي مات بعد عطاء ومات عطاء
سنة خمس عشرة ويقال أربع عشرة ومائة وهي أفتى أهل مكة إليه وإلى مجاهد وأكثرها إلى عطاء قال حدثنا
الشيخ الإمام الحسين بن مسعود قدس الله روحه أما أبو الحسن محمد بن محمد البيزني الترجمي أما أبو علي زاهر
بن أحمد الفقيه الترجمي أما أبو سعيد إبرهيم بن عبد الصمد الهاشمي النيسابوري أما أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري
عن مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن فقال لا إلا أن تطوع قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا إلا أن تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه
وسلم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص
منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح الرجل إن صدق هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن إسمعيل بن
أبي أويس وأخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد كلاهما عن مالك وطلحة بن عبيد الله أبو محمد تيمي قرشي قتل يوم الجمل
وذلك سنة ست وثلثين ومالك الذي روى عنه هو مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك بن أنس وكنيته
أبو أنس روى عنه ابنه أبو سهيل واسمه نافع بن مالك قوله دوي صوته دوي النحل حقيقة وقوله أفلح أي
فاز ويقال لكل من أصاب خيرا مفلح والفلاح البقاء وقيل معنى قول المؤذن حي على الفلاح أي هلموا إلى
سبب البقاء في الجنة قال حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود رضي الله عنه أما الإمام أبو علي
الحسين بن محمد بن أحمد القاضي أما أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أما أحمد بن إسحق الصيدلاني أما أبو نصر
أحمد بن محمد بن نصر أما أبو نعيم الفضل بن دكين أما عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن أبي أيوب
الأنصاري أن أعرابيا عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سيره فقال أخبرني ما يقربني من الجنة
ويباعدني من النار فقال عليه الصلوة والسلام تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل
الرحم هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن ابن نمير عن أبيه عن عمرو بن عثمان وأبو أيوب الأنصاري اسمه خالد بن
زيد الخزرجي شهد بدرا مات في زمن يزيد بن معوية وموسى بن طلحة بن عبيد الله أبو عيسى التيمي القرشي
مات سنة أربع ومائة قال حدثنا الشيخ الإمام الحسين بن مسعود رحمه الله أما أحمد بن عبد الله الخالدي

الألوكة
www.alukah.net

اما ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران اما اسمعيل بن محمد الصفار اما احمد بن منصور الرمادي اما عبد الرزاق و
قال حدثنا الامام الحسين بن مسعود اما ابو سعيد عبد الله بن احمد بن محمد الطاهري اما جدي ابو سهل عبد الصمد
بن عبد الرحمن البزاز اما ابو بكر محمد بن زكريا بن غدافر اما اسحق بن ابرهيم بن عباد الدبري اما عبد الرزاق بن همام اما معمر
عن ابي اسحق عن المغيرة عن ابيه قال اتيت الى رجل بحدث قوما فجلست فقال وصف لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا يومئذ عادي الى عرفات فجعلت اشرف الركاب كلما رفعت لي جماعة دفعت اليهم حتى اتيت الى جماعة
من ركب فانطلقت فقدتهم فنظرت فعرفته بالصفة فقدمت بين يدي الركاب فلما دنوت قال بعضهم خل
عن وجوه الركاب يا عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فاربت ماله فدنوت فاخذت بالزمام
او قال بالخطام فقلت يا رسول الله حدثني بعمل يقربني الى الجنة ويباعدني من النار قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة
وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك ائت عني وجوه
الركاب قوله فاربت ماله اي لحاجة جاء به فدعوه وماصلة والارب والاربة والمآربة الحاجة وروى بعضهم
ارب على الفعل الماضي قال ابن الاعرابي معناه اني احتاج فسأل فاله وقال القتبي ارب اي سقطت آرابه اي اعضاؤه
واصيبت وهذه كلمة لا يراد بها وقوع الامر لقولهم تربت يداك وقيل ظاهرها دعاء ومعناه التعجب فيجري مجرى
قوله قاتله الله وروي ارب بضم الباء وتنوينها معناه الرجل اربٌ بضم الباء اي حاذق اي ذو ارب وخبرة يقال ارب
الرجل بضم الراء اذا صار ذا فطنة قال حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اما ابو عمر سعيد بن اسمعيل
الضبي الهروي اما ابو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله بن الجراح المروزي اما ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب
بن فضيل المحبوبي اما ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي الحافظ اما نوبي بن عبد الرحمن الكندي الكوفي اما
زيد بن الحباب اما معوية بن صالح قال حدثني سليم بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع فقال اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وادوا زكوة اموالكم واطيعوا
ذا امركم تدخلوا جنة ربكم قال قلت لابي امامة انت سمعت هذا الحديث قال سمعت وانا ابن ثلثين سنة هذا حديث
حسن وابو امامة الباهلي اسمه صدي بن عجلان بن نفيس عجلان من مضر نزل الشام مات سنة ست وثمانين وهو ابن احد
وتسعين وسليم بن عامر ابو علي الخبايري وقيل الكلاعي الشامي قال حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود قدس الله
روحه اما ابو حامد احمد بن عبد الله بن احمد بن علي بن منصور الملقب بالصالحي اما ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن
بشران الكاتب ببغداد اما ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار اما ابو بكر احمد بن منصور بن سيار الرمادي اما عبد الرزاق بن

تمام وقال حدثنا الامام الحسين بن مسعود قال واخبرنا ابو سعيد الطاهري اما جدي عبد الصمد البزاز اما محمد بن
زكريا الغدافري اما اسحق الدبري اما عبد الرزاق اما معمر عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وايل عن معاذ بن جبل قال
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاصبحت يوما قريبا منه ونحن نسير فقلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني
الجنة ويباعدني من النار قال قد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة
وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة و
صلوة الرجل في جوف الليل ثم قرأ تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ جزاء بما كانوا يعملون ثم قال الا اخبرك برأس الامر
وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال
الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا نبي الله قال فاخذ بلسانه وقال اكفف عليك هذا قلت يا رسول الله وانا لماخوذون بما
نتكلم به فقال ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصائد ألسنتهم
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ومعاذ بن جبل ابو عبد الرحمن الانصاري الخزرجي مات في طاعون عمواس سنة
سبع او ثمان عشرة وابو وايل هو شقيق بن سلمة الاسدي ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا وذروة السنام
اعلاه وقوله الا حصائد ألسنتهم يعني ما يقطعه من الكلام شبه بما يحصد من الزرع اذا جز وقوله فجعلنا نهم حصيدا
خامدين اي حصدوا بالسيف والموت حتى خمدوا وخمود الانسان موته قال حفظه الله حدثنا الشيخ الامام
الحسين بن مسعود رحمه الله اما عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف
محمد بن اسمعيل قال اما ابو نعيم ما ذكرها عن عامر سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم المسلم
المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه هذا حديث صحيح وعبد الله بن عمرو بن العاص بن وايل السهمي القرشي
ابو محمد مات سنة تسع وستين ويقال ثمان وابوه ابو عبد الله عمرو بن العاص وعامر هو عامر بن شراحيل ابو عمرو الشعبي كوفي
ادرك خمسمائة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة اربع ومائة وقال ابو مجلز عامر بن عبد الله وروى عن
الشعبي زكريا بن ابي زائدة ابو يحيى الاعمى همداني كوفي واسم ابي زائدة خالد قوله من سلم المسلمون اراد ان المسلم الممدوح
والمهاجر الممدوح من هذه صفته لان الاسلام ينتفي عمن لم يكن بهذه الصفة فهو لقولهم الناس العرب والمال الابل
يريد الافضل منها كذلك افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق الله تعالى اداء حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم وافضل
المهاجرين من جمع الى هجران وطنه هجران ما حرم الله عليه قال ادام الله ظله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله
اما الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي اما القاضي ابو زيد عبد الرحمن بن محمد بن حبيب النيسابوري اما ابو الوليد حسان بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب بيان نقصان الاعمال من الايمان وان الايمان يزيد وينقص والرد على المرجئة

قال الله سبحانه وتعالى ويزداد الذين آمنوا ايمانا وقال الله تبارك وتعالى واما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا وقال الله سبحانه وتعالى فاخشوهم فزادهم ايمانا وقال عز وجل ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله سبحانه وتعالى والعمل الصالح يرفعه اي يرفع العمل الصالح الكلام الطيب قال حفظه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه حدثنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي حدثنا ابو القسم ابراهيم بن محمد بن علي بن الشاه حدثنا ابو احمد محمد بن قريش بن بشر بن موسى قال حدثنا خلف بن الوليد عن جرير الرازي عن سهيل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة افضلها قول لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن جرير وازاد باماطة الاذى بانا ذى به المارة من شوك او حجر او نحوه قال ادام الله ظله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اما ابو بكر احمد بن ابي نصر الكوفاني اما ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن اسحق النجيبي المصري اما ابو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري القاضي بمكة ما ابو خالد يزيد بن محمد بن حماد العقيلي ما حجاج الاماطي ما حماد بن سلمة ما سهيل بن ابي صالح بهذا الاسناد مثله وقال بضع وسبعون بابا افضلها شهادة ان لا اله الا الله وابو هريرة اسمه عبد شمس الدوسي اليماني ويقال عبد الله بن عمرو مات سنة بضع وخمسين ويقال ثمان بالعقيق وحمل الى المدينة وابو صالح السمان الزيات مدني واسمه ذكوان كان يجلب الزيت او الثمن الى الكوفة مولى جويرية الغطفاني وابنه سهيل قد سمع منه ويقال بضع ما بين الثلثة الى العشرة واصله القطع والبضع من الثي القطعة منه وبيف لما زاد على العقد من الواحد الى الثلثة قال الخطابي معنى قوله الحياء شعبة من الايمان اي الحياء يحجز صاحبه عن المعاصي فصار من الايمان اذ الايمان ينهض الى اثارها امر الله به وانتهاها عما نهى عنه قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله وكاين ذكر الانسان المعاصي للايمان ينزلها الحياء ومنه الحديث اذا لم تستحي فاصنع ما بدا لك من لم يستحي لغة في صنع ما شاء من ارتكاب الفواحش ومقارنة القبايح فلما كان الحياء يمنعه عن المعاصي كالايمان عد الحياء من شعب الايمان وان لم يكن نوعا منها قال حفظه الله حدثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اما عبد الواحد بن احمد الملحي اما احمد بن عبد الله الغيثي قال اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما سعيد بن ابي مريم اما محمد بن جعفر اخبرني زيد هو ابن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فوعظ الناس وامرهم بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قلن

الشبكة الألوكة www.alukah.net

محمد الفقيه ما القسم بن زكريا المطرز ابو بكر ما سعيد بن يحيى ما ابي ما يزيد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى قال قلنا يا رسول الله اي الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده هذا حديث متفق على صحته اخرجاه جميعا عن سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي الاموي وابو موسى الاشعري اسمه عبد الله بن قيس وانما ابو بردة عامر بن عبد الله بن ابي توبة اما محمد بن احمد بن الحارث اما محمد بن يعقوب الكاتب اما عبد الله بن محمود اما ابراهيم بن عبد الله الخلال ما عبد الله بن المبارك عن ليث بن سعد قال حدثني ابو مرانة الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبي قال حدثني فضالة بن عبيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا اخبركم بالمؤمن المؤمن من امنه الناس على اموالهم وانفسهم والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب فضالة بن عبيد الانصاري من بني عمرو بن عوف وعمرو بن مالك ابو مالك الجنبي بعده في المصريين وجنب قبيلة من اليمن قال حفظه الله ما الحسين بن مسعود رحمه الله اما ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي اما ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفار الاصبهاني ما احمد بن محمد بن عيسى البرتي ما محمد بن كثير ما سفيان الثوري عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الاسلام افضل قال ان يسلم المسلمون من لسانك ويدك قال فاي الجهاد افضل قال ان يعقر جوادك ويهراق دمك قال فاي الصلوة افضل قال طول القنوت وجابر هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري ابو عبد الله السلمي مات بالمدينة سنة ثمان وسبعين وابو سفين اسمه طلحة بن نافع المكي والاعمش اسمه سليمن بن مهران الكاهلي مولى لهم كنيته ابو محمد مات سنة ثمان واربعين وماية وسفين بن عبد الثوري ابو عبد الله مات سنة احدى وستين وماية قال ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اما الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي ما ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ما والدي املاء ما ابو بكر محمد بن اسحق ما محمد بن العلاء بن كريب ما ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن سفين بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسال عنه احدا بعدك قال قل امنت بالله ثم استقم قال ادام الله ظله ما الحسين بن مسعود رحمه الله اما ابو القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري ما ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني اما ابو عوانة يعقوب بن اسحق ما ابو داود الحراني ما علي بن عبد الله ما سفين ما هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله وهذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن العلاء ابي كريب وعروة بن الزبير بن العوام يكنى ابا عبد الله سنين نابي المدينة مات سنة اربع وتسعين بالفرع وهو ابن بضع وسبعين وابنه هشام روى ان عمر بن الخطاب تلا هذه الآية ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال استقاموا والله لم يروغوا روغان الثعالب وروى عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لم يشركوا بالله شيئا وقيل استقاموا على الطاعة يقال اقام واستقام

ما نقصان دينها وعقلها يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى يا رسول الله قال فذلك من نقصان عقلها ألس إذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها ثم انصرف فلما صار الى منزله

امرأة ابن مسعود تستاذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب ح

جاءت زينب فقال أني الزيانب فقيل امرأة ابن مسعود قال نعم ايذنوا لها فاذن لها قالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي لي فاردت أن اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم ومذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن الحسن الحلواني وغيره عن ابن ابي مريم وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان اما سعد بن ابي وقاص فهو سعد بن مالك بن وهيب ابو اسحق من بني عبد مناف بن زهرة وعياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح العامري القرشي بعدي في اهل المدينة وقوله وتكفرن العشير يعني الزوج سمي عشيرا لانه يعاشرها وهي تعاشره قال الخطابي فيه دليل على ان النقص من الطاعات نقص من الدين وفيه دلالة على ان ملاك الشهادة العقل مع اغبار الامانة والصدق وان شهادة المغفل ضعيفة وان كان رضيا في الدين والامانة قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه اتفقت الصحابة والتابعون ممن بعدهم من علماء السنة على ان الاعمال من الايمان لقوله سبحانه وتعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم الى قوله ومما رزقناهم ينفقون فجعل الاعمال كلها ايمانا وكما نطق به حديث ابي هريرة وقالوا ان الايمان قول وعمل وعقد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية على ما نطق به القرآن في الزيادة وجاء في الحديث بالنقصان في وصف النساء وروي عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله وعن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان وكتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن عدي ان للايمان فرايض وشرايع وحدودا وسننا فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان فان اعش فسابينها لكم حتى تعملوا بها وان امت فما انا على صحبتكم بحريص واتفقوا على تفاضل اهل الايمان في الايمان وتباينهم في درجاته قال ابن ابي مليكة ادركت ثلثين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكايل وقال معاذ اجلس بنا ساعة من ساعة وكرهوا ان يقول الرجل انا مؤمن حقا بل يقول انا مؤمن ويجوز ان يقول انا مؤمن ان شاء الله لا على معنى الشك في الايمان واعتقاده من حيث علمه بنفسه فانه فيه على يقين وبصيرة بل على معنى الخوف من سوء العاقبة وخفاء علم الله تعالى فيه عليه فان امن السعادة والشقاوة مبني على ما يعلم الله من عبده ويختم عليه امن لا على ما يعلمه العبد من نفسه والاستثناء يكون في المستقبل وفيما خفي عليه امن لا فيما مضى وعلمه فانه لا يسوغ في اللغة لمن يتقن انه قد اكل وشرب ان يقول اكلت ان شاء الله وشربت ان شاء الله ويصح ان يقول اكل واشرب ان شاء الله ولو كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطبقة ومولده ووفاته وسنه ومدة ما عاش وما ولد له من الولد ذكر ومن ولد له من النساء

الهاشمي القرشي وكنيته العباس ابو الفضل عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومات عبد الله بن العباس بالطائف سنة ثمان و

ستين وهو ابن احدى وسبعين ومات العباس بن خلافة عثمان وابو جمرة اسمه نصر بن عمران بن ابي عطاء واسطي

ثقة وشعبة هو ابن الحجاج بن الورد الواسطي ابو بسطام من الازد مولى ابن عتيك ومشاه واسط قوله غير خمار كذا

جمع خمر بان وهو خمر بان ويقال خمري اذا اشتهى والمصدر منه الخمارة ومعناه انهم دخلوا في الاسلام طوعا لم يصفهم مكره

من حرب او سبي يخمرهم والندامى من الندامة وكان ينبغي ان يقول نادمين لان الندامى جمع المذمان الآلة اخرجه على وزن

حمار كما قالوا الة لها سنابك والعسابا والنابح جمع العقد بالعقدوات وقولهم منها بامر فصل اي بين واضح ينفصل به

المراد ولا يشكل والحنتم الجرة يريد الانتباذ فيها والدباء القرعة والنقير اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية ينتبذ فيها والمزفت

الشقاء الذي قد زفت اي ربب بالزفت وهو القير والنهي عن الانتباذ في هذه الاوعية ليس لاعيانها ولكن لما ان هذه اوعية يسرعة

ما ينش الشراب فيها فيصير مسكرا ولا يعرفه صاحبه فيشربه وغير المزفت من سفينة الادم اذا نش فيها الشراب نشق فيعلم به صاحبه فيجتنبه

فان علم انه لم ينش لقرب الزمان فلا بأس بالشرب منها كلها والدليل عليه ما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن

الظروف فاشربوا في كل وعاء غير ان لا تشربوا مسكرا وفي الحديث بيان ان الاعمال من الايمان حب في الله وبغض في الله من

وابتاء الزكوة وصوم رمضان واعطاء الخمس من الغنيمة وفيه ان ابلاغ الخبر وتعليم العلم واجب حب قال واخبرنا بهز

من ورد آلم والام للوجوب وقيل لوهب بن منبه ليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ليس مفتاح الا له اسنان

فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح لك

باب حلاوة الايمان وجب الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم

عز وجل حب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وقال تبارك وتعالى قل ان كان اباؤكم وابناؤكم واخوانكم الآية وقيل في قوله

سبحانه وتعالى لا يمسه الا المطهرون لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحقه الا المؤمن لقوله سبحانه وتعالى

مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا قال حفظه الله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه

ما عبد الواحد بن احمد المليحي ما احمد بن عبد الله النعيمي ما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما سليمان بن حرب ما شعبة عن

قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما

ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن كره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله كما يكره ان يلقى في النار هذا حديث متفق على صحته

واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى ومحمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة وقوله من كره ان يعود في الكفر فالعود فلا يكون بمعنى الرجوع

اليه بعد ما دخل في الاسلام وقد يكون بمعنى الصير اليه ابتداء ومنه قوله سبحانه وتعالى في قصة شعيب صلى الله عليه او لتعودن

الذي اصابه جزي وعار سالا جزي ارجل جزيا وجزي ص

ثلث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان الايثار على الاقتار وانصاف الناس من نفسك وبذل السلام للعالم وقال عبد الله بن مسعود ص

في ملتنا قال قوم معناه الصير الى ملتنا لان شعيبا لم يكن قط على الكفر وقيل الخطاب لاصحاب شعيب الذين دخلوا في دينه واتبعوه

بعده ما كانوا كفارا قال الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود ما عبد الواحد بن احمد المليحي ما احمد بن عبد الله

النعيمي ما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما آدم ما شعبة عن قتادة عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن

احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن محمد بن مثنى وابن

بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة وقتادة هو قتادة بن دعامة السدوسي الاعمى ابو الخطاب بصري مات سنة سبع عشرة و

مائة بواسط وولد سنة ستين قال احمد بن حنبل مولده قتادة والاعمش واحد قال بكر بن عبد الله المزني من اراد ان ينظر الى الخطط

اهل زمانه فلينظر الى قتادة ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود ما عبد الواحد بن احمد المليحي ما احمد بن عبد الله النعيمي

ما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما يحيى بن سليمان بن يحيى حدثني ابن وهب قال اخبرني حيوة قال حدثني ابو عقيل

زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له

عمر يا رسول الله لانت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من

نفسك فقال له عمر فانه الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم الآن يا عمر هذا حديث صحيح

وعبد الله بن هشام هو جد زهرة بن معبد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام صغير قال ابو سليمان الخطابي

لم يرد به حب الطبع بل اراد به حب الاختيار لان حب الانسان نفسه طبع ولا سبيل الى قلبه فعناه لا تصدق في حتى

تفدي في طاعتي نفسك وتؤثر رضاي على هواك وان كان فيه هلاك اخبرنا ابو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري ما ابو الحسين

احمد بن محمد الخفاف ما ابو العباس الراج ما ابو سعيد اسمعيل بن سعيد بن سعيد ما الدراوردي وهو عبد العزيز بن محمد عن يزيد

بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان

من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن يحيى بن ابي عمر المكي وبشر بن الحكم عن

عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال عمار بن ياسر ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان ترك المراء في الحق والكذب في المزاحة

ويعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وان ما اخطأه لم يكن ليصيبه

باب ثواب من أم مزامل الكتب

قال الله سبحانه وتعالى الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون الى قوله اولئك

يؤتون اجرهم مرتين وقال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين

من رحمته اي نصيبين قال ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود ما ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي ما ابو علي

زاهر بن احمد ما ابو عبد الله محمد بن حفص الجوزجي ما احمد بن حميد الدربي ما عثمن ما شعبة عن صالح عن الشعبي عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابي بردة عن ابي موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يؤتون اجرهم مرتين رجل كانت له جارية فادبها
فاحسن ادبها ثم اعتقها وتزوجها ورجل من اهل الكتاب آمن بكتابه وآمن بمحمد صلى الله عليه وسلم وعبد احسن
عبادة الله ونصح سيده هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن موسى بن اسمعيل عن عبد الواحد عن صالح بن صالح
الهمداني واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن اسه عن شعبة عن صالح بن صالح بن مسلم بن حيان ويقال ابن
حي وابو بردة هو ابن ابي موسى الاشعري اسمه عامر بن عبد الله بن قيس قال الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين
بن مسعود رحمه الله قال اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الغاني ا ما ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي ا ما ابو حامد احمد
بن محمد بن بجي بن بلال ا ما ابو الازهر احمد بن الازهر بن منيع بن ابرهيم بن سليط العبدي ا ما عمرو بن محمد ا ما علي بن صالح
عن ابيه قال كنت عند الشعبي فجاءه رجل من اهل خراسان فقال ان الرجل عندنا اذا اعتق سريته ثم تزوجها
يدعى كالراكب بدنته قال فقال الشعبي حدثني ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ايما رجل كانت له جارية فاديبها فاحسن ادبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها فله اجران وايما
مملوك ادى حق الله وحق مواليه فله اجران وايما رجل آمن بنبيه ثم آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم فله اجران قال
الشعبي اعطيتكها بغير شيء ان كان يركب فيما هو ادنى منه الى المدينة هذا حديث متفق على صحته

باب تسليم علي ما سلف له من الخير

قال الشيخ الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود قال اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ما ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري ا ما محمد بن احمد بن محمد بن مقسم المقدادي ا ما محمد بن يحيى ا ما عبد الرزاق قال ادام الله ظله ا ما
الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه قال اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ما ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بشران
ا ما ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ا ما احمد بن منصور الرمادي ا ما عبد الرزاق ا ما معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير
عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية من عتاقة وصلة رحم هل لي فيها
اجر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف من خير هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري واخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وحكيم بن حزام ابو خالد القرشي
الاسدي مات سنة ستين وهو ابن عشرين ومائة سنة عاش في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة وعروة هو
عروة بن الزبير بن العوام ابو عبد الله القرشي الاسدي مات سنة تسع وتسعين ويقال سنة مائة ويقال احدى ومائة
وابوه الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد كنيته ابو عبد الله اسلم وهو ابن اثنتي عشرة سنة وقتل يوم الجمل في جمادى الاولى

لك صح

اذا اسلم على ما اسلف من خير

تنبيه يا سلف لك وروى الحسنات كالكافر اذا اسلم خير له مما سلف صح

سنة ست وثلثين وهو ابن اربع وخمسين سنة وقال ابن سبع وخمسين والزهري هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد
الله بن شهاب ابو بكر القرشي مات بالشام سنة اربع وعشرين ومائة وقوله الخنث الذنب والتحنث ان يفعل ما يلتئي
به عن نفسه الحنث والحرج والتاثم ان يفعل ما يلقى به عن نفسه الحرج والاثم وقوله اسلمت على ما سلف
لك من خير اي على اجابة ما سلف لك من خير وعلى كفره كانت هدرا قال الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام
الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ما ابو الحسين علي بن محمد بن بشران ا ما اسمعيل بن
محمد الصفار ا ما احمد بن منصور الرمادي ا ما عبد الرزاق ا ما معمر عن منصور عن ابي وايل عن ابن مسعود قال قال
رجل للنبي صلى الله عليه وسلم ارايت الرجل يحسن في الاسلام ايواخذ بما عمل في الجاهلية اما اني الاسلام
اخذ بالاول والآخر هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن خلاد بن يحيى عن سفيان واخرجه مسلم
عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير كلاهما عن منصور وهو عبد الله بن مسعود ابو عبد الرحمن الهذلي مات قبل عثمان سنة
اثنتين وثلثين بالمدينة ودفن بالبقيع وهو ابن بضع وستين وابو وايل شقيق بن سلمة الاسدي ادرك النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يجمع منه سماع منه منصور بن المعتمر

باب البيعة على الاسلام وشرايعه والقتال مع من ابى

قال الله سبحانه وتعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
ويكون الدين كله قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه قال اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي
ا ما احمد بن عبد الله النعيمي ا ما محمد بن يوسف ا ما محمد بن اسمعيل ا ما ابو اليمان ا ما شعيب عن الزهري قال
اخبرني ابو ادريس عايذ الله بن عبد الله ان عبادة بن الصامت وكان شهد بدرا وهو احد النقباء ليلة العقبة
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا
ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف
فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك
شيئا ثم ستره الله فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه فبايعناه على ذلك هذا حديث متفق على صحته
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وابي بكر بن ابي شيبة وغيرهما عن سفيان بن عيينة عن الزهري وعبادة بن الصامت
الانصاري كنيته ابو الوليد شهد بدرا وعايذ الله ابو ادريس الخولاني الشامي ولد عام حنين قوله ولا تاتوا
ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم قال الخطابي يقال بهت الرجل صاحبه يبهته بهتا وبهتانا وهو
ان يكذب عليه الكذب الذي يبهت من يذكره ويحيره فيبقى مبهوتا والمراد منه قذف اهل الاحصان

يريد به التعبد والحث صح

قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لك ما احتسبت يا عمرو صح

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وبه دخل فيه رمي الناس بالعظام وما يلحق بهم العار والفضيحة وقوله تقدمونه بين ايديكم وارجلكم ذكر اليد والرجل مع انه لا مشي لهما فيه وهو على وجهين احدهما ان معظم افعال الناس انما يضاف الى الايدي والارجل لانها الوسائل وان شاركهما سائر الاعضاء كما اذا اولاه صاحبه معروفا يقول صنع فلان عندي يدا وله عندي يد والصنائع الايادي وقد ينوب الرجل على جناية لسانه فيقال له هذا بما كسبت يدك واليد لا فعل لها فيه فمعنى الحديث لا تبهتوا الناس افتراء واختلاقا فيما لم تعلموه منهم فتحملوا عليهم من قبل ايديكم وارجلكم اي قبل انفسكم جناية تضعونهم بها وهم براء واليد والرجل كناية عن الذات والوجه الآخر ان لا تبهتوا الناس بالعيوب كفاحا يشاهد بعضكم بعضا كما يقال فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك وهذا النوع اشد ما يكون من البهت وقوله سبحانه وتعالى في ايمان النساء ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن يحتمل ان الوحمين وحيضانا لقاوهو ان تلتقط المرأة لقيطا وتقول لزوجها هذا ولدي منك فتلحق بزوجها ولد ليس منه هو البهتان المفترى بين ايديهن وارجلهن وذلك ان المولود اذا وضعته الام يسقط بين يديها ورجليها وحضانته وتربيته في الصغر تكون بين الايدي والارجل فاخذ عليهن من الشرط ان لا يأتين بذلك وبهتان من الفعل محله بين الايدي والارجل وليس المراد منه ان تاتي بولد من الزنا فتنسبه الى الزوج لان شرط النهي عن الزنى قد تقدم ذكره وقيل كني بما بين يديها ورجليها عن الولد لان فرجها بين الرجلين وظهرها الذي يحمل بين اليدين والله اعلم قال الامام ادام الله ظله حا الشيخ الامام الحسين بن مسعود قال اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله الغنجي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما علي هو ابن عبد الله ما سفين عن اسمعيل هو ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والسمع والطاعة والنصح لكل مسلم هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن اسمعيل بن ابي خالد وجرير هو جرير بن عبد الله البجلي ابو عمرو نزل الكوفة وقيس هو ابن ابي حازم البجلي كوفي ابو عبد الله ويقال ابو عبيد الله قال الامام حفظه الله حا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله قال اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد بن حسان المنيعي اما ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي ما ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ما ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي ما عبد الرزاق ما معمر عن همام بن منبه ما ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ازال اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله فقد عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم

مسألة

هذا حديث متفق على صحته وهمام بن منبه اخو وهب بن منبه الصنعاني من اهل فارس مات سنة ثنتين وتسعين ومائة ومعمر هو معمر بن راشد ابو عروة البصري سكن اليمن مات في رمضان سنة ثلاث وخمسين ومائة قال الامام ادام الله ظله حا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه قال اخبرنا احمد بن الحسن الحيري اما حاجب بن احمد الطوسي اما محمد بن يحيى ما يزيد بن مروان ما محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من وجه عن ابي هريرة وابو سلمة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف ويقال اسمه كنيته ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة بن وقاص الليثي وقوله حتى يقولوا لا اله الا الله اراد به عبدة الاوثان دون اهل الكتاب لانهم يقولون لا اله الا الله ثم لا يكف عنهم السيف حتى يقروا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم او يعطوا الجزية وقوله وحسابهم على الله معناه فيما يتعبدون به دون ما يخلون به من الاحكام الواجبة عليهم في الظاهر يطالبون بموجبه كما قال الصديق رضي الله عنه القوم على منع الزكوة يدل عليه انه صرح ببعضه في حديث ابن عمر قال الامام ادام الله ظله حا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه قال اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله الغنجي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما عبد الله بن محمد اما ابو روح حرمي بن عمار ما شعبة عن واقد بن محمد قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي غسان المسمعي عن عبد الملك بن الصباح عن شعبة عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود لم يذكر في حديث ابي هريرة ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذكر في حديث ابن عمر وفي حديث ابن قال الخطابي انما اختلف الالفاظ لاختلاف الاوقات فان فرايض الدين كانت شرع شيئا بعد شيء فالحديث الاول كان قبل وجوب هذه الفرايض والحديثان الاخران بعد وجوبها قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه يعني لا يلزم الكف عنهم الا بعد التزامها وفي الحديث دليل على ان توبة الزنديق مقبولة وسريرته الى الله موكولة وهو قول اكثر اهل العلم وعند مالك واحمد لا يقبل توبة الكافر المشهر بكفره قال الامام ادام الله ظله حا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله

فانهم اذا اخلوا بشيء مما يلزمهم في الظاهر صح

الشبكة الألوكة www.alukah.net

قال اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ا احمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل قال
قال لي نعيم قال ابن المبارك عن حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا
ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله هذا حديث صحيح وحميد الطو
هو حميد بن ابي حميد البصري او ابو عبيدة او ابو عبيد ويقال هو حميد بن عبد الرحمن ويقال حميد بن
يزدوية ويقال ابن يزد ويقال ابن زاذويه ويقال ابن داود ويقال مات سنة ثلث واربعين ومايتي
وقد اتت عليه خمس وسبعون سنة وفي الحديث دليل على ان امور الناس في معاملة بعضهم بعضا انما تجري
على الظاهر من احوالهم دون باطنها وان من اظهر شعار الدين اجري عليه حكمه ولم يكشف عن باطن امره ولو
وجد يخون فيما بين قتلى غلف عزل عنهم في القود ولو وجد لغيط في بلد المسلمين حكمه بالاسلام

باب علامات النفاق

قال الله سبحانه وتعالى في قلوبهم مرض اي شك ونفاق وقال الله عز وجل في منافقي الكفار واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن
الناس وقال الله سبحانه وتعالى ولا ياتون الصلوة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون وقال الله
سبحانه وتعالى مذبذبين بين ذلك اي متحيرين لا الى المسلمين ولا الى الكافرين والمذبذب المضطرب الذي لا يثبت
على حالة مستقيمة وسمي المنافق منافقا لانه يسلك كفره ويغيبه فيه بالتي يدخل النفق وهو السرب فيستتر به وقيل
نافقاء اليربوع فان اليربوع له جحر يقال له النافقاء وآخر يقال القاصعاء فاذا طلب من القاصعاء قصع
فخرج من النافقاء والمنافق يخرج من الايمان من غير الوجه الذي يدخل فيه قال الشيخ الامام ادام الله ظله ا
الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه قال اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل بن جعفر الحرقي ا ابو
الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني ا ابو عبد الرحمن عبد الله بن عمر الجوهري ا احمد بن علي الكتبهتي ا علي
بن حجر ا اسمعيل بن جعفر بن ابي كثير المدني ا ابو سهيل نافع بن مالك بن ابي عامر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسو
ل
الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي اليمان واخرجه مسلم عن يحيى بن ايوب كلاهما عن اسمعيل
بن جعفر قال الامام ادام الله ظله ا الشيخ الامام الحسين بن مسعود قال اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي بن محمد
بن بوية الزراد ا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجراني وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهدوي قالا اخبرنا ابو الحسن

علي بن عيسى بن المثنى المايني ا ابو العباس الحسن بن سفين السوي ا ازهير بن الحجاج السامي وعبد الاعلى
بن حماد النرسي قالا حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن ابي هند عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ثلث من كن فيه فهو منافق وان صام وصلى وزعم انه مسلم قالا جميعا من اذا
حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد الاعلى بن حماد
وسعيد بن المسيب هو سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي كنيته ابو محمد من تابعي المدينة وفقهايا ادرك
من خلافة عمر ثماني سنين مات سنة ثلث وتسعين قال الامام ادام الله ظله ا الشيخ الامام الحسين بن مسعود
رضي الله عنه قال اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ا احمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد
بن اسمعيل ا فيصة بن عقبة ا سفين عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كان فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من
النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن سفين وقال واذا وعد اخلف ولم يفل واذا اؤتمن خان
ومسروق هو ابن الاجدع وهو مسروق بن عبد الرحمن الهمداني الكوفي ابو عايشة مات سنة ثلث وستين وقيل
سنة ثنتين وكان ابوه الاجدع شاعرا قال الامام ادام الله ظله ا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ا حاجب بن احمد الطوسي ا عبد الرحيم
بن منيب ا عفان بن مسلم ا ابو هلال قال الامام حفظه الله ا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا
ابو طاهر محمد بن علي الزراد ا ابو بكر محمد بن ادريس الجرجراني وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهدوي قالا اخبرنا
ابو الحسن علي بن عيسى المايني ا الحسن بن سفين السوي ا شيبان بن ابي شيبة ا ابو هلال عن قتادة عن
انس قال ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا قال لا ايمان لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له هذا
حديث حسن قال عمر بن الخطاب لا يترك صلوة امرء ولا صيامه من شاء صلى ومن شاء صام ولكن لا دين
لمن لا امانة له قال الامام حفظه الله ا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا محمد بن عبد الله بن
ابي توبة ا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحارث ا محمد بن يعقوب الكاتب ا عبد الله بن محمد ا ابراهيم بن
عبد الله الخلال ا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد الجاري قال حدثني شداد بن اوس عن محمد بن
هدية عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر منافقي امتي قراؤها قال سفين السوي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما شبهت القارئ الا بالدرهم الزيف اذا كررته خرج ما فيه قال ابو سليمان الخطابي على قوله آية المنافق ثلاث هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له ان يتعاد هذه الخصال فتفضي به الى النفاق لا ان من بدرت منه هذه الخصال او فعل شيئا من ذلك من غير عياذ بالله منافق وروي عن الحسن انه ذكر له هذا الحديث فقال ان بني يعقوب حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وايتمنوا فخانوا والنفاق ضربان احدهما ان يظهر صاحبه الايمان وهو مسر للكفر كالمنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والثاني ترك المحافظة على حدود امور الدين ستر ومن اعانها علانا فهذا يسمى منافقا ولكنه نفاق دون نفاق كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر وانما بنو يعقوب فكان ذلك الفعل منهم نادرا ولم يصروا عليه بل تابوا وتخلوا ممن جنوا عليه وسألوا اباهم ان يستغفر لهم فلم يمكن منهم صفة النفاق وقوله اكثر منافقي امتي قراؤها فهو ان يعتاد ترك الاخلاص في العمل كما جاء الناجر فاجر واراد اذا اعتاد الناجر الكذب في البيع والشرى لا ان نفس التجارة فجور بل هي امر ماذون فيه مباح في الشرع

باب الكبائر

قال الله سبحانه وتعالى ان الشرك لظلم عظيم وقال جل ذكره وقالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا اي منكرا عظيما الادد الداهية العظيم واحدتها ادة وقال الله سبحانه وتعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الايات وقال الله سبحانه وتعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق الايات وقال الله عز وجل الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم ان ربك واسع المغفرة قال الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك المظفري الترختي بها ما ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه ما ابو علي الحسن بن احمد الخافاني ما عباس الدوري ما محاضر بن المورع ما الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اشتد ذلك على المسلمين فقلنا ايا لا يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تسمعوا الله يقول ان الشرك لظلم عظيم هذا حديث متفق على صحته اخرجاه جميعا عن اسحق بن ابراهيم عن عيسى بن يونس عن الاعمش وعلقمة هو علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ابو شبل كوفي مات سنة احدى وستين قال يحيى بن سعيد هو عم ابراهيم وعم الاسود بن يزيد بن قيس النخعي ابو عمران الكوفي مات سنة ثلث وتسعين ونعني الشرك ظلما لان الاصل للظلم هو وضع الشيء في غير موضعه ومن اشرك فقد وضع الربوبية في غير موضعها وهو اعظم الظلم قال الامام حفظه الله ما الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنعي ما ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي ما ابو بكر محمد بن الحسين القطان ما احمد بن يوسف السلمي ما

عبد الرزاق ما معمر عن همام بن منبه ما ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل كذبني عبدي ولم يكن ذلك له وشتمني عبدي ولم يكن ذلك له اما تكذيبه اياي ان يقول لن يعيدنا كما بدأنا واما شتمه اياي ان يقول اتخذ الله ولدا وانا الصمد لم الد ولم اولد ولم يكن لي كفوا احد هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن اسحق بن منصور عن عبد الرزاق قال الامام حفظه الله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي ما ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي ما ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصفا ما احمد بن محمد بن عيسى البرقي ما محمد بن كثير ما سفيان الثوري عن الاعمش ومنصور وواصل الاحدب عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ان تقتل ولدك خشية ان ياكل معك قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك قال فانزل تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد عن يحيى عن سفيان عن منصور والاعمش واخرجه عن قتيبة عن جرير عن الاعمش واخرجه مسلم عن عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم عن جرير عن منصور والاعمش وعمرو بن شرحبيل ابو ميسرة كوفي همداني ومنصور هو منصور بن معتمر ابو عتاب السلمي كوفي مات بعد السودان سنة ثنتين وثلثين ومائة ويقال تلك وثلثين وواصل هو ابن حيان الاحدب الاسدي كوفي مات سنة عشرين ومائة قال الشيخ الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبد الصمد بن احمد بن موسى الجوزجاني ما ابو القسم علي بن احمد بن محمد بن الحسن الخزاعي ما ابو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي ما ابو عيسى بن سورة الترمذي ما احمد بن سعدة ما بشر بن المفضل ما الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس وكان متكئا فقال وشهادة الزور او قول الزور قال فما زال يقولها حتى قلنا ليته سكت قال الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحمي ما احمد بن عبد الله النعيمي ما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما مسدد ما بشر بن المفضل باسناده مثل معناه وقال وقول الزور وهذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم عن عمرو بن محمد الناقد عن اسمعيل بن علية عن سعيد الجريري وابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث الثقفي سكن البصرة مات هو والحسن بن علي في سنة ويقال سنة احدى وخمسين بعد الحسن قال الامام حفظه الله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا عبد

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن مقاتل انا النضر
انا شعبة انا فراس قال سمعت الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس هذا حديث صحيح واليمين الغموس هي اليمين الكاذبة يقتطع الرجل
بها مال غيره سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم في النار وفي بعض الاحاديث اليمين الغموس تذع الديار
بلا قيم معناه ان الله سبحانه وتعالى يغرق شمل الحالف ويغير عليه ما اولاه من نعمه وقيل يفقره ويذهب ما في
بيته من المال قال الامام ادام الله ظله نا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبد العزيز بن عبد الله قال
حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع
الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا
واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب عن سليمن بن بلال وابو الغيث اسمه سالم مولى عبد الله بن
مطيع بن الاسود قرشي مدني وروى عنه ثور بن زيد الديلي المدني ويروى في الكبائر الالحاد بالبلد الحرام و
قوله المؤمنات اي المملوكات وقال عبد الله بن مسعود اكبر الكبائر الاشراك بالله والامن من مكر الله والقنوط من
رحمة الله واليأس من روح الله وقال عبيدة ما عصي الله به فهو كبيرة وقال طاوس قيل لابن عباس الكبائر
سبع قال هي الى السبعين اقرب انا الامام ادام الله ظله نا الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا
ابو صالح احمد بن عبد الملك المؤذن قال قرئ على ابي نعيم عبد الملك بن الحسن الازهري وانا حاضر اسمع اخبركم
ابو عوانة يعقوب بن اسحق قال اخبرني العباس الوليد بن مزيد قال اخبرني ابي قال احدثنا الاوزاعي قال
حدثني الزهري قال حدثني ابو سلمة وابن المسيب وابو بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يزني الزاني وهو حين يزني مؤمن ولا يسرق السارق وهو حين يسرق مؤمن ولا يشرب الخمر وهو
يشربها مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون اليه فيها ابصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد من سعيد بن غفير ويحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن
عبد الرحمن واخرجه مسلم من محمد بن مثنى ان عن عنبسة بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري عن هولاء الثلثة
وابو بكر بن عبد الرحمن هو ابن الحارث بن هشام اخبرنا الامام الاجل ادام الله ظله قال حدثنا الامام الحسين

بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر
محمد بن الحسين القطان انا ابو الحسن احمد بن يوسف السلمي نا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه انا ابو هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسرق سارق وهو حين يسرق مؤمن ولا يزني زان وهو حين يزني مؤمن
ولا يشرب الخمر وداحكم يعني الخمر وهو حين يشربها مؤمن والذي نفس محمد بيده لا ينتهب احدكم نهبة ذات
شرف يرفع اليه المؤمنون اعينهم فيها وهو حين ينتهبها مؤمن ولا يغل احدكم حين يغل وهو مؤمن واياكم
واياكم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قال الشيخ الامام قدس الله روحه قد
اختلف العلماء في تاويل هذا الحديث فذهب قوم الى ان المراد منه النهي وان ورد على صيغة الخبر معناه لا يزني
الزاني ولا يسرق السارق اذ هو مؤمن ولا يليق مثل هذه الافعال باهل الايمان وذهب قوم الى ان معناه
الزجر والوعيد دون حقيقة الخروج عن الايمان او الانذار والتحذير بسوء العاقبة اني اذا اعتاد هذه الامور لم
يؤمن ان ينتزع في ضد الايمان وهو الكفر كما قال صلى الله عليه وسلم من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه وقيل
معناه نقصان الايمان يريد لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن مستكمل الايمان بل هو قبل ان يقدم على المحظور
وبعد ما نزع منه وتاب اكمل ايمانا منه حالة اشتغاله بالمحظور وهو كقوله لا ايمان لمن لا امانة له يريد لا ايمان له
كاملا والله اعلم وقد ورد معنى آخر في تاويله مرفوعا عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنى
احدكم خرج منه الايمان وكان عليه كالظلة فاذا انقلع رجع اليه الايمان قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود
رحمه الله والقول ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم والعلم عند الله عز وجل وروى عن عكرمة قال قلت لابن عباس
كيف ينتزع الايمان منه قال هكذا وشبك اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين اصابعه

باب فرمات لا يشرك بالله شيئا

قال الله سبحانه وتعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء واما قوله عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها فقد ترك
هذا في رجل قتل مسلما ثم ارتد وقيل معناه فجزاؤه جهنم ان جازاه ولم يعف عنه فقوله سبحانه وتعالى ان
الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك خبر لا يتبع فيه خلف وقوله سبحانه وتعالى فجزاؤه جهنم وعيد يرجى
فيه العفو قال الله سبحانه وتعالى والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا
بالحق الى قوله الا من تاب انا الشيخ الامام ادام الله ظله نا الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي انا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بشران انا ابو علي اسمعيل محمد الصفار نا احمد بن منصور

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الزمادني ما عبد الرزاق اما معمر عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون الاودي عن معاذ بن جبل قال كنت رديف النبي
صلى الله عليه وسلم فقال هل تدري يا معاذ ما حق الله على الناس قال قلت الله ورسوله اعلم قال حقه عليهم
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا اتدري يا معاذ ما حق الناس على الله ان لا يعذبهم الله قال قلت يا رسول الله الا ابشر
الناس قال دعهم يعملون هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسحق بن ابرهيم عن يحي بن آدم عن ابي
الاحوص واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي الاحوص سلام بن سليم عن ابي اسحق الامام حفظه
الله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله ما عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله الغنيمي
ما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما اسحق بن ابرهيم اما معاذ بن هشام قال حدثني ابي قتادة ما انس بن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ ردفه على الرحل قال يا معاذ بن جبل قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال
يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلثا قال ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا
من قلبه الا حرمه الله على النار فقال يا رسول الله افلا اخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكلوا فاخبر بها معاذ عند موته
تاثما هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن هداب بن خالد عن همام عن قتادة واخرج به محمد بن اسمعيل على
جواز ان يخص العالم بالعلم قوما دون قوم كراهية ان لا يفهموا اخبرنا الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين
بن مسعود البغوي رحمه الله اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحبري اما حاجب بن احمد
الطوسي ما محمد بن حماد ما ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال
يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيا دخل النار هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية قال الامام الاجل ادام الله ظله ما الامام الحسين بن مسعود
رحمه الله اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله الغنيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما ابو نعيم
ما عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر حدثه ان ابا الاسود الدئلي حدثه ان ابا ذر حدثه قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله
ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال
وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر وكان ابو ذر اذا حدث
بهذا قال وان رغم انف ابي ذر هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الصمد بن عبد
الوارث عن ابيه عن الحسين المعلم وابو ذر اسمه جندب بن السكن ويقال ابن جنادة الغفاري مات بالربذة

في زمن عثمن وابو الاسود الدئلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان وقوله وان رغم انف ابي ذر اي ذل وقيل وان كره
يقال ما ارغم من ذلك شيا اي اكرهه وقيل وان اضطرب ابو ذر اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الشيخ الامام
الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الفاسي اما ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي
اما ابو بكر محمد بن عمر بن حفص التاجر ما ابرهيم بن عبد الله بن عمر بن كثير العبسي الكوفي اما وكيع عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي هريرة او عن ابي سعيد شك الاعمش قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله وانني
رسول الله من لقي الله بهما غير شاك لم يحجب عن الجنة قال الامام حفظه الله ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه
الله اخبرنا ابو الفضل احمد بن ملي بن احمد بن حامد المزورودي قال ما ابو زكريا يحيى بن ابرهيم بن محمد بن يحيى النشابوي
اما ابو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف ما ابرهيم يعني ابن عبد الله العبسي بهذا الاسناد مثله هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي معاوية عن الاعمش قال الامام ادام الله ظله ما الشيخ الامام الحسين بن
مسعود رحمه الله اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله الغنيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن
اسمعيل ما الحسن بن الربيع قال ما ابو الاحوص عن الاعمش عن زيد بن وهب قال قال ابو ذر كنت امشي مع النبي صلى
الله عليه وسلم في حرة المدينة فاستقبلنا احد فقال يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل
احد هذا ذهبا ينمضي علي ثالثة وعندي منه دينار الا شيا ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا
وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ثم مشى ثم قال ان الاكثرين هم الاقلون يوم القيامة الا من قال هكذا وهكذا
وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقليل ما هم ثم قال لي مكانك لا تبرح حتى اتيك ثم انطلق في سواد
الليل حتى توارى فسمعت صوتا قد ارتفع فخوفت ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم فاردت ان اتيه
فذكرت قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح حتى اتاني فقلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا خوفت فذكرت له فقال وهل
سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل اتاني فقال من مات من امتك لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق
قال وان زنى وان سرق هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معاوية عن الاعمش
وزيد بن وهب هو ابو سليمان الهمداني الجمعي الحرة بجاة سود بن جبلين قال الامام حفظه الله ما الشيخ الامام
الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله الغنيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن
اسمعيل ما صدقة بن الفضل اما الوليد عن الاوزاعي قال حدثني عمير بن هاني قال حدثني جنادة بن ابي امية عن عبادة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل اى اى عمل كان فيه
معصية او طاعة قال الوليد فحدثني ابن جابر عن عمير عن جنادة وزاد بن ابواب الجنة الثمانية ايها شاء هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم هذا عن ابن جابر قوله وكلمته القاها الى مريم يعني عيسى
صلى الله عليه وسلم كلمة لانه كان بالكلمة من غير اب وهي قوله سبحانه وتعالى كن فكان الله عز وجل ان مثل عيسى عند الله
كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وقيل في قوله سبحانه وتعالى في شان يحيى بن زكريا مصدقا بكلمة من الله
يعني عيسى عليه السلم وكان يحيى بن زكريا اول من آمن بعيسى وصدقه وكانا ابني خالة وقوله وروح منه اى من
خلقه واحداثه من غير اب كما قال جل ذكره وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه يعني عيسى روحا لانه
حدث من نفخ الروح وذلك ان الله سبحانه وتعالى ارسل اليها جبريل عليه السلم فنفخ في جيب درعها وكان
مشقوقا فاستذفاها فوصل النفخ اليها فحملت وقيل في تفسير قوله عز وجل فنفخنا فيه من روحنا اى من نفخ جبريل
اضافه الى نفسه لانه كان بامره كما قال الله سبحانه وتعالى فارسلنا اليها روحنا يعني جبريل وقال الله عز وجل
وايدناه بروح القدس يريد جبريل وقيل في قوله روح منه اى رحمة منه وكان عيسى رحمة من الله على من آمن به وروى
عن ابي بن كعب في قوله سبحانه وتعالى وروح منه ان روح عيسى صلى الله عليه وسلم كان من الارواح التي اخذ
الله عز وجل عليها الميثاق في عهد آدم صلى الله عليه وسلم ثم ردها الى صلب آدم وامسك عنده روح عيسى الى ان ارسله
خلقه فارسله الى مريم في صورة بشر فهو قوله سبحانه وتعالى فتمثل لها بشرا سويا فحملته اى حملت الذي خاطبها وهو
روح عيسى فدخل من فيها والله اعلم قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود قدس الله روحه اتفق اهل السنة على ان المو
من لا يخرج من الايمان بارتكاب شيء من الكبائر اذا لم يستحلها واذا عمل شيئا منها فمات قبل التوبة لا يخلد في النار
كما جاء به الحديث بل هو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عافبه بقدر ذنوبه ثم ادخله الجنة برحمته كما ورد في
حديث عبادة بن الصامت في البيعة واختلفوا في تارك الصلوة المفروضة عمدا فكفره بعضهم ولم يكفره الآخرون
وروى عن الزهري انه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة قال انما هذا قبل نزول
الفرايض والامر والنهي وذهب آخرون الى ان معناه ان اهل التوحيد يخلدون الجنة وان عذبوا في النار يدخلونهم
فقد صح عن ابن مسعود وابن عباس وابي سعيد الخدري وجابر وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيخرج قوم
من النار من اهل التوحيد ويدخلون الجنة وروى عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي وغير واحد من التابعين في
تفسير هذه الآية ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين اذا اخرج اهل التوحيد من النار وادخلوا الجنة ود الذين

كفروا لو كانوا مسلمين قال الشيخ الامام حفظه الله اما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا ابو
علي حنان بن سعيد المنبجي اما ابو طاهر الزيادي اما ابو بكر محمد بن الحسين القطان اما احمد بن يوسف السلمي اما عبد الرزا
اما معمر عن همام بن منبه اما ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي احد من هذه
الامة ولا يهودي ولا نصراني ومات ولم يومن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
من وجه آخر عن ابي صدر قال الامام ادام الله ظله اما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي قال اخبرنا محمد بن يوسف اما محمد بن اسمعيل اما سليمان بن حرب اما
حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس قال كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى
الله عليه وسلم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال اطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه من النار هذا حديث صحيح وروى عن عمرو بن العاص قال فلما جعل
الله الاسلام في قلبي اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك لابايعك فبسط يمينه قال فقبضت يدي قال مالك يا
عمرو قلت اردت ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما قبله وان الهجرة
تهدم ما قبلها وان الحج يهدم ما قبله وروى عن حكيم بن حزام قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ان لا اخر الا فارا بني
لا اموت الا ثابتا على الاسلام ومن مات فقد حر وسقط والمراد من القيام التمسك بالدين قال الله سبحانه وتعالى
من اهل الكتاب امة قايمة يتلون آيات الله ومعناه المواظبة على الدين والقيام به

باب العفو عن حديث النفس

قال الله سبحانه وتعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قال
ابن عمر نحن هذه الآية التي بعدها ما بقي قوله سبحانه وتعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وسئله عن ابن عباس
وابي هريرة وقال جل ذكره وما جعل عليكم في الدين من حرج اي لم يضيق عليكم في احكامه فيكلفكم ما تعجزون عنه
قال الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد القاضي اما ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد
بن باموية الاصبهاني اما ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه اما يعقوب بن يوسف الزريني اما القسم بن الحكم الرقي
اما سعدون بن كدام عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله سبحانه و
تعالى تجاوز عن امتي ما وسوست به انفسها ما لم تكلم او تعمل به هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن
مسلم عن هشام وعن شيبان واخرجه مسلم عن زهير واخرجه مسلم عن نصير بن حرب عن وكيع عن سعد
وهشام عن قتادة وزرارة بن اوفى الظفري الحرشي قاضي البصرة قال الامام الاجل ادام الله ظله اما الشيخ

ادام الله ظله اما الشيخ الامام ص

عن زهير بن حرب عن وكيع ص

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

الامام الحسين بن مسعود رحمه الله ا ما ابو الحسين احمد بن عبد الرحمن بن احمد الكيانى حفيد ابى محمد الكيال
ا ما ابو نصر محمد بن على بن الفضل الحمامى بمرو نضلان ا ما ابو عثمن عمرو بن عبد الله البصرى قال سمعت محمد بن عبد الوهاب
يقول سمعت على بن عثام يقول اتيت سعيد بن الحسن فسالته عن حديث الوسوسة فلم يحدثنى فادبرت انكى ثم
لفيتنى فقال لى تعال حدثنا مغيرة عن ابرهيم من علقمة عن عبد الله قال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل
يجد الشئ كوخز من السماء فخطفه الطير كان احب اليه من ان يتكلم به قال ذلك محض او صريح الايمان هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم من يوسف بن يعقوب الصفار من على بن عثام عن مغيرة بن الحسن قال ابو سليمن الخطابى
قوله صلى الله عليه وسلم ذلك صريح الايمان معناه ان صريح الايمان هو الذى يمنعكم من قبول ما يلقيه الشيطان فى
انفسكم والتصديق به ولمن معناه ان الوسوسة نفسها صريح الايمان وذلك انها انما تولد من فعل الشيطان
وتسويله فكيف يكون ايمانا صريحا وروى فى حديث اخر انهم لما شكوا اليه ذلك قال الحمد لله الذى رد
كيده الى الوسوسة قال الامام حفظه الله ا ما الشيخ الامام الحسين بن مسعود رحمه الله اخبرنا ابو طاهر
محمد بن على الزراد ا ما ابو الحسن على بن محمد بن محفوظ بن جبيب المؤذن بخارا قراءة عليه فى شهر ربيع الاول
سنة ثلث واربع مائة ا ما ابو عبد الله محمد بن عيسى البرقى القاضى ا ما ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى ا ما
شعبة عن منصور وسليمن عن ذر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم جاءه
رجل فقال انى احدث نفسى بالشئ لان اكون حممة احب الى من ان اتكلم به قال شعبة قال احدهما الحمد لله
الذى رد امره الى الوسوسة وقال الاخر الحمد لله الذى لم يفد ذمنكم الا على الوسواس وعبد الله بن شداد بن
الهادى الليثى مدنى روى عنه ذر بن عبد الله الهمدانى كوفى

باب الوسوسة

قال الله سبحانه وتعالى قل اعوذ برب الناس الى آخرها وقوله عز وجل الخناس هو
الشيطان يوسوس فى صدر المرء فاذا ذكر الله خنس اى انقبض وتاخر وقال الله سبحانه وتعالى واما ينزغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله والنزغ والهمز الوسوسة يقول ان تالك من الشيطان ادنى وسوسة فاستعذ
بالله وقيل ينزغنك اى يحنقك وقوله سبحانه وتعالى نزغ الشيطان بينى وبين اخوتى اى افسد اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحى ا ما احمد بن عبد الله النعيمى ا ما محمد بن يوسف ا ما محمد بن اسمعيل ا ما يحيى بن بكير
ا ما الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عروة قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتى
الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله وليثنه هذا

موسى بن على بن ص

حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده عن عقيل بن خالد اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحى ا ما ابو معشر ابرهيم بن محمد الفقيه كتبا ا ما ابو على القراب ا ما ابو بكر اسمعيل بن احمد
السراج ا ما ابو بكر بن ابى النضر ا ما هشم بن القسم ا ما ابو سعيد المؤدب عن عثام بن عروة عن ابيه عن ابى هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ياتى الشيطان احدكم فيقول من خلق الارض فيقول الله فيقول من خلق الله
فاذا احس احدكم بشئ من ذلك فليقل امنت بالله ورسله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمود بن غيلان
عن ابى النضر وقال ياتى الشيطان احدكم فيقول من خلق السماء من خلق الارض وروى عن ابى رزين قال
سالت ابن عباس فقلت ما شئ اخفيه فى صدرى قال ما موقلت والله لا اكلم به احدا فقال اتى من شك انزلنا اليك الاية
قال فقال لى اذا وجدت فى نفسك شيا فقل هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شئ عليم قال الامام
حفظه الله ا ما الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى ا ما احمد بن عبد الله النعيمى ا ما محمد
بن يوسف ا ما محمد بن اسمعيل ا ما احمد بن صالح ا ما ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن
وسعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال رب
ارنى كيف تحيى الموتى قال اولم تومن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى ورحم الله لوطا لقد كان ياوى الى ركن شديد ولو لبثت
فى السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعى هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن
ابن وهب باسناده مثله غيرانه قال نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال حكى عن ابى ابرهيم اسمعيل بن يحيى المزنى
انه قال لم يشك النبى ولا ابرهيم صلوات الله عليهما فى ان قادر على ان يحيى الموتى وانما شكا ان يجيبها الى ما سالا
وبما يويد هذا الذى ذكره المزنى ما روى عن ابن عباس فى قوله عز وجل رب ارنى كيف تحيى الموتى قال اولم تومن قال
بلى ولكن ليطمئن قلبى قال اعلم انك تجيبنى اذا دعوتك وتعطينى اذا سالتك قال ابو سليمن الخطابى ليس فى قوله نحن
احق بالشك من ابرهيم اعتراف بالشك على نفسه ولا على ابرهيم لكن فيه نفى الشك عنهما يقول اذا لم اشك انا ولم اترب
فى قدرة الله عز وجل احيا الموتى فابرهيم اولى بان لا يشك ولا يرتاب وقال ذلك على سبيل التواضع والهضم من النفس
وفيه الاعلام ان المسالة من قبل ابرهيم لم تعرض من جهة شك لكن من قبل زيادة العلم فان العيان يفيد من المعرفة والطمانينة
ما لا يفيده الاستدلال وقوله ليطمئن قلبى اى يقوى النظر وحكى عن سعيد بن جبير انه قال ولكن ليطمئن قلبى
اى بالخلة يقول انى اعلم انك اتخذتنى خليلا وسئل عن ابن المبارك وحكى عن ابن المبارك ايضا فى قوله ولكن ليطمئن
قلبى اى ليرى من ادعوه اليك مذلتى وسكانى منك فيجيبونى الى طاعتك وقيل لما نزلت الاية قال قوم شك ابرهيم

قال ص

الله ص

على ص

وصحيح قال ما كنت فى شك اصرحى ازدد

ولم يك بنيانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول تواضعا منه وتنعما بالابي هيم وكذلك قوله في يوسف
لو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي ووصف يوسف بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج
حين جاءه رسول الملك فضل المذنب يعني عنه مع طول لبثه في السجن بل قال ارجع الى ربك فسله ما بال النسوة اللاتي
قطعن ايديهن لراعى ان يقيم الحجة عليهم في حبسهم اياه ظلما وقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ايضا على سبيل
التواضع لامانة كان في الامر منه مبادرة ومعجلة لو كان مكان يوسف والتواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا
ولا يبطل الذي حق حقا ولكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا وقدرا وقوله سبحانه وتعالى فان
كنت في شك مما انزلنا اليك الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد غيره ممن شك في تنزيل القرآن كقوله
سبحانه وتعالى يا ايها النبي اتق الله وقوله وسل من ارسلنا من قبلك من رسلنا اي سل من ارسلنا اليهم من قبلك
رسلا من رسلنا يعني اهل الكتاب الخطاب له والمراد المشركون وقوله رحم الله لوطا لقد كان يأوي الى ركن شديد
اي لو كانت لي عشيرة لقاومكم ترحم عليه النبي صلى الله عليه وسلم لسهوه في الوقت الذي صدوه واشتد
جزعه بما داهمه من قومه حتى قال اواوي الى ركن شديد وقد كان يأوي الى اشد الاركان من الله تعالى

باب الاسلام بدا غريبا وسيعود كما بدا

اخبرنا ابو زرعة عبد الباقي بن يوسف المراغي وابو الحسين المبارك بن محمد بن عبد الله الواسطي قالا اخبرنا ابو القاسم
عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران اما ابو بكر محمد بن عبد الله الاجري اما ابو محمد عبد الله بن صالح بن عبد الله
بن الضحاك الخارقي ما ابو بكر بن ابي شيبة ما حفص بن غياث وحدثنا ابو القاسم يحيى بن علي بن محمد الكثميهني اما
القاضي ابو نصر احمد بن محمد الخارقي بالكوفة اما حاضن بن احمد الفقيه ما ابو يعلى الموصلي ما ابو بكر بن ابي شيبة ما
حفص عن الاعمش عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام
بدا غريبا وسيعود كما بدا فطوبى للغرباء قيل ومن الغرباء قال النزاع من القبائل هذا حديث صحيح غريب من
حديث ابن مسعود اخرجه مسلم من رواية ابي هريرة وابو الاحوص اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجشمي و
ابو اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعي مات سنة ثمان وعشرين ويقال سبع وعشرين ويقال ست وعشرين وقيل سنة
وبقال اثنتين وثلثين وله في خلافة عثمن قوله صلى الله عليه النزاع من القبائل فالنزاع جمع نزيع وهو الغريب
الذي نزع من اهله وعشيرته والنزايع من الابل الغرائب اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله
النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما ابراهيم بن المنذر ما انس بن عياض ما عبيد الله عن حبيب بن

حبش ع

عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان ليارز الى
المدينة كما تارز الحية الى جحرها هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه
عن عبيد الله بن عمر وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي مدني جد عبيد الله بن عمر وهو عبيد الله
بن عمر بن حفص بن عاصم وحبيب بن عبد الرحمن بن حبيب بن اساف الانصاري ابو الحارث من اهل السنح والسنح
بالمدينة خال عبيد الله بن عمر قوله صلى الله عليه يارز اي ينضم اليها ويجتمع بعضه الى بعض فيها قيل كان هذا
زمان الردة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في خلافة الصديق وقوله صلى الله عليه ان الايمان
ليارز يعني اهل الايمان كما قال احد جبل يحبنا ونحبه يريد اهل المدينة كما قال الله سبحانه وتعالى وسل القرية
التي كنا فيها اي اهل القرية وروى عن زيد بن ملحة عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الدين ليارز الى الحجاز كما تارز الحية الى جحرها ولتعقلن الدين من الحجاز معقل الاروية من رأس الجبل ان
الدين بدا غريبا ويرجع غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس من سنتي من بعدي والاروية شاة الوعل
وجمعها الفيل اراوى والكثير اروى

باب الايمان بالقدر

قال الله سبحانه وتعالى وكان امر الله قدرا مقدورا وقال الله عز وجل وخلق كل شيء فقدره تقديرا وقال
النبي صلى الله عليه ونؤمن بالقدر خيره وشره قال الشيخ الامام ادام الله ظله ما الامام الحسين بن مسعود
اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ما ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ما
احمد بن حازم بن ابي غرزة ما يعلى بن عبيد الله وعبيد الله بن موسى وابو نعيم عن سفين عن منصور عن ربعي بن حراش
عن رجل عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربع يشهد ان لا اله
الا الله وانني رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر زاد عبيد الله خيره وشره وهكذا رواه
النضر بن شميل عن شعبة عن منصور وروى ابو داود عن شعبة وقال عن ربعي عن علي ولم يقل عن رجل قال ابو عيسى
حديث ابي داود عن شعبة عندي اصح من حديث النضر وهكذا روى غير واحد عن منصور عن ربعي بن حراش عن علي

حفظه الله ما الامام الحسين بن مسعود اما ص

شبكة الألوكة www.alukah.net

على الملاء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي الطاهر احمد بن عمرو بن سرح عن ابن وهب وابو عبد الرحمن الحلبي
اسمه عبد الله بن يزيد حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد بن زياد الحنفي اما ابو معاذ الشاه بن عبد الرحمن المزني حا ابو بكر
عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد حا يونس بن عبد الاعلى الصدفي حدثنا سفيان بن عيينة عن
عمرو بن دينار عن طاوس سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال موسى
يا آدم انت ابونا وانت خيبتنا واخرجتنا من الجنة فقال آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة بيده تلومني على
امر قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج آدم موسى فحج آدم موسى هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد
المنيعي اما ابو طاهر الزيادي اما ابو بكر محمد بن الحسين القطان حا احمد بن يوسف السلمي حا عبد الرزاق اما
معمر عن همام بن منبه حا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحاج آدم وموسى فقال له موسى انت
آدم الذي اغويت الناس واخرجتهم من الجنة الى الارض فقال له آدم انت موسى الذي اعطاه الله علم كل شيء واصطفاه
على الناس برسالته قال نعم اتلومني على امر قد كتب علي ان افعله من قبل ان اخلق فحج آدم موسى اخبرنا ابو الحسن
الشيرازي اما عاصم بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك قوله صلى الله
عليه وسلم فحج آدم موسى آدم من قوله الميم على معنى الفاعل وموسى في محل النصب اي الزمه آدم الحجة قال
الخطابي انما حجه آدم في دفع اللوم اذ ليس لاحد من الآدميين ان يلوم احدا وقد جاء في الحديث انظروا الى
الناس كانكم عبيد ولا تنظروا اليهم كانكم ارباب واما حكم الذي تنازعاه فيما فيه على السواء لا يقدر احد ان يسقط
الاصل الذي هو القدر ولا ان يبطل الكتب الذي هو الرب ومن فضل واحدا منهما خرج عن المقصد الى احد الطرفين الى
مذهب القدر او الجبر وقوله انت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه يقول اذ جعلك الله بالصفة التي انت
بها من الاصطفاء بالرسالة والكلام فكيف يسعك ان تلومني على القدر المقدور الذي لا مدفع له قال صلى الله عليه
وسلم فحج آدم موسى وذلك ان الابتداء بالمسألة والاعتراض كان من موسى ولم يكن من آدم انكارا لما اقترفه من الذنب
انما عارضه بامر كان قد دفع حجة موسى التي الزمه بها اللوم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله
النعيمي اما محمد بن يوسف حا محمد بن اسمعيل حا سليمان بن حرب حا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا
اراد الله ان يقضي خلقها قال يا رب اذكر ام انثى اشقي ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه هذا
حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي كامل المحدري عن حماد بن زيد اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد
المليحي اما ابو محمد عبد الرحمن بن احمد بن محمد بن مخلد الانصاري المعروف بابن ابي شريح اما
ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد سنة سبع عشرة ومائتين حا علي بن الجعد
بن عبيد الجوهري اما ابو خيثمة زهير بن معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال سمعت عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه يقول حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق
احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه
الملك او قال يبعث اليه الملك باربع كلمات فيكتب رزقه وعمله واجله وشقي او سعيد قال وان احدكم
ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينها وبينه غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها
وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل الجنة
فيدخلها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك واخرجه مسلم
عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه كلاهما عن شعبة بن الحجاج عن الاعمش وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني
الجهني ويروى عن عمار بن رزين انه قال للاعمش ما تحمم في بطن امه قال حدثني خيثمة قال قال
عبد الله ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر
وشعرة ثم تمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها وقبل لهذه الاية في قوله سبحانه وتعالى
والذين يتوفون منكم الاية لاني شيء ضمت هذه العشرة الى الاربعة الاشهر قال لانه ينفخ فيه الروح
في العشر اخبرنا الامام حفظه الله حدثنا الحسين بن مسعود رضي الله عنه اخبرنا ابو سعيد
عبد الله بن احمد الطاهري اما جدي ابو سهل عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز اما ابو بكر محمد بن زكريا
العذافري اما اسحق بن ابرهيم بن عباد الدبري الصنعاني حا عبد الرزاق اما معمر عن منصور عن
سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال خرجنا على جنازة
فبينا نحن بالبقيع اذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيده مخصرة فجاء فجلس ثم نكت بها
في الارض ساعة ثم قال ما من نفس منفوسة الا قد كتب مكانها من الجنة او النار والا قد كتبت شقية
او سعيدة قال فقال رجل افلا نتكل على كتابنا يا رسول الله ونذع العمل قال لا ولكن اعملوا فكل ميسر اما اهل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشقاء فيسرون لعمل أهل الشقاء وأما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة قال ثم تلا هذه الآية فأما
من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى هذا
حديث متفق على صحته أخرجاه جميعا عن عثمن بن أبي شيبة عن جرير عن منصور وعلي بن أبي طالب بن عبد
المطلب هو أبو الحسن القرشي واسم أبي طالب عبد مناف وأبو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب قال
أبو عبيد المخصر ما اختص الانسان بيده فامسكه من عصا أو غيرة ومنه أن يمسك الرجل يد صاحبه فيقال
فلان مخاصر فلان قال الفراء يقال خرج القوم متخاصرين إذا كان بعضهم آخذا بيد بعض قال القتيبي التخصر
أن يأكل القضيب باليد والمخصرة ذلك القضيب وحتها مخاصر قوله نكت بها في الارض أي ضربها بها وقوله
صلى الله عليه وسلم ما من نفس منفوسة أي مولودة يقال نفست المرأة ونفست إذا ولدت فإذا حاضت قلت
نفست بفتح النون لا غير قوله ميسر أي مهيأ ومصروف إليه ذكر الخطابي على هذا الحديث كلاما معناه قال
قولهم أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل مطالبة منهم بما يوجب تعطيل العبودية وذلك أن أخبار النبي صلى الله
عليه وسلم عن سابق الكتاب أخبار عن غيب علم الله سبحانه وتعالى فيهم وهو حجة عليهم فرام القوم أن يتخذوه
حجة لانفسهم في ترك العمل فأعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم أن هاهنا أمرين لا يبطل أحدهما الآخر باطن هو العلة
الموجبة في حكم الربوبية وظاهر هو السمة اللازمة في حق العبودية وهو أمارة مخيلة غير مفيدة حقيقة العلم ويشبه
أن يكون والله أعلم إنما عوملوا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا التعبد ليتعلق خوفهم بالباطن المغيب عنهم ورجاؤهم
بالظاهر البادي لهم والخوف والرجاء مدرجا العبودية ليتكملوا بذلك صفة الايمان وبين لهم أن كلا ميسر لما
خلق له وأن عمله في العاجل دليل مصيره في الآجل وتلا قوله سبحانه وتعالى فأما من أعطى واتقى وأما من بخل
واستغنى وهذه الامور التي حكم الظاهر ومن وراء ذلك علم الله عز وجل فيهم وهو الحكم الخبير لا يسأل عما يفعل وهم
يسألون والطالب نظيرة من أمرين من الرزق المقسوم مع الامن بالكسب ومن الاجل المغروب في الغرض المعالجة بالطب
فانك تجد المغيب فيها علة موجبة والظاهر البادي سببا مخيلا وقد اصطلح الناس جواصهم وعوامهم على أن الظاهر
فيهما لا يترك بالباطن هذا معنى كلام الخطابي رحمه الله أخبرنا الامام أدام الله ظله حا الامام الحسين بن مسعود أخبرنا
أبو الحسن الشيرزي حا حازم بن أحمد حا أبو اسحق الهاشمي حا أبو مصعب عن مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم
عن طاوس اليماني قال أدركت ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز هذا حديث

صحيح أخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن مالك وطاوس هو أبو عبد الرحمن طاوس بن كيسان الهمداني الخولاني
من أبناء الفرس من أبي اليمن أدرك خمسين من الصحابة حج أربعين حجة مات بمكة سنة ست ومائة والكيس العقل
أخبرنا الشيخ الامام أدام الله ظله حا الامام الحسين بن مسعود رضي الله عنه أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي
حا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح حا أبو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حا علي بن الجعد حا زهير بن معاوية
عن أبي الزبير عن جابر قال جاء سراقة بن مالك بن جعشم رضي الله عنهم فقال يا رسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا
الآن أرأيت عملنا هذا العمل أمر للابد قال بل للابد قال يا رسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن فيما
العمل اليوم فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير أو فيما نستقبل قال بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير
قال ففيم العمل قال زهير فقال كلمة خفيت علي فسألت عنها نبي بعد فذكرانه سمعها فقال اعملوا فان كلا ميسر هذا حديث
صحيح أخرجه مسلم عن أحمد بن يونس عن زهير وأبو الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس مولى حكيم بن حزام القرشي مات
قبل عمرو بن دينار بسنة ومات عمرو سنة ست وعشرين ومائة وصح عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها جف القلم بما أنت لاق فاختصي على ذلك أو ذري أخبرنا الامام الحسين
بن مسعود أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي حا أحمد بن عبدة النعيمي حا محمد بن يوسف حا محمد بن إسمعيل حا محمود
بن غيلان حا عبد الرزاق حا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهم قال ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما
قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة فزنى العين النظر
وزنى اللسان المنطق والنفس تمنى وتشهى والفرج يصدق ذلك ويكذبه هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم
عن اسحق بن ابرهيم عن عبد الرزاق ورواه من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة وزاد فالعينان زناهما
النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى أخبرنا أبو عبد الله
الخرقي حا أبو الحسن الطسفوني حا عبد الله بن عمر الجوهري حا أحمد بن علي الكشميهني حا علي بن حجر حا اسمعيل بن
جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العينان زنيان واللسان
زنى واليدان زنيان والرجلان زنيان تحقق ذلك الفرج أو يكذبه هذا حديث صحيح والعلاء هو العلاء بن عبد
الرحمن بن يعقوب الحرقي مولى الحرقة وحرقة من جهينة يقال مات العلاء سنة ثنتين وثلاثين ومائة أخبرنا
الامام أدام الله ظله حا الحسين بن مسعود أخبرنا أبو الحسن الشيرزي حا حازم بن أحمد حا أبو اسحق الهاشمي حا أبو
مصعب عن مالك عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست
بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج
منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء
للنار وبعمل أهل النار يعملون فقال رجل ففيم العمل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا خلق
العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله
بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار قال أبو عيسى هذا حديث حسن ومسلم بن يسار
وعمر رجلا الذرية جميعا وذراري بنو آدم لأن الله سبحانه وتعالى أخرج الخلق من صلب آدم كالذر حتى أشهدهم
على أنفسهم وقيل معنى ذرأ الله الخلق أي خلقهم فيترك فهمي أخبرنا الإمام حفظه الله قال الإمام الحسين بن
مسعود أخبرنا أبو بكر يعقوب بن أحمد بن محمد بن علي يعرف بالصيرفي قال أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد المخلدي
قال أحمد بن محمد بن أبي حمزة البلخي قال موسى بن محمد بن الحكم الطوسي قال حفص بن غياث عن طلحة بن يحيى عن عائشة
أم المؤمنين رضي الله عنهم قالت أدرك النبي صلى الله عليه وسلم جنازة صبي من صبيان الأنصار فقالت عائشة
طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلا
وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلا وهم في أصلاب آبائهم هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن
أبي شيبة عنه وكلهم من طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة قال الشيخ الإمام رضي الله عنه الإيمان بالقدر فرض لازم
وهو أن يعتقد أن الله تعالى خالق أعمال العباد خيرها وشرها كتبها عليهم في اللوح المحفوظ قبل أن خلقهم قال الله سبحانه
وتعالى والله خلقكم وما تعملون وقال عز وجل قل الله خالق كل شيء وقال عز وجل إنا كل شيء خلقناه بقدر فالإيمان والكفر
والطاعة والمعصية كلها بمشيئة الله وقدره وإرادته ومشيته غير أنه يرضى الإيمان والطاعة ووعد عليهما الثواب و
لا يرضى الكفر والمعصية وأوعد عليهما العقاب قال الله سبحانه وتعالى ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء وقال
الله سبحانه وتعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد ومن يضلل الله فما له من هاد إن الله يضل من يشاء
وقال عز وجل ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا قال ابن عباس الحرج موضع الشجر الملتف لا تصل
الراعية إليه فقلب الكافر لا يصل إليه الحكمة وكل ضيق حرج وحرج وقال الله سبحانه وتعالى ختم الله على قلوبهم
أي طبع عليها ولا تقبل ولا تعي خيرا وختم الشيء التغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لا يدخله شيء وقال

جل ذكره وجعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا قيل المستور ما فيه معنى الستر والحجاب
الطبع وقال الله سبحانه وتعالى ولا يرضى لعباده الكفر قال رضي الله عنه فالعبد له كسب والكسب مخلوق فخلقه
الله وحالة ما يكسب والقدر سر من أسرار الله لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا لا يخوض فيه و
البحث عنه بطريق التعمق بل نعتقد أن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين أهل يمين خلقهم
للنعيم فضلا وأهل شمال خلقهم للجحيم عدلا قال الله سبحانه وتعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس
وقال الله سبحانه وتعالى أولئك يئسوا من رحمتي وأولئك لهم عذاب أليم قال سعيد بن جبير ما قدر لهم من الخير و
الشر ومن الشقوة والسعادة وقال الله سبحانه وتعالى ما أنتم عليه بفاتنين قال مجاهد بضالين الا من هو
صال الجحيم إلا من كتب الله أنه يصلى الجحيم وقال الله سبحانه وتعالى كما بدأكم تعودون قال سعيد بن جبير
كما كتب عليكم تكونون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة وقال سبحانه وتعالى إنا هديناه السبيل
إما شاكرا وإما كفورا وقيل في قوله سبحانه وتعالى وهديناه النجدين أي طريق الشر وطريق الخير قال
عمر بن عبد العزيز لو أراد الله أن لا يعصى لم يخلق إبليس ويروى هذا مرفوعا وقال الله سبحانه وتعالى ولو شئنا
لآتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين فسأل الله التوفيق للطيب
المكسب ونعوذ به من سوء المنقلب بفضله قال طاوس اليماني اجتنبوا الكلام في القدر فإن المتكلمين فيه
يقولون بغير علم قال سفيان الثوري ما أحب الله عبدا فأبغضه وما أبغضه فأحبه وإن الرجل ليعبد الأوثان

باب الأمور بمشيئة الله

وهو عند الله سبحانه وتعالى قال الله سبحانه وتعالى ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله وقال الله عز وجل و
ما تشاءون إلا أن يشاء الله وقال الله سبحانه وتعالى ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله وحكي
عن بعض السلف قال إذا نسي الإنسان أن يقول إن شاء الله فعسى أن يقول عسى أن يهديني ربي لأقرب
من هذا رشدا وقوله عز وجل ألم أقل لكم لولا تسبحون أي تستثنون كما قال في أول الآية ولا يستثنون سبحه
الاستثناء تسبيحا لأن التسبيح تعظيم الله تعالى وتنزيهه وفي الاستثناء تعظيم الله تعالى والإقرار
بأنه لا يشاء أحد شيئا إلا أن يشاء الله سبحانه وتعالى أخبرنا الشيخ الإمام حفظه الله قال الإمام الحسين
بن مسعود أخبرنا عبد الواحد بن أحمد الملحي قال أحمد بن عبد الله النعيمي قال محمد بن يوسف قال محمد بن
إسمعيل قال أبو اليمان قال شعيب قال أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الليلة على نعيم امرأة كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذي نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن شبابة عن ورقاء عن ابي الزناد وقال طاوس عن ابي هريرة لأطوفن الليلة بمائة امرأة قال له الملك قل إن شاء الله فلم يقل ونسي والاعرج هو ابو داود وعبد الرحمن بن هرمز المدني مولى بني عبد المطلب وابو الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان من أهل المدينة مولى لآل عثمان وقال ابن عيينة كان كنيته ابو عبد الرحمن ولقبه ابو الزناد وروى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال لما بعث الله سبحانه وتعالى موسى وكلمه وانزل عليه التوراة قال اللهم انك رب عظيم لو شئت أن لا تعصى ما عصيت وانت تحب ان تطاع وانت شاء ذلك تعصى فكيف هذا يا رب فاوحى الله عز وجل اليه اني لا اسأل عما افعل وهم يسألون فانتهى موسى صلى الله عليه وسلم

باب الاعمال بالخواتيم

اخبرنا الامام الاجل ادام الله ظله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا ابو غسان وهو محمد بن مطرف عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد رضي الله عنهم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وانه من اهل الجنة وانما الاعمال بالخواتيم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سهل بن سعد الساعدي الانصاري هو ابو العباس المدني مات سنة ثمان وثمانين وابو حازم اسمه سلمة بن دينار الاعرج المدني مولى آل رهم بن سفين المخزومي

باب وعيد القدرية

اخبرنا الامام ادام الله ظله ثنا الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن علي بن الحسين بن الحسن القرشي ثنا ابو مسلم غلب بن علي بن محمد الرهني ثنا ابو معشر يعقوب بن عبد الجليل بن يعقوب ثنا ابو يزيد حاتم بن محبوب ثنا احمد بن نصر النيسابوري ثنا عبد الله بن الوليد العدني ثنا الثوري عن زياد بن اسمعيل السهمي عن محمد بن عباد المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنهم قال جاءت مشركو قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم فجاء معبد في القدر فقرأ عليهم الآية من الآية ان المجرمين في ضلال وسعر الى قوله انا كل شيء خلقناه بقدر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن وكيع عن سفيان الثوري وقوله في ضلال وسعر قيل في امر بسقر الى جهنم وقال الازهري في جنون

قال ناقة مسعورة اذا كان بها جنون وقيل سعر جمع سعير اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن علي بن يوسف الجويني ثنا ابو محمد محمد بن علي بن محمد بن شرك الشافعي ثنا عبد الله بن محمد بن سلم ابو بكر الجوربذي ثنا يونس بن عبد الاعلى ثنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن نافع قال سمعنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهم يقول اذ جاءه انسان فقال ان فلانا يقرأ عليك السلام لرجل من اهل الشام قال ابن عمر انه بلغني انه قد احدث حدثا فان كان كذلك فلا تقرأ عليه مني السلام سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في امتي مسخ وخسف وهو في الزندقة والقدرية وروي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه قال القدرية مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم وروي عن ابن طاوس عن ابيه قال لقي عيسى بن مريم ابليس فقال اما علمت انه لا يصيبك الا ما قدر لك قال نعم قال ابليس فاوف بذرعي الجبل فرددته فيه فانظر ان عيش لم لا قال اما علمت ان الله تعالى قال لا يحزنني عبدي فاني افعل ما شئت

باب اطفال المشركين

اخبرنا الامام ادام الله ظله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي ثنا ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا ابو عمر واسمعيل بن نجيد السلمي ثنا ابراهيم بن عبد الصمد البصري ثنا ابو عاصم النبيل عن ابن ابي ذئب عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين قال الله اعلم بما كانوا عاملين هذا حديث متفق على صحته وابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب القرشي ابو الحارث مدني اخبرنا الشيخ الامام ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا عبد الله النعيمي ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو اليمان ثنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء ابن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين قال الله اعلم بما كانوا عاملين هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب عن ابن ابي ذئب ويونس عن ابن شهاب اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي ثنا ابو طاهر الزيادي ثنا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه ثنا ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد على الفطرة فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه كما تنتج البهيمة هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله افرأيت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسحق واخرجه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق اخبرنا ابو الرش

شبكة الألوكة www.alukah.net

الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو سهل الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا قال الشيخ الامام رضي الله عنه اطفال المشركين لا حكم لهم بجنة ولا نار بل امرهم موكول الى علم الله تعالى فيهم كما اتى به الرسول صلى الله عليه وسلم وجملة الامر ان مرجع العباد في المعاد الى ما سبق لهم في علم الله سبحانه وتعالى من السعادة والشقاوة وقيل حكم اطفال المؤمنين والمشركين حكم آبائهم وهو المراد من قوله صلى الله عليه اعلم بما كانوا عاملين يدل عليه ما روى مفسرا عن عائشة انها قالت قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين قال من آبائهم قلت يا رسول الله بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين قلت فذراري المشركين قال من آبائهم قلت بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين وقال معمر عن قتادة عن الحسن ان سلمة قال اولاد المشركين خدم اهل الجنة قال الحسن ما يحجبون اكرمهم الله واكرم بهم وقوله من يولد يولد على الفطرة اصل الفطرة في اللغة ابتداء الخلقة قال الله سبحانه وتعالى الحمد لله فاطر السموات والارض اي مبتدئها قال فطر ناب البعير اذا طلع اول ما بانت قال حماد بن سلمة في معنى الحديث هذا عندنا حيث اخذ الله عز وجل عليهم العهد في اصلاب آبائهم فقال الست بربكم قالوا بلى قال ابو سليمان الخطابي معنى قول حماد في هذا حسن وكانه ذهب الى انه لا عتق بالابا الفطري في احكام الدنيا وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة والفعل الا ترى انه يقول فابواه يهودانه ويضرانه يعني في حكم الدنيا فهو مع وجود الايمان الفطري فيه محكوم له بحكم ابويه الكافرين قال الشيخ الامام رضي الله عنه معناه ان الفطرة في هذا الحديث هي العهد الذي اخذ عليهم بقوله سبحانه وتعالى الست بربكم قالوا بلى وكل مقر بان له صانعا مدبرا وان عبد ما سواه ظنا منه انه يقربه اليه قال الله سبحانه وتعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله وقالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى وكل مولود في العالم على ذلك الاقرار وهو الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى اني خلقت عبادي حنفاء فاجالتهم الشياطين عن دينهم وذلك الاقرار لا يثنى عليه ثواب ولا حكم الا ترى ان الطفل محكوم بدين ابويه الكافرين فاذا ملكه مسلم حكم له بدينه والله اعلم قال الامام رضي الله عنه وقد روى بعضهم ما من مولود يولد الا على فطرة الاسلام حتى يعرب فابواه يهودانه ويضرانه اراد به الفطرة التي يعتقد اهل الاسلام حتى فالوالي لا يثنى عليه الحكم كما سبق قال الخطابي وفيه وجه آخر ذهب اليه عبد الله المبارك حين سئل عنه فقال تفسيره قوله حين سئل عن الاطفال فقال الله اعلم بما كانوا عاملين يريد والله اعلم ان كل مولود من البشر انما يولد على فطرته التي جبل عليها في علم الله سبحانه وتعالى من السعادة او الشقاوة فكل منهم صائر

وبعمل اهل النار هم

في العاقبة الى ما فطر عليه وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لفطرته في السعادة او الشقاوة فمن امارات الشقاوة للطفل ان يولد بين يهودين او نصرانيين فحملانه لشقاوته على اعتقاد دينهما فينشأ عليه او يموت قبل ان يعقل فبعد الدين فهو محكوم له بحكم والديه الذي يدل عليه قوله سبحانه وتعالى لا تبديل لخلق الله اي لا تبديل لتلك الخلقة التي خلقهم لها من الجنة او النار كما جاء في الحديث خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون وخلقت هؤلاء للنار وبعمل اهل النار يعملون قال الخطابي وفيه وجه ثالث ويمكن ان يكون معناه ان كل مولود من البشر انما ولد على فطرة الخلقة على الفطرة اي على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها ولم يفارقها الى غيرها لان هذا الدين موجود حسنه في العقول ومثبت في النفوس وانما يعدل عنه من يعدل الى غيره لافة من آفات التقليد فلو سلم المولود من تلك الآفات لم يعتقد غيره ثم مثل بأولاد اليهود والنصارى واتباعهم لآبائهم والميل الى اديانهم فيزولون بذلك عن الفطرة السليمة وعن المحجة المستقيمة ولتبع هذا ما يوجب حكم الايمان له انما هو ثناء على هذا الدين واخبار عن محله من العقول وحسن موقعه في النفوس هذا قول ابي سليمان في كتابه اخبرنا الامام ادام الله ظله ح الامام الحسين بن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ا ابو اسحق ابراهيم بن عبد الله بن عمر البختي القصار ا ابو كريب ا وكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود يولد الا على الملة فابواه يهودانه وينصرانه او يشركانه فقلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت من مات منهم قبل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن الاعمش قال الشيخ الامام رضي الله عنه وفي قوله حين سئل عمن مات منهم صغيرا الله اعلم بما كانوا عاملين اثبات علم الله سبحانه وتعالى بما كان وبما يكون وبما لم يكن لو كان كيف يكون لانه اخبر عن علمه بعقوبتهم صغارا بعلمهم لو بقوا احياء وبرزوا

باب قول الله سبحانه وتعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة وقال الله عز وجل ان الله يحول بين المرء وقلبه قيل معناه يملك عليه قلبه فيصرفه كيف شاء

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ا الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي ا احمد بن عبد الله النعيمي ا احمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل ا محمد بن يوسف عن سفين عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهم قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم شمالا ومقلب القلوب هذا حديث صحيح سالم بن عبد الله بن عمر ابو عمر المدني مات سنة ست ومائة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي

مكتبة الألوكة www.alukah.net

اما ابو بكر احمد بن الحسين الحيري اما ابو محمد حاجب بن احمد الطوسي ثا عبد الرحيم بن منيب ثا يزيد بن هرون
اما سعيد بن ابي اياس الجريري عن غنيم بن قيس عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل القلب كريشة بارض فلاة تقلبها الرياح ظهرا لبطن غنيم بن قيس ابو الغنيم الماذني بصري اخبرنا الشيخ الامام
حفظه الله ثا الحسين بن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما حاجب بن احمد
الطوسي ثا محمد بن حماد ثا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك قالوا يا رسول الله اتشابك وما جئت به فهل تخاف علينا
قال القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها هذا حديث حسن واخرجه مسلم بن رواية عبد الله بن عمر رضي الله
عنه اخبرنا الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا محمد بن ابي رافع الانماطي ثا ابو بكر عبد
الله بن احمد القفال اما ابو نعيم هو محمد بن عبد الرحمن ثا محمد بن عبدان بن محمد ثا هشام بن عمار ثا الوليد هو
ابن مسلم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني انس بن عبد الله الخضرمي انه سمع ابا ادريس الخولاني
يقول سمعت النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنهم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قلب
الا وهو اصبع من اصابع رب العالمين اذا شاء ان يقيمه اقامه واذا شاء ان يزيغه ازاغه قال فكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك والميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويضع آخرين الى يوم القيامة
اخبرنا الامام ادام الله ظله ثا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسمعيل النيمي اما ابو القاسم
حمزة بن يوسف السهمي اما ابو محمد احمد بن علي الحافظ ثا ابو بكر عبد الرحمن بن القاسم القرشي يعرف بابن الدواس
الكبير بدمشق ثا ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغساني ثا صدقة ثا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر باسناده بمثل معناه
وقال من اصابع الرحمن قال الشيخ الامام فيه بيان ان العبد ليس اليه شيء من سعادته او شقاوته بل ان اهتدى
فبهداية الله اياه وان ثبت على الايمان فبتثبيته وان ضل فبمضه عن الهدى قال الله سبحانه وتعالى بل الله يمن عليكم
ان هداكم للايمان قال الله سبحانه وتعالى اخبارا عن حملة الجنة الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا
ان هدانا الله وقال الله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة اخبرنا الشيخ الامام
ادام الله ظله ثا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا احمد عبد الله الصالحي اما ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران
اما اسمعيل بن محمد الصفار ثا احمد بن منصور الرمادي ثا عبد الرزاق اما معمر عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنهم
قال قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انا اذا كنا عندك رأينا من انفسنا ما نحب فاذا رجعنا الى اهلينا

فخالطنا هذا نكرنا انفسنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الخلاء لصافحتكم الملائكة بايديها
حتى تظلكم يا يجمعتهما عيانا هذا حديث اخرجه مسلم من رواية حنظلة الاسيدي وقال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلث مرات قال ابو الدرداء كان ابن رواحة يأخذ بيدي ويقول تعال
نؤمن ساعة ان القلب اسرع تقلبا من القدر اذا استجمعت غليانا قال الشيخ الامام والاصبع المذكورة في الحديث صفة
من صفات الله عز وجل وكذلك كل ما جاء به الكتاب او السنة من هذا القبيل في صفات الله سبحانه وتعالى كالنفس
والوجه والعين واليد والرجل والاتيان والمجيء والنزول الى السماء الدنيا والاستواء على العرش والضحك والفرح قال
الله سبحانه وتعالى لموسى واصطنعتك لنفسي وقال الله عز وجل ولتصنع على عيني وقال الله سبحانه وتعالى كل شيء
هالك الا وجهه وقال الله عز وجل ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال الله عز وجل بل يداه مبسوطتان وقال
يا ابليس ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه هل ينظرون
الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام وقال الله سبحانه وتعالى وجاء ربك والملك صفا صفا وقال الله عز وجل
الرحمن على العرش استوى قال الله تعالى ثم استوى على العرش الرحمن وقال رسول الله صلى الله عليه ينزل ربنا كل ليلة الى
السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر وروى انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال جهنم يلقى فيها وتقول
هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية ابي هريرة في آخر من يخرج من النار فيضحك الله منه ثم
يأذن له في دخول الجنة وفي حديث جابر فيتجلى لهم يضحك وفي حديث انس وغيره فرح توبة عبده من احدكم
بتقط على بعيره وقد اضله في ارض فلاة فهذه ونظائرها صفات لله عز وجل ورد بها السمع يجب الايمان بها واجراؤها
على ظاهرها معرضا بها عن التاويل مجتنبا عن التشبيه معتقدا ان الباري سبحانه وتعالى لا يشبه شيئا من صفات
الخلق كما لا يشبه ذاته ذوات الخلق قال الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وعلى هذا مضى
سلف الامة وعلماء السنة تلقوها جميعا بالايمان والقبول وتجنبوا فيها عن التمثيل والتاويل وكلوا العلم
فيها الى الله عز وجل كما اخبر الله سبحانه وتعالى عن الراسخين في العلم فقال عز وجل والراسخون في العلم يقولون
آمنا به كل من عند ربنا قال سفيان بن عيينة كل ما وصف الله سبحانه وتعالى به نفسه في كتابه تفسيره قراءته والسكوت
عليه ليس لاحد ان يفسره الا الله عز وجل ورسوله وسال رجل مالك بن انس عن قوله سبحانه وتعالى الرحمن على
العرش استوى كيف استوى فقال الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه
بدعة وما اراك الا صاحب بدعة امروه ان يخرج من المجلس وقال الوليد بن مسلم سالت الاوزاعي وسفيان بن عيينة ومالك بن انس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن هذه الاحاديث في الصفات والرؤية فقال امرّوها كما جاءت بلا كيف وقال الزهري على الله البيان وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم وقال بعض السلف قديم الاسلام لا يثبت الا على قضية التسليم قال ابو العالية ثم استوى الى السماء اي ارتفع فسوى خلقهن وقال مجاهد استوى علا على العرش

باب الرد على الجهمية

قال الله سبحانه وتعالى كل شيء هالك الا وجهه سمى الله نفسه شيئا وقال الله عز وجل قل اي شيء اكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئا فقال لرجل امعك من القرآن شيء قال نعم اخبرنا الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو سعيد احمد بن ابرهيم الترمذي الخوارزمي انا ابو اسحق احمد بن محمد بن ابرهيم الثعلبي انا عبد الله بن حامد انا محمد بن جعفر انا علي بن حرب انا معاوية انا الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن ابي موسى قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام ولكنه يخفض القسط ويرفعه يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور لو كشفها لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية ورواه المسعودي عن عمرو بن مرة وقال يرفع اليه عمل الليل بالنهار وعمل النهار بالليل وقال حجابه النار وزاد ثم قرأ ابو عبيدة بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين وعمرو بن مرة كنيته ابو عبد الله الجملي كوفي مرادي وكان اعمى وابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود يقال اسمه عامر ويقال لا اسم له قوله صلى الله عليه وسلم يخفض القسط ويرفعه قيل اراد به الميزان كما قال الله سبحانه وتعالى ونضع الموازين القسط اي ذوات القسط وهو العدل وسمي الميزان قسطا لان العدل في القسمة يقع به واراد ان الله يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من اعمال العباد المرفوعة اليه وبما يوزن من ارزاقهم النازلة من عنده كما قال الله سبحانه وتعالى وما ننزله الا بقدر معلوم وهذا مثل فيما يدبر من امر الخلق وينشيه من حكمه فيهم يرفع قوما ويضع آخرين وهو الخافض الرافع الحكم العدل تبارك الله رب العالمين وقيل اراد بالقسط الرزق الذي هو قسط كل مخلوق يخفضه ممن يقتره ويرفعه ممن يبسط له اراد انه مقدر الرزق وقاسمه كما قال الله سبحانه وتعالى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر وقوله سبحات وجهه اي نور وجهه ويقال جلال وجهه وبهائه سبحان الله انما هو تعظيم له وتنزيه وقول العبد سبحانك اي انزهك يا رب من كل سوء قال الخطابي ومعنى الكلام انه لم يطلع الخلق من جلال عظمته الا على مقدار ما يطيقه قلوبهم ويحتمله قواهم ولو اطلعهم على كنه عظمته

لاخلعت افئدتهم وزهقت انفسهم ولو سلط نور على الارض والجبال لاحترقت وذابت كما قال في قصة موسى صلى الله عليه وسلم فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا اخبرنا الامام حفظه الله قال الحسين بن مسعود اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الغاضري انا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسترابادي انا خالد انا ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ انا ابو الازهر احمد بن الازهر انا وهب بن جرير انا ابي قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلك الانفس وجاع العيال وهلكت الاموال فاستسق لنا ربك فانا نستشفع بالله عليك وبك على الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه اصحابه ثم قال ويحك اتدري ما الله ان شانه اعظم من ذلك ان الله لا يستشفع به على احد انه ليعرف سموات على عرشه وانه عليه هكذا واشار وهب بيده مثل القبة عليه واشار ابو الازهر ايضا انه ليئط به اطيط الرحل بالراكب وجبير هو جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي وابنه ابو سعيد محمد وابنه جبير بن محمد حجازيون قال الشيخ الامام رضي الله عنه هذا الحديث اورده ابو داود سليمان بن الاشعث في باب الرد على الجهمية والمعتزلة عن عبد الاعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار واحمد بن سعيد الرباطي عن وهب بن جرير باسناد ابي الازهر ومعناه وقال صلى الله عليه وسلم ان عرشه على سمواته هكذا وقال باصابعه مثل القبة عليه وانه ليئط به اطيط الرحل بالراكب قال رضي الله عنه وهو المراد من قوله وانه عليه هكذا في رواية ابي الازهر وذكر ابو سليمان الخطابي على هذا الحديث ان الكيفية عن الله وعن صفاته منتفية وانما هو كلام تقرب اريد به تقريب عظمة الله وجلاله من حيث يدركه فهم السائل ومعنى قوله اتدري ما الله معناه اتدري ما عظمة الله وجلاله وقوله انه ليئط به معناه ليعجز عن جلاله وعظمته حتى يئط به اذ كان معلوما ان اطيط الرحل بالراكب انما يكون لفوة ما فوقه ويعجز عن احتماله بقدر هذا النوع من التمثيل عنده معنى عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ليعلم ان الموصوف بعلو الشان وجلالة القدر لا يجعل شفيعا الى من دونه تعالى الله عن ان يكون شبيها بشيء او مكيفا بصورة خلق او مدركا بحد ليس كمثله شيء وهو السميع البصير قال الشيخ الامام رضي الله عنه والواجب فيه وفي امثاله الايمان بما جاء في الحديث والتسليم وترك التصرف فيه بالعقل والله الموفق وقال رضي الله عنه وعلى العبد ان يعتقد ان الله سبحانه وتعالى عظيم له عظمة كبيرة كبيرة اي بزنة عزة حتى له وجه يا ذي بقاء عالم له علم وسكلم وله كلام قوي له قوة وقادر وله قدرة وسميع وله سمع وبصير له بصر قال الله سبحانه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

وتعالى فسبح باسم ربك العظيم وقال الله عز وجل وان الله هو العلي الكبير قال الله سبحانه وتعالى ولله الكبرياء
في السموات والارض وقال الله تبارك وتعالى وكان الله عزيزا حكيما وقال الله سبحانه من كان يريد العزة فلله العزة
جميعا وقال النبي صلى الله عليه عن الله عز وجل وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن منها من قال لا اله
الا الله وقال الله سبحانه وتعالى هو الحي لا اله الا هو وعنت الوجوه للحي القيوم وقال الله سبحانه و
تعالى ويبقى وجه ربك وقال الله عز وجل كل شيء هالك الا وجهه وقال الله عز وجل عالم الغيب لا يعزب عنه
مثقال ذرة وقال عز وجل وكان الله عليما حكيما وقال تبارك وتعالى انزله بعلمه وقال عز وجل وما تحمل من انثى
ولا تضع الا بعلمه وقال عز وجل ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وقال تعالى وكلم الله موسى تكليما وقال
عز وجل يريدون ان يبدلوا كلام الله وقال جل ذكره ان الله لقوي عزيز وقال عز وجل ذو القوة المتين وقال
عز وجل فعال لما يريد وقال سبحانه وتعالى ان الله على كل شيء قدير وقال عز وجل عند مليك مقتدر
وقال الله سبحانه وتعالى وكان الله سميعا بصيرا وقال تبارك وتعالى قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وقال
عز وجل اني معكما اسمع وارى وقال النبي صلى الله عليه وسلم حجابه النار لو كشفها لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى
اليه بصره من خلقه ويجب ان يعتقد ان الله عز اسمه قديم بجميع اسمائه وصفاته لا يجوز له اسم حادث ولا صفة
حادثة كان الله خالقا ولا مخلوق ورازقا ولا مرزوق وما لكا ولا مملوك كما هو الاخر قبل فناء العالم والوارث قبل
فناء الخلق والباعث قبل مجيء البعث ومالك يوم الدين قبل مجيء يوم القيامة واسماء الله تعالى لا تتبع اسماء
العباد لان اسماء الباري سبحانه وتعالى مشتقة من اسمائه واسماء العباد مشتقة من افعالهم قال النبي
صلى الله عليه وسلم يقول الله سبحانه وتعالى انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي فمن ان اسمائه
مشتقة من اسمائه فلا يجوز ان يحدث له اسم بحدوث فعله ولا يعتقد في صفات الله سبحانه وتعالى انها هو ولا
لا غيره بل هي صفات له ازلية لم يزل جل ذكره ولا يزال موصوفا بما وصف به نفسه ولا يبلغ الواصفون كنه
عظمته هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم

باب الرد على من قال بخلق القرآن

قال الله سبحانه وتعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق فالقرآن
كلام الله ووحيه وتنزيله وصفته ليس بخالق ولا مخلوق ولا محدث ولا حادث مكتوب في المصاحف محفوظ
في القلوب متلو بالالسن مسموع بالاذان قال الله سبحانه وتعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وقال الله
سبحانه وتعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وقال الله سبحانه وتعالى والطور وكتاب
مسطور في رق منشور وقال تعالى بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ وقال الله سبحانه وتعالى بل هو آيات
بينات في صدور الذين اوتوا العلم وقال الله عز وجل نزل به الروح الامين على قلبك وقال الله عز وجل
لرسوله صلى الله عليه وسلم وامرت ان اكون من المسلمين وان اتلو القرآن وقال الله عز وجل واذكرن ما يتلى
في بيوتكن من آيات الله والحكمة وقال الله عز وجل ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر وقال ابن عباس
لولا ان بسره على لسان الآدميين ما استطاع احد ان يتكلم بكلام الله وقال الله سبحانه وتعالى وان احد من المشركين
استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله وقال عز وجل واذ صرفنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن وقال عز وجل
انا سمعنا قرآنا عجبا يهدي الى الرشد فآمنا به وقوله سبحانه وتعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ليس
ذلك حدث الخلق انما هو حدوث امر كما قال الله عز وجل لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وقال ابن مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره ما يشاء وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلوة وقوله
عز وجل ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث يريد ذكر القرآن لهم ولا وته عليهم وعلمهم به كل ذلك محدث
فالمذكور المتلو المعلوم غير محدث كما ان ذكر العبد له محدث والمذكور غير محدث وروى عن ابن عباس
رضي الله عنه في قوله عز وجل قرآنا عربيا غير ذي عوج قال غير مخلوق وقال سفيان بن عيينة بين الله الخلق من الامر
فقال تعالى الا له الخالق والامر تبارك وقوله سبحانه وتعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان فلم يخص القرآن
مع الانسان في الخلق بل اوقع اسم الخالق على الانسان والتعليم على القرآن وقال الله سبحانه وتعالى قل لو كان
البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي وقال الله عز وجل ما نفدت كلمات
الله اخبرنا الشيخ الامام اد الله ظله الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن الشيذري اما زاهر بن
احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
ان رجلا بن اسلم قال ما نمت هذه الليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو قلت حين
امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم من وجه آخر عن ابي صالح وفي هذا الحديث وفي امثاله مما جاء فيه الاستعاذة بكلمات الله دليل
على ان كلام الله غير مخلوق لان النبي صلى الله عليه وسلم استعاذ به كما استعاذ بالله فقال صلى الله عليه وسلم
اعوذ بك من همزات الشياطين واعوذ بك ان يحضرون وقال اعوذ برب الفلق وقال اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم واستعاذ بصفاته كما جاء في دعاء المتقين قل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد

الشبكة الألوكة www.alukah.net

يكن النبي صلى الله عليه وسلم يستعيذ بمخلوق ومن مخلوق ويلقني عن احمد بن حنبل رحمه الله انه كان يتأول
بقوله اعوذ بكلمات الله التامات على ان القرآن غير مخلوق لانه ما من مخلوق الا وفيه نقص وقيل كلمات
الله في هذا الحديث القرآن وروى عن عكرمة قال صلى ابن عباس على جنازة فقال رجل من القوم اللهم رب
القرآن العظيم اغفر له فقال ابن عباس كل نفل مثل هذا ان القرآن منه بدا واليه يعود قال الشيخ الامام رضي الله
عنه وقد مضى سلف هذه الامة وعلماء السنة على ان القرآن كلام الله ووحيه ليس بخالق ولا مخلوق والقول
بخلق القرآن ضلالة وبدعة تكلم بها احدث في عهد الصحابة والتابعين رحمهم الله فاول من تكلم به وخالف
الجماعة الجعد بن درهم فقتله خالد بن عبد الله القسري بذلك فخطب بواسط في يوم اضحى وقال ارجعوا
ايها الناس فضحوا تقبل الله منكم فاني مضح بالجعد بن درهم فانه زعم ان الله لم يتخذ ابراهيم خليلا ولم يكلم
موسى تكليما سبحانه وتعالى عما يقول الجعد ثم نزل فذبحه وكان الجعد بن صفوان صاحب الجهمية
اخذ هذا الكلام من الجعد بن درهم وقال سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار بمعنى مشيختنا منذ سبعين
سنة يقولون القرآن كلام الله ليس بمخلوق وعن جعفر بن محمد الصادق انه سئل عن القرآن فقال
اقول فيه ما يقول ابي وجدي ليس بخالق ولا مخلوق ولكنه كلام الله وقال يحيى بن خلف المقري
كنت عند مالك بن انس فجاءه رجل فقال ما تقول فيمن يقول القرآن مخلوق فقال عندي كافر فاقتلوه
وعن ابن المبارك والليث بن سعد وابن عيينة وهشيم وعلي بن عاصم وحفص بن غياث ووكيع بن الجراح
مثله وقيل لعبد الرحمن بن مهدي ان الجهمية يقولون ان القرآن مخلوق فقال ان الجهمية اراد وا ان ينفوا
ان يكون الرحمن على العرش استوى واراد وا ان ينفوا ان يكون الله كلم موسى واراد وا ان ينفوا ان يكون
القرآن كلام الله اراى ان يستتابوا فان تابوا والا ضربت اعناقهم وقال محمد بن اسحق بن خزيمة سمعت
الربيع يقول لما كلم الشافعي حفص الفرد فقال حفص القرآن مخلوق فقال له الشافعي رضي الله عنه كفرت
بالله العظيم قال الشيخ الامام رضي الله عنه واليمين لا تنعقد الا بالله او باسم من اسمائه او صفة من صفاته
ولا تنعقد بشيء من المخلوقات فاليمين بالله كقوله والذي نفسي بيده والذي اعبده ونحو ذلك واليمين باسمائه
كقوله والله والرحمن والخالق ونحو ذلك واليمين بصفاته كقوله وعزة الله وجلال الله وكلام الله وعلم
الله ونحو ذلك وحكى الربيع عن الشافعي رضي الله عنه انه قال من حلف بالله او باسم من اسمائه الله
فحنث فعليه الكفارة فان قال وحق الله وعظمة الله وجلال الله وقدرة الله يريد بها اليمين او لا نية له فهو

يمين ومن حلف بشيء غير الله مثل ان يقول والكعبة وابي فحنث فلا كفارة عليه لان هذا مخلوق وذلك
غير مخلوق

باب الاعتصام بالكتاب والسنة

قال الله سبحانه وتعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع
رضوانه سبل السلام وقال الله سبحانه وتعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا حبل الله عهده و
قال ابو عبيد الاعتصام بحبل الله هو اتباع القرآن وترك الفرقة وقال الله سبحانه وتعالى واتبعوا احسن
ما انزل اليكم يعني اتبعوا القرآن كما قال الله سبحانه وتعالى نزل احسن الحديث وقال الله سبحانه وتعالى
كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته قال الحسن تدبر آياته اتباعه والعمل بما فيه ليس تدبره حفظ حروفه
واضاعة حدوده وقال مجاهد في قوله سبحانه وتعالى يتلونه حق تلاوته قال يعملون به حق عمل به
وقال جل ذكره هذا بلاغ للناس يعني هذا القرآن ذو بلاغ اي ذو بيان كاف والبلاغة هي البيان الكافي و
قوله سبحانه وتعالى افلا يتدبرون القرآن اي لا يتفكرون فيعتبروا ويقال تدبر تدبر الامر اذا نظرت في
ادباره وعواقبه وقوله سبحانه وتعالى افلم يدبروا القول اي لم يتفهموا ما خوطبوا به في القرآن وقال الله
سبحانه وتعالى ولذلك انزلناه قرآنا عربيا الى قوله او يحدث لهم ذكرا اي تذكرا وقوله ومن يعش عن ذكر الر
نقيض له شيطانا فهو له قرين قيل معناه من يعرض عن ذكر القرآن وما فيه من الحكم الى اقاويل المضلين واباطيلهم تأته
شيطان فيقضه له حتى يضله ويلازمه فيزينه وقال الله سبحانه وتعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء
بعضكم بعضا قال مجاهد امروا ان يدعوه في لين وتواضع وقيل لا تجعلوا دعاءه اياكم لامر اذنى
كدعاء بعضكم بعضا يجيبون اذا شتم ويسكتون اذا شتموا ولم يسألوه فقال مالك قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال الرجل ارأيت قال مالك فليحذر الذين يخالفون عن امره الآية وقال الله سبحانه وتعالى
قل اني هداني ربي الى صراط مستقيم دينا قيما اي مستقيما وقال الله عز وجل وعلى الله قصد السبيل اي بين الطريق
المستقيم والدعاء اليه بالحج والبراهين الواضحة ومنها جائر اي طريق غير قاصد وقال الله سبحانه وتعالى من يطع الرسول
فقد اطاع الله وان تطيعوه تهتدوا وقال الله سبحانه وتعالى ما اتاكم الرسول فخذوه وقال سبحانه وتعالى
وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة اي الاختيار وقال عز وجل لقد كان
لكم في رسول الله اسوة حسنة اي قدوة يقال انا متى به اي اتبع فعله واقتدي به ويقال للعزبة التي لا زوجة لها كانه
يقول قد اصاب فلانا ما اصابك فاصبر فتأس به واقتد اخبرنا الامام الاجل حفظه الله الامام الحسن

حسن

كذا كذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما
محمد بن عباد اما يزيد ما سليم بن حيان وانى عليه ما سعيد بن مينا قال ما اوسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهم
يقول جاءت ملايكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نايم فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة و
القلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة و
القلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مادبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار
واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المادبة فقالوا اولوها له يفقهها قال
بعضهم انه نايم وقال بعضهم ان العين نايمة والقلب يقظان فقالوا فالدار الجنة والداعي محمد فمن اطاع محمدا فقد
اطاع الله ومن عصى محمدا فقد عصى الله ومحمد فرق بين الناس هذا حديث صحيح وسعيد بن مينا ابو الوليد المكي
مولى البحتري المادبة صنع يصنعه الرجل يدعو الناس اليه والداعي من الدعوة والمدعاة هي الولمية اخبرنا
الشيخ الامام ادام الله ظله ما الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن
عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما ابو كريب ما ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن
ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني
رايت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجا فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا
وكذبت طايفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني فاتبع ما
جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم ايضا
عن ابي كريب والنذير المخوف كما قال الله سبحانه وتعالى ليكون للعالمين نذيرا وقد ياتي بمعنى الانذار كما
قال الله سبحانه وتعالى فكيف كان نذير اي انذاري وقوله انا النذير العريان معناه ان الريبة التي يراب
العدو فاذا لقي العدة نزع ثوبه فالاح به ينذر القوم فبقي عريانا او نزع ثوبه بعد فجعل القوم وخص العريان
لانه ابين في العين وقوله فادلجوا الادلاج بالتخفيف سيرا اول الليل وبالتشديد سيرا اخر الليل وقوله صلى الله عليه
اجتاحهم اي استاصلهم ومنه الجائحة التي تفسد الثمار وتهلكها اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الحسين
بن مسعود اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي اما ابو الحسن علي بن عمر بن علي بن ابرهيم القاري ببغداد
اما ابو بكر محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني ما ابو محمد بن شريك البزاز ما سعيد بن الحكم بن ابي مريم ابي مريم
اما محمد بن جعفر اخبرني حميد انه سمع انسا قال جاء ثلثة رهط الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

يسالون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بها كانهم تقالوها فقالوا اين نحن من النبي صلى
الله عليه وسلم وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فقال احدهم اما انا فاصلي الليل ابدا وقال
الاخر انا اصوم النهار ولا افطر وقال الاخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فجاء النبي صلى الله عليه
وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا وكذا اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر واصلي
وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن سعيد
بن ابي مريم واخرجه مسلم من رواية ثابت عن انس اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الامام الحسين
بن مسعود اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد المؤمن الزاهد المعروف بابي بكر بن ابي الهيثم ما الحاكم ابو الفضل محمد
بن الحسين الحدادي اما ابو يزيد محمد بن يحيى بن خلد ما ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم الحنظلي ما عبد الرحمن
بن مهدي عن حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن ابي وايل عن عبد الله قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم خطا ثم قال هذا سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان
يدعو اليه وقرا وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه الاية عاصم بن بهدلة كنيته ابو بكر عاصم بن ابي النجود
الاسدي كوفي يقال مات سنة ثمان وعشرين ومايه روى عن ابي وايل شقيق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم
اخبرنا الامام حفظه الله ما الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي اما ابو طاهر الزيادي
اما ابو بكر محمد بن الحسين القطان ما احمد بن يوسف السلمي ما عبد الرزاق اما معمر عن همام بن منبه ما ابو هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم فانما اهلك الذين من قبلكم سوالهم واختلافهم على انبيائهم
فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثلي ومثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي يقعن في النار يقعن فيها وجعل
يحجزهن ويغلبنه فيتقحمن فيها فذلك مثلي ومثلكم انا اخذ بحجزكم عن النار هلم عن النار فتغلبوني
تقحمون فيها هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق واخرجاه من اوجه عن ابي
هريرة استوقد اوقد والفراش ما يراه كصغار البق يتهافت في النار ومنه قوله سبحانه وتعالى كالفراش المبثوث
والحجز جمع حجزة السراويل ويقال فلان اخذ بحجزته اي بنفسه ويقال بحجزته اخبرنا الامام حفظه الله ما الامام
الحسين بن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو الحسن بن بشران اما اسمعيل بن محمد الصفار ما احمد
بن منصور الرمادي ما عبد الرزاق ما معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بالامر فاتوا منه ما استطعتم واخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكاتب انا ابو محمد عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معناه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك عن ابي الزناد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا عمر بن حفص بن ابي انا الاعمش عن مسروق قالت عائشة رضي الله عنها صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشئ اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي معاوية عن الاعمش اخبرنا الامام حفظه الله انا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكاتب اخبرنا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع اخبرنا الشافعي انا ابن عيينة انا سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله سمع عبيد الله بن ابي رافع يحدث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه هذا حديث حسن وابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم كان قبطيا مات قبل علي والاريكة السرير وقال لا يسمى اريكة حتى يكون عليه حجلة وقال الازهري كل ما اتكئ عليه فهو اريكة واراد بهذه الصفة اصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وقعدوا عن طلب العلم وفي الحديث دليل على انه لا حاجة بالحديث الى ان يعرض على الكتاب وانه متى ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حجة بنفسه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه واراد به انا اوتي من الوحي غير المتلو والمتن الذي لم ينطق القرآن بنصها مثل ما اوتي من المتلو قال الله سبحانه وتعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة فالكتاب هو القرآن والحكمة قيل هي السنة اوتي مثله من بيانه فان بيان الكتاب الى الرسول صلى الله عليه وسلم قال الله سبحانه وتعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم قال عمر بن الخطاب انه سيأتي اناس ياخذون بشبهات القرآن

فخذوهم بالسنن فان اصحاب السنن اعلم بكتاب الله قال الزهري لا تناظر بكتاب الله ولا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا تجعل شيئا ناظرا لهما فتعرضهما للقول قال وقال ابو عبيد يجوز انها لا تعتلهما مثلا للشئ يعرض كقول القائل للرجل يحاجه في وقت يحتاج اليه جئت على قدر يا موسى اخبرنا الامام حفظه الله انا الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد المزني انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا يرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا وان تناصحوا من ولى الله امركم ويسخط لكم قيل وقال واضاعة المال وكثرة السؤال هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن ابي عوانة عن سهيل قوله قيل وقال يريد قيل وقول جعل القال مصدرا بمثال قلت قولا وقيلا وقالا وفي قراءة عبد الله بن مسعود ذلك عيسى بن مريم قال الحق وقيل في قوله قيل وقال وجهان احدهما حكاية اقاويل الناس واحاديثهم والبحث عنها فيقول قال فلان كذا وقيل لفلان كذا وهو من باب التجسس المنهي عنه وقيل هو فيما يرجع الى امر الدين وذكر ما وقع فيه من الاختلاف بقول قال فلان كذا وقال فلان كذا من غير ثبت ويقين يكفي بذله ما سمعه ولا يحتاط لموضع اخباره من تلك الاقاويل وقوله واضاعة المال قيل هو الانفاق في المعاصي وهو الترف الذي نهى الله عنه ويدخل فيه الاسراف في النفقة في البناء ومجاوزة حد الاقتصاد فيه في الملبس والفرش وتمويه الاواني والسقوف بالذهب والفضة ويدخل فيه سوء القيام على ما يملكه من الرقيق والدواب حتى يضيع فيهلك وقيمة ما لا ينتفع به الترك كاللؤلؤة والسيف تكسره والحمام الصغير والطاحونة الصغيرة التي تعطل بتعطيلها بالقسمة واحتمال الغبن الفاحش في البياعات ونحوها وقيل هو دفع مال من لم يؤنس منه الرشد اليه قال الخطابي قوله سبحانه وتعالى فان انستم منهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم قال صلاح في دينه وحفظ لماله وقوله وكثرة السؤال فانها مسئلة الناس اموالهم بالشره وترك الاقتصار فيه على قدر الحاجة وقد يكون من السؤال عن الامور وكثرة البحث عنها كما قال الله سبحانه وتعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وقال عز وجل ولا تجسسوا وقد يكون من المتشابه الذي امرنا بالايمان بظاهره في قوله سبحانه وتعالى واما الذين في قلوبهم زيغ الآية اخبرنا الامام ادام الله ظله انا الامام الحسين بن مسعود حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد بن زياد الحنفي اخبرنا ابو محمد عبد الرحمن بن احمد بن محمد الانصاري انا ابو عبد الله محمد بن يعقول بن الازهر بن عمل الفقيه البلخي انا الزنادي احمد بن منصور انا الضحاك بن مخلد انا مؤمل بن زنبه انا خالد بن معدان عن عبد الرحمن

الحائك بالكسر وكرمي والطاحونة صوابه كرمي كجمي طواحن اخرى

بن عمرو اللخمي عن العرباض بن سارية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح فوعظنا موعظة بليغة
ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قائل يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا قال أوصيكم
بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة هذا حديث حسن
والعرباض بن سارية يكنى أبا نجيح السلمي ويقال الفزاري قوله وإن كان عبدا حبشيا يريد به طاعة من ولاه الإمام و
إن كان حبشيا ولم يرد بذلك أن يكون الإمام عبدا حبشيا وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال
الأئمة من قريش أو ذكر ذلك على طريق ضرب المثل فإن المثل قد يضرب في الشيء بما لا يكاد يصح في الوجود كما يروى عن
نبي سجد أو لو كان يخص فطانة بني الله له بيتا في الجنة ونحو ذلك من الكلام وقوله فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا
كثيرا الشأن إلى الظهور للبدع والأهواء والله أعلم فأمر بلزوم سنته وسنة الخلفاء الراشدين والتمسك بها بأبلغ
وجوه الحث ومجانبة ما أحدث على خلافها وفيه دليل أن الواحد من الخلفاء الراشدين إذا قال قولا وخالفه
غيره من الصحابة كان المصير إلى قوله أولى وإليه ذهب الشافعي في القديم وأراد بمحدثات الأمور ما أحدث
على غير قياس أصل من أصول الدين فأما ما كان مردودا إلى أصل من أصول الدين فليس ببدعة ضلالة قال الشيخ الإمام
والحديث يدل على تفضيل الخلفاء الراشدين على من سواهم من الصحابة وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي فهو لاء أفضل
الناس بعد النبيين والمرسلين صلى الله عليهم وترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة فأفضلهم أبو بكر ثم عمر
ثم عثمان ثم علي وكما خص النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء بن الصحابة باتباع سنتهم فقد خص من سنتهم أبا بكر
وعمر في حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر وكان ابن عباس
إذا سئل عن الأمر وكان في القرآن أخبر به فإن لم يكن وكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر به فإن لم يكن
عن أبي بكر وعمر فإن لم يكن قال فيه برأيه وقال أبي بن كعب أن اقتصادا في سبيل وسنة خير من اجتهاد في خلاف
سبيل وسنة وسئل عبد الله بن مسعود وقال ابن عون ثلاث أحب لنفسي ولإخواني هذه السنة أن يتعلموها ويتلوا عنها
والقرآن أن يتفقهوا ويتلوا عنه ويدعوا الناس الأمين خير وقال الأوزاعي خمس كان عليه أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم لزوم الجماعة واتباع السنة وعمارة المسجد وتلاوة القرآن وجهاد في سبيل الله

باب رد البدع والأهواء

قال الله سبحانه وتعالى ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال الله سبحانه وتعالى ولا تتبع الهوى فيضلك

الناجذ الذي في آخر الفم وقيل هو الضرس وقيل هو أقصى الأضراس
أخرجه البخاري في كتاب الصلح ومسلم في كتاب الأقضية
حط فتنه ايكي در ريسي
خوفاني در ريسي ختمان
أخرجه

الذرف والذرف والذرف واحد
والذريف ما يشاهد من
سيلان الدمع يقال ذرفت
عيناه إذا سال منها الدمع
والجمع ذوارف
أخرجه

المخمص بالفتح قوشي يواسي كمر
فارسيده اشيان ديرار
أخرجه

عن سبيل الله وقال الله عز وجل وما تفرقوا إلا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم أي على علم أن الفرقة ضلالة
ولكنهم قصدوا بغيا أي للبغي وقال الله سبحانه وتعالى الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا فالعوج
فيما لا يختص له يقال في الأمر والدين عوج بكسر العين وفي الجدار والشجر عوج بفتح العين وقال الله عز وجل
إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا أهل البدع والأهواء وقال الله سبحانه وتعالى شياطين الإنس و
الجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا أي زينته وحسنه بتمويه الكذب ومنه قوله سبحانه و
تعالى حتى إذا أخذت الأرض زخرفها أي تزينت بالوان نباتها والزخرف كمال حسن الشيء أخبرنا الإمام حفظه
الله قال الإمام الحسين بن مسعود أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد بن العباس الحميدي قال أبو عبد الله محمد
بن عبد الله الحافظ قال أبو العباس القسم بن القاسم السياري بمرو قال أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري أخبرنا عبدان
بن عثمان قال إبراهيم بن سعد عن أبيه عن القسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنهم قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو رد هذا حديث متفق على صحته أخرجاه من أوجه عن
سعد وقال عبد الله بن مسعود إن أحسن الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه
وسلم وشر الأمور محدثاتها ورواه جابر مرفوعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال إن خير
الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة
قوله أحسن الهدي أي أحسن الطريق والقسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أبو بكر القرشي وعائشة عنه
قال ابن عيينة كان من أفضل أهل زمانه مات بعد عمر بن عبد العزيز سنة إحدى أو اثنين ومائة روى
عنه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبو إبراهيم الزهري القرشي المدني مات سنة خمس و
عشرين ومائة ويقال سنة ست ويقال سنة سبع ومات ابنه إبراهيم بن سعد سنة ثلث وثمانين ومائة
وهو ابن ثلث وسبعين وله ابنان بروبان عنه يعقوب وسعد وعبدان بن عثمان اسمه عبد الله وعبدان
لقب أخبرنا الإمام حفظه الله قال الإمام الحسين بن مسعود أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي الزراد قال أبو بكر
محمد بن إدريس الجرجرائي وأبو أحمد محمد بن أحمد المعلم المروزي قالا أنا أبو الحسن علي بن عيسى المالكي
قال الحسن بن سفيان النسوي قال محمد بن الحسين الأزدي أبو بكر قال نعيم بن حماد قال عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وعقبة بن أوس

القسم

ابراهيم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في البصرتين وقال يعقوب بن أبي السدوسي عن عبد الله بن عمرو وثبت عن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة
واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي ورواه معوية وقال اثنتان وسبعون في النار و
واحدة في الجنة وهي الجماعة وانه سيخرج في امتي اقوام تجاري بهم تلك الاهوآء كما يتجارى الكلب بصاحبه
لا يبقى منه عرق ولا مفصل الا دخله وقال ابن عباس انا نخاف ان تعذبوا او يخسف بكم ان تقولوا قال رسو ل
الله صلى الله عليه وسلم وقال فلان قال رجل لابن عباس اوصني قال عليك بتقوى الله والاستقامة اتبع ولا تبتدع
وقال عبد الله بن مسعود اسمعوا واسمعوا ولا تبعدوا فقد كفيتم وقال حذيفة يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا
وان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا وقال ابن مسعود من كان مستنا فليستن بمن قد مات اولئك
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا اخير هذه الامة ابرها قلوبا واعمقها علما واقلها تكلفا قوم اختارهم
الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ونقل دينه فتشبهوا باخلاقهم وطرايقهم فهم كانوا على الهدى المستقيم
اخبرنا الامام ادام الله ظله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الفتح نصر بن علي بن احمد الحاكم الطوسي
قال ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي قال ابو العباس الاصم قال ابو الفضل العباس بن محمد الدوري قال ابو النضر
قال المسعودي عبد الرحمن عن عاصم عن ابي وايل قال قال عبد الله ان الله سبحانه وتعالى اطلع في قلوب
العباد فاختار محمدا صلى الله عليه وسلم فبعثه برسالته وانتجبه بعلمه ثم نظر في قلوب الناس بعده فاختار له
اصحابا فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه صلى الله عليه وسلم فما راه المومنون حسنا فهو عند الله حسن
وما راه المومنون قبيحا فهو عند الله قبيح وحدثنا احمد بن عبد الله الصالحي قال ابو بكر الجوزي قال ابو
العباس الاصم قال ابو عتبة قال بقية قال عبد الرحمن بن عبد الله هو المسعودي بهذا الاسناد مثله وروى عن عبد
الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يجمع امتي او قال امة محمد على ضلالة ويد الله على
الجماعة ومن شذ شذ الى النار وتفسير الجماعة عند اهل العلم هم اهل الفقه والعلم وسئل ابن المبارك عن
الجماعة فقال ابو بكر وعمر فقيل له قد مات ابو بكر وعمر قال فلان وفلان قيل قد مات فلان وفلان
قال ابن المبارك ابو حمزة السكري جماعة ودخل ابن مسعود على حذيفة فقال اعهد الي فقال له الم يانك
اليقين قال بلى وعزتك ربي قال فاعلم ان الضلالة حق الضلالة ان تعرف ما كنت تنكر وان تنكر ما كنت تعرف
واياك والتلون فان دين الله واحد وقال شريح ان السنة قد سبقت فيما سكم فاتبع ولا تبتدع فانك لن تضل ما

اخذت بالاثر وقال الشعبي انما الرأي بمنزلة الميتة اذا اضطررت اليها اكلتها وجاء رجل الى مالك فسأله
عن مسئلة فقال له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فقال الرجل ارايت قال مالك فليحذر الذين
يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم وقال سفيان الثوري البدعة احب الي من المعصية
المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها قال الشيخ الامام واتفق علماء السلف من اهل السنة على النهي عن الجدال
والخصومات في الصفات وعلى الزجر عن الخوض في علم الكلام وتعلمه سئل رجل عمي بن عبد العزيز عن شيء من
الاهوآء فقال الزم دين الصبي في الكتاب والاعرابي واله عما سوى ذلك وقال ايضا من جعل دينه غرضا
للخصومات اكثر التنقل وقال الزهري من الله الرسالة وعلى الرسول صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم
وقال مالك بن انس اياكم والبدع قيل يا ابا عبد الله وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون في اسماء الله وصفاته
وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما سكت عنه الصحابة والتابعون لهم باحسان روى عبد الرحمن بن
مهدي عن مالك لو كان الكلام علما لتكلم فيه الصحابة والتابعون كما تكلموا في الاحكام والشرايع ولكنه باطل يدل على
باطل وسئل سفيان الثوري عن الكلام فقال دع الباطل ان انت عن الحق تتبع السنة ودع البدعة وقال وجدت
الامر الاتباع وقال عليكم بما عليه العجائز والصبيان في الثياب من الازار والعلل قال الربيع
عن الشافعي لان يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من ان يلقاه بشيء من الاهوآء وقال يونس بن عبد
الاعلى عن الشافعي لان يبتلى المرء بما نهى الله عنه خلا الشرك بالله خير له من ان يبتلى بالكلام وقال ابو ثور
عن الشافعي ما ارتدى احد بالكلام فافلح وقال الحسن بن محمد بن الصباح سمعت الشافعي يقول حكمي في
اصحاب الكلام ان يضربوا بالجريد ويحملوا على الابل ويطاف بهم في العشاير والقبايل ويقال هذا جزآء من
ترك الكتاب والسنة واخذ في الكلام وقال الربيع عن الشافعي لو ان رجلا اوصى بكتبه من العلم لانسان وكان فيها
كتب الكلام لم يدخل في الوصية لانه ليس من العلم وقال لو اوصى لاهل العلم لم يدخل اهل الكلام وقال يحيى بن
سعيد سمعت ابا عبيد يقول جمع النبي صلى الله عليه وسلم جميع امر الاخرة في كلمة من احدث في امرنا ما ليس منه
فهو رد وجمع امر الدنيا في كلمة انما الاعمال بالنيات يدخلان في كل باب

باب مجانبة اهل الاهواء

قال الله سبحانه وتعالى واذا رايت الذين يخوضون في اياتنا فاعرض عنهم
وقال الله سبحانه وتعالى ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وقال الله عز وجل فاختلفوا الا من
بعد ما جآءهم العلم وقال الله عز وجل فتقطعوا امرهم بينهم زبرا اي صاروا احزابا وفرقا على دين

الشبكة الألوكة www.alukah.net

لا مذهب وقيل اختلفوا في الاعتقاد والمذهب وقال سعيد بن جبير في قوله سبحانه وتعالى اولي الايدي والابصار قال الايدي القوة في العمل والابصار بصر الايمان فيه من دخلهم قال مجاهد في قوله سبحانه وتعالى منه آيات محكمات قال الحلال والحرام واخر متشابهات يصدق بعضها بعضا كقوله سبحانه وتعالى وما يضل به الا الفاسقين وكقوله سبحانه وتعالى ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون وكقوله عز وجل والذين اهتدوا زادهم هدى اخبرنا الامام حفظه الله ح الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ح احمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل ا عبد الله بن مسلمة ا يزيد بن ابراهيم التستري عن ابن ابي مليكة عن القسم بن محمد عن عايشة رضي الله عنهم قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رايت الذين يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله فاحذروهم هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب وابن ابي مليكة اسمه عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ابو بكر القرشي التيمي الاحول كان قاضيا على عهد ابن الزبير ويقال كنيته ابو محمد مات سنة سبع عشرة وماية وقوله آيات محكمات اي غير منسوخات وقوله اي آيات الكتاب الحكيم اي المحكم وقوله احكمت آياته ثم فصلت اي احكمت بالامر والنهي والحلال والحرام ثم فصلت بالوعد والوعيد وقيل المحكم هو الذي يعرف بظاهره معناه واما المتشابه فيه اقاويل احدها ما قال الخطابي وجماعة ما اشتبه منه فلم يتلق معناه من لفظه وذلك على ضربين احدهما ان يرد الى المحكم فيعرف معناه والآخر ما لا سبيل الى معرفة كنهه والوقوف على حقيقته ولا سبيله الا الله وهو الذي يتبعه اهل الزيغ يبتغون تاويله كالايمان بالقدر والمشيئة وعلم الصفات ونحوها مما لم يتعبدنا به ولم تكلف لنا عن سن فالمنع عما يتبع للفتنة لانه لا ينتهي منه الى حد يكن اليه نفسه والفتنة الثانية التاويل المظلم وقوله سبحانه وتعالى هن ام الكتاب اي معظمه يقال لمعظم الطريق ام الطريق وقوله عز وجل حتى يبعث في امها رسولا اي في معظمها اخبرنا الامام حفظه الله ا الحسين بن مسعود ا ابو طاهر محمد بن علي الزراد ا ابو الحسن علي بن محمد بن محفوظ بن حبيب المؤذن بخارا في شهر ربيع الاول سنة ثلث واربع مايه ا ابو احمد بكر بن محمد بن حمدان المروزي ا ابو يحيى عبد الصمد بن الفضل البلخي ا ابو عبد الرحمن المقرى عن سعيد عن ابي هلال عن ابي عثمن عن ابي هريرة رضي الله عنهم

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون في آخر امتي ناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا حديث حسن اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الله بن يزيد المقرى ابي عبد الرحمن عن سعيد بن ابي ايوب عن ابي هانى عن ابي عثمن مسلم بن يسار وروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه قال ان في البحر شياطين مسجونة اوشكت ان تخرج فتقرا على الناس قرانا قال الامام رضي الله عنه قد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن افتراق هذه الامة وظهور الاهوآء والبدع فيهم وحكم بالنجاة لمن اتبع سنته وسنة اصحابه رضي الله عنهم فعلى المرء المسلم اذا راى رجلا يتعاطى شيئا من الاهوآء والبدع معتقدا او يتهاون في شيء من السنن ان يهجره ويبرا منه ويتركه حيا وميتا فلا يسلم عليه اذا لقيه ولا يجيبه اذا ابتدا الى ان يتوب عن بدعته ويراجع الحق والنهي عن الهجران فوق الثلث فيما يقع بين الرجلين من التقصير في حقوق الصحبة والعشرة دون ما كان ذلك في حق الدين فان هجران اهل الاهوآء والبدع دايمة الى ان يتوبوا قال كعب بن مالك في قصة تخلفه وتخلف صاحبيه عن غزوة تبوك وهلال بن امية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك على ما اخبرنا عبد الواحد المليحي ا احمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل ا يحيى بن بكير ا مالك عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا ايها الثلثة فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الارض فما هي التي اعرف فاما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان واما انا فكنت اخرج فاشهد الصلوة مع المسلمين واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا ثم اصلي قريبا منه فاسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي اقبل علي واذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك شوزت جدار حايط ابي قتادة وهو ابن عمي واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام حتى كلمت لنا خمسون ليلة حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كلامنا آذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا وانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتلقاني الناس فوجا فوجا يهنونني بالتوبة فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك هذا حديث صحيح وفيه دليل على ان هجران اهل البدع على التابيد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاف على كعب واصحابه النفاق حين

شبكة الألوكة www.alukah.net

خلفوا عن الخروج معه فامر بهجرانهم الى ان انزل الله توبتهم وعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم براءتهم
وقد نصت الصحابة والتابعون واتباعهم وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة اهل البدع وهجرانهم
حتى قال ابن عمر في اهل القدر اخبروهم اني بريء منهم وانهم مني برآء وقال ابو قلابة لا تجالسوا اصحاب
الاهواء او قال اصحاب الخصومات فاني لا امن ان يغمسوكم في ضلالتهم ويلبسوا عليكم بعض ما تعرفون
وقال رجل من اهل البدع لايوب السختياني يا ابا بكر اسألك عن كلمة فولى وهو يقول بيده ولا نصف كلمة وقال
سفيان الثوري من سلم من اربع فلا يحكمها الجلساء لا يلقى في قلوبهم قال الشيخ الامام ثم هجرانهم كفوا عن
اطلاق اسم الكفر على احد من اهل القبلة لان النبي صلى الله عليه وسلم جعلهم كلهم من امته وروى عن جماعة
من السلف تكفير من قال بخلق القرآن روى ذلك عن مالك وابن عيينة وابن المبارك واللبث بن سعد ووكيع
بن الجراح وغيرهم وناظر الشافعي حفص الفرد وكان الشافعي رضي الله عنه يسميه حفص المنفرد فقال حفص القرآن
مخلوق فقال الشافعي لكفرت بالله العظيم وقال محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري نظرت في كلام اليهود والنصارى
والمجوس فما رايت قوما اضل في كفرهم من الجهمية واني لا استجهل من لا يكفرهم الا من لا يعرف كفرهم وقال
ما ابالي صليت خلف الجهمي والرافضي ام صليت خلف اليهود والنصارى واجاز الشافعي شهادة اهل
البدع والصلوة خلفهم مع الكراهية على الاطلاق فهذا القول منه دليل على انه انما اطلق على بعضهم اسم الكفر
في موضع اراد به كفرا دون كفر كما قال الله سبحانه وتعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومنهم
من حمل قول من قال بالتكفير من السلف على المتدع بالتي في بدعته ما خرج به عن الاسلام وكان ابو سليمان
الخطابي لا يكفر اهل الاهواء الذين تاولوا تاويلا خطاوا او يجد شهادتهم ما لم يبلغ من الخوارج والروافض
في مذهبه ان يكفر الصحابة او من القدرية ان يكفر من خالفه من المسلمين فلا يرى الصلوة خلفهم ولا يرى احكام
قضاتهم جائزة ورأى السيف واستباحة الدم فمن بلغ منهم هذا المبلغ فلا شهادة له وحكى عبد الله بن
احمد بن حنبل عن ابيه فيمن قال بخلق القرآن انه لا يصلى خلفه الجمعة ولا غيرها الا انه لا يدع اتيانها فان
صلى اعاد الصلوة وقال مالك من بغض احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان في قلبه عليهم
غل فليس له حق في الفيء ثم قرأ قول الله سبحانه وتعالى ما افاء الله على رسوله من اهل القرى الى قوله والذين
جاءوا من بعدهم الآية وذكر ان بعض من تنقص اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد اراه مالك
هذه الآية محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار الى قوله ليغيظ بهم الكفار ثم قال من اصبح من الناس

في قلبه غل على احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقد اصابته الآية وقال سفيان الثوري من تقدم
عليا على ابي بكر وعمر فقد ازرى بالمهاجرين والانصار واخشى ان لا ينفعه مع ذلك عمل وقال مالك مسكين القوم
اهل الاهواء لا تسلم عليهم وقال الشيخ الامام وهذا الهجران والتبري والمعاداة في اهل البدع والمخالفين
في الاصول انما الاختلاف في الفروع بين العلماء فاختلاف رحمة اراد الله ان لا يكون على المؤمنين حرج في الدين
فذلك لا يوجب الهجران والقطيعة لان هذا الاختلاف كان بين اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كونهم
اخوانا موتلفين رحماء بينهم ونمسك بقول كل فريق منهم طائفة من اهل العلم بعدهم وكل في طلب الحق وسلوك
سبيل الرشد مشتركون قال عون بن عبد الله ما احب ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلفوا
فانهم لو اجتمعوا على شيء فتركه رجل ترك السنة ولو اختلفوا واخذ رجل بقول واحد اخذ بالسنة

باب ثواب من دعا الى هدى او احياء سنة واثم من ابتدع بدعة او دعا الى ضلالة

قال الله سبحانه وتعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال
الله سبحانه وتعالى وادع الى ربك انك لعلى هدى مستقيم وقال الله عز وجل قل هذه سبيلي ادعو الى الله على
بصيرة انا ومن اتبعني قال سبحانه وتعالى وجعلنا للمتقين اماما قال ابن عباس يقتدى بمن قبلنا ويقتدى بنا
من بعدنا قال الله سبحانه وتعالى يوم ندعو كل اناس بامامهم اي بنبيهم وقيل بكتابهم وقيل بامامهم
الذي اقتدوا به وقال الله عز وجل ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم وقال الله سبحانه وتعالى علمت نفس
ما قدمت واخرت قال عبد الله بن مسعود ما قدمت من خير وما اخرت من سنة استن بها بعده فله
مثل اجر من تبعه او سيئة فعليه مثل وزر من عمل بها وكذلك قوله سبحانه وتعالى ينبؤا الانسان يومئذ بما قدم
واخر اخبرنا الامام حفظه الله ما الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي
ما ابو الحسن الطيسفوني ا ما عبد الله بن عمي الجوهري ما احمد بن علي الكتميهني ما علي بن حجر ما اسمعيل
بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من دعا الى هدى
كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم
مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر اخبرنا
ابو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري ا ما الحاكم ابو عبد الله الحافظ اما ابو محمد عبيد الله بن احمد الصفار
ببغداد ما احمد بن الهيثم الشامي ما سعيد بن داود الزنبري ما مالك بن انس قال كتب الي الليث بن سعد

شبكة الألوكة www.alukah.net

المزني تحدث عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فان له من الاجر مثل من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من اجورهم
ومن ابتدع بدعة لا يرضى الله ورسوله فان له مثل اثم من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك من آثام الناس شيأ هذا
حديث حسن وبلال بن الحارث المزني ابو عبد الرحمن عداده في اهل المدينة وكثير هو كثير بن عبد الله بن
عمرو بن عوف بن زيد المزني مدني اخبرنا الامام حفظه الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو سعيد
عبد الله بن احمد الطاهري انا جدي عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز انا ابو بكر محمد بن زكريا العذافري
انا اسحق الدبري انا عبد الرزاق انا معمر عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن بن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم القابل كفل من اثمها لانه اول من سن
القتل هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عمي بن حفص بن غياث عن ابيه واخرجه مسلم عن
ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية كلهم عن الاعمش قوله كفل اي نصيب وقال رجل لعبد الله بن مسعود علمني
كلاما جوامع نوافع فقال لا تشرك به شيأ وزل مع القرآن حيث زال ومن جاءك بالحق قبل منه وان كان بعيدا
بغيضا ومن جاءك بالباطل فارددد عليه وان كان قريبا حبيبا كتاب

العلم باب تبليغ حديث الرسول صلى الله عليه وسلم

وحفظه قال الله سبحانه وتعالى ما آتيكم الرسول فخذوه قال الشيخ الامام الامن عام في حق اهل زمانه
ومن جاء بعدهم مولا وصول الى من بعدهم الا بالتبليغ وقال النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته فليبلغ الشاهد
الغائب اخبرنا الشيخ الامام ادام الله ظله انا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد
الكاتب انا ابو محمد عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم وانا احمد بن عبد الله
الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع اخبرنا الشافعي انا
سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نضر الله عبدا سمع منا شيأ فحفظه ووعاه واداه فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه
منه ثلث لا يغل عليهن قلب مسلم اخلاص العمل لله والنصيحة للمسلمين واللزوم لجماعتهم فان دعوتهم تحيط من
ورائهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ابو سليمان الخطابي قوله نضر الله امرأ معناه الدعاء له بالنضارة
وهي النعمة والبهجة ويقال نضر الله بالتخفيف والتثقيل واجودهما التخفيف وقيل ليس هذا من حسن الوجه

انما معناه حسن الجاه والقدر في الخلق قوله لا يغل عليهن بفتح الياء وكسر الغين من الغل وهو الضغن والحقد
يريد لا يدخله حقد يزيله عن الحق ويروى بضم الياء من الاغلال وهو الخيانة وفي الحديث انه كتب في كتاب
صلح الحديبية لا اغلال ولا اسلال فالاغلال الخيانة والاسلال السرقة يقال فلان يغل اذا خان وسارق
والسلة السرقة فاما الغلول في الغنيمة وهو الخيانة فيها ليس من هذا سمي غلولا لان الايدي مغلولة عنها اي
ممنوعة يقال من الغلول في الغنيمة غل يغل بضم الغين قال الله سبحانه وتعالى وما كان لنبي ان يغل ويقال
من الخيانة في غيرها اغل يغل ويقال من الحقد غل يغل بكسر الغين وفيه اشارة الى تكرار الحديث للحفظ قال
النخعي اني لاسمع الحديث فاحدث به الخادم ارشده به في نحو اني اشتهيه يريد احدث به خادمي استذكر بذلك
وفيه دليل على كراهية اختصار الحديث لمن ليس بالمنتهي في الفقه لانه اذا فعل ذلك فقد قطع طريق الاستنباط
على من بعده ممن هو افقه منه وفي ضمنه وجوب التفقه والحث على استنباط معنى الحديث واستخراج المكنون
من سره واختلف اهل العلم في نقل الحديث بالمعنى فرخص فيه جماعة قال واثلة بن الاسقع اذا حدثنا
بالحديث على معناه فحسبكم والله ذهب الحسن والنخعي قال ايوب عن ابن سيرين كنت اسمع الحديث
من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد قال مجاهد انقص من الحديث ان شئت ولا تزد فيه قال سفيان الثوري
ان قلت اني احدثكم كما سمعت فلا تصدقوني فانما هو المعنى وقال وكيع ان لم يكن المعنى واسعا فقد هلك
الناس وذهب قوم الى اتباع اللفظ منهم ابن عمر وهو قول القاسم بن محمد وابن سيرين ورجاء بن حيوة ومالك
بن انس وابن عيينة وعبد الوارث وزيد بن زريع ووهيب وبه قال احمد ويحيى وذهب جماعة من ائمة الحديث
واهل العلم الى جواز القراءة والعرض على المحدث ثم الرواية عنه واليه ذهب الحسن والشعبي وعروة وهشام
بن عروة وزيد بن اسلم وعكرمة والزهري وابن ابي ذيب واحتجوا بحديث ضمام بن ثعلبة وبيان العرض ان
يدفع كتابا الى محدث فيه سماعه فيناوله المحدث ويعرفه فيقول له هذه روايتي عن شيوخي فحدث بها
عني وقال عاصم الاحول عرضت على الشعبي احاديث الفقه فاجاز ما لي وقال مطرف بن عبد الله صحبت
مالكا سبع عشرة سنة فما رأيته قرأ الموطا على احد وسمعته يأبى على من يقول لا يحل له الا السماع ويقول
كيف يحل تحريك هذا في الحديث وتحريمك في القرآن والقرآن اعظم منه وقال ابن ابي اويس سئل مالك عن
حديثه اسماع هو فقال منه سماع ومنه عرض وليس العرض بادنى عندنا من السماع وذهب جماعة من الفقهاء
الى ان العرض ليس بسماع وهو قول الاوزاعي والثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق لقول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم نضر الله امرأ سمع مقالتي وقال صلى الله عليه وسلم تسمعون ويسمع منكم واختلفوا
في القراءة على المحدث هل هو اخبار أم لا قال ابو عاصم عن مالك وسفيان القراءة على العالم وقراءته سواء و
قال سفين بن عيينة اذا قرأ على المحدث فلا باس ان يقول حدثني وكان عنده حدثنا واخبرنا وانبانا
وسمعت واحدا واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم فيقولون اتشهدنا فلان ويقرأ على المقري فيقول اقرأني
فلان وجوزوا المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان رآه عبد الله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك جايزا
قال شعبة كتب الي منصور بحديث ثم لقيته بعد ذلك فسالته عن ذلك فقال ليس فقد حدثتك به اذا
كتبت اليك فقد حدثتك واحتج بعض اهل الحجاز في المناولة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم
حيث كتب لامير السرية كما قال لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا فلما بلغ ذلك المكان قراه على الناس واخبرهم
بامر النبي صلى الله عليه وسلم قال الحاكم ابو عبد الله الحافظ الذي اختاره في الرواية وعهدت عليه اكثر مشايخي
ان يقول في الذي ياخذه من المحدث لفظا ليس معه احد حدثني فلان وما ياخذه لفظا مع غيره حدثنا فلان
وما قرأ على المحدث بنفسه اخبرني فلان وما قرئ على المحدث وهو حاضر اخبرنا فلان واذا عرض على المحدث
فاجازله روايته شفاها يقول انبانا فلان وما كتب اليه ولم يشافهه بالاجازة يقول كتب الي فلان و
احتج البخاري في وقت سماع الصغير بحديث الزهري عن محمود بن الربيع قال عقلت من النبي صلى الله عليه
وسلم مجة مجها في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو اخبرنا الامام حفظه الله حا الامام الحسين بن مسعود
حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد بن زياد الخنتي ا حا محمد بن بشر بن محمد المزني ثنا ابو بكر محمد بن الحسين بن بشر
النقاش ثنا ابو شعيب الحراني ثنا يحيى بن عبد الله الضحاك البابلتي ثنا الاوزاعي حدثني حسان بن عطية عن
ابي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو آية وحدثوا
عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن
الضحاك بن مخلد ابي عاصم النبيل عن الاوزاعي وابو كبشة السلولي لا يعرف له اسم وحسان بن عطية شامي
والاوزاعي هو ابو عمرو وعبد الرحمن بن عمرو شامي والاوزاع بن حمير ولم يكن منهم نزل فيهم مات
سنة سبع وخمسين وماية ويحيى بن عبد الله البابلتي ابو سعيد من اهل الجزيرة من موالي بني امية تكلموا فيه وهو
محتج به فيما يوافق الثقات قوله حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ليس على معنى اباحة الكذب على بني اسرائيل
معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ عن غيرانه يصح ذلك بنقل الاسناد لانه امن قد تعبد

في اخبارهم لطول المدة ووقوع الفترة وفيه اجاب التحرز عن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم
بان لا يحدث عنه الا بما يصح عنده بنقل الاسناد والثبت فيه وروى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه اي ارض تقلني واي سماء
تظلني اذا قلت على الله ما لا اعلم وقال عبد الله بن المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء
ما شاء وقال مطر الوراق في قوله سبحانه وتعالى او اثارة من علم قال اسناد الحديث وسمع الزهري اسحق بن
ابي فروة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قاتلك الله يا بن ابي فروة ما اجراك على الله الا تسند
حديثك لحدثنا باحاديث ليس لها خطام ولا ازمة واختلف اهل العلم في المرسل من الاحاديث وهو ان
يقول التابعي او تابع التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ولا بد ان يذكر من سمعه منه فاحتج به جماعة
منهم ابراهيم النخعي وحماد بن ابي سليمن وابو حنيفة واصحاب الراي ولم يحتج به فقهاء الحجاز وهو قول
ابن المسيب والزهري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد وكذلك اختلفوا في الرواية على وجه
التدليس وهو ان يقول المحدث قال فلان ولم يقل حدثني فلان او سمعت منه وكان القابل مشهورا بالرواية
عنه مثل ان يقول سفين بن عيينة قال ابن شهاب او قال عمرو بن دينار حدثنا فلان صححه اهل الكوفة ولم يحتج به
اهل الحجاز كالمراسيل واختلفوا في رواية محدث صحيح السماع صحيح الكتاب ظاهر العدالة عبارته لا يعرف ما يحدث
به ولا يحفظه كالمحدث زماننا فاحتج به اكثر اهل الحديث واما مالك وابو حنيفة لا يريان الحجة به وكذلك
اختلفوا في رواية المبتدعة واهل الاهواء فقبلها اكثر اهل الحديث اذا كانوا ثقاتا صادقين فقد حدث محمد
بن اسمعيل عن عباد بن يعقوب الرواجني وكان محمد بن يحيى بن خزيمة يقول حدثنا الصدوق في روايته المتهم في
دينه عباد بن يعقوب واحتج ايضا البخاري في الصحيح بمحمد بن زياد الماني وحريز بن عثمان الرحبي وقد
اشتهر عنهما النصب واتفق البخاري ومسلم على الاحتجاج باربعة محمد بن حازم الضرير وعبيد الله بن موسى
وقد اشتهر عنهما الغلو واما مالك بن انس يقول لا يوخذ حديث النبي صلى الله عليه وسلم من صاحب هوى
يدعو الناس الى هواه ولا ممن كذاب يكذب في حديث الناس وان كنت لا اتهمه بان يكذب على النبي صلى الله
عليه وسلم ذكر هذا الاختلاف في قبول رواية هولاء الحاكم ابو عبد الله الحافظ في كتابه وسئل احمد بن حنبل
يكتب عن الرحبي والقدري وغيرهما من اهل الاهواء قال نعم اذا لم يكن يدعو اليه وكثير الكلام فيه فاما اذا كان
داعيا فلا وفي الحديث دليل على وجوب تبليغ ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو ذر لو وضعتم الصمصامة

الألوكة
www.alukah.net

على هذه واشار الى فمه ثم ظننت اني انفذ كلمة سمعتها من النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يجيز واعلى لا انفذها
قال عثمان الدوري الذي اراه من هذا الحديث فانها سلاح وقال ليس شيء انفع للناس من الحديث وقال حفص بن
غياث في اصحاب الحديث هم خير اهل الدنيا

باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم

اخبرنا الامام ادام الله ظله ما الامام الحسين بن مسعود اما عبد الواحد
بن احمد المليحي اما ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح اما ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ما علي بن الجعد
اه شعبة اخبرني منصور بن المعتمر سمعت ربعيا يقول سمعت عليا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي يلج النار هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد من علي بن الجعد واخرجه
مسلم عن محمد بن شنى عن محمد بن جعفر عن شعبة وعلي بن ابي طالب بن عبد المطلب ابو الحسن القرشي الهاشمي
قتل بالكوفة في شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثمان وخمسين سنة وربعي هو ربعي بن حراش الغطفاني الكوفي
مات في ولاية عمر بن عبد العزيز ويقال كان اعور اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي اما ابو طاهر
محمد بن محمد بن محمش الزيادي ما احمد بن اسحق الصيدلاني في سنة ثلث وثلثين وثلث مائة ما ابو نعيم احمد بن نصير
في جمادى الاولى سنة سبع وخمسين ومائتين ما ابو نعيم الفضل بن دكين ما محمد بن قيس الاسدي عن علي بن ربيعة
قال كان اول من نبح عليه بالكوفة قرظة بن كعب وزعم ان المغيرة قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وسمعته يقول من نبح عليه فانه
يعذب بما نبح عليه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم ومن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة
واخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن سعيد بن عبيد واخرج عن علي بن حجر عن علي بن مسهر
عن محمد بن قيس الاسدي والمغيرة بن شعبة ابو عبد الله ويقال ابو عيسى الثقفي كان على الكوفة وكان من دهاة الناس
توفي سنة خمسين علي بن ربيعة الوالبي الاسدي الكوفي ابو المغيرة ووالبة من اسد خزيمة اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما مكي بن ابراهيم ما يزيد بن ابي عبيد
عن سلمة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من يقل علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار هذا حديث صحيح
وسلمة هو سلمة بن عمرو بن الاكوع ابو مسلم ويزيد بن ابي عبيد مولاه قوله فليتبوأ اي ليتخذ منزله من النار وقوله
سبحانه وتعالى تبوأ من الجنة حيث نشاء اي تتخذ وه منزلا وقوله سبحانه وتعالى والذين تبوأوا الدار و
الايمان اي اتخذوها منزلا وقوله عز وجل ولقد بوأنا بني اسرائيل مبوأ صدق اي انزلناهم منزلا صالحا والمبوأ

محمد بن م

المنزل الملزوم قال الشيخ الامام رضي الله عنه اعلم ان الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم اعظم انواع الكذب
بعد كذب الكافر على الله وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان كذبا علي ليس كالكذب على احد من كذب علي
متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ولذلك كان قوم من الصحابة والتابعين اكثار الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
خوفا من الزيادة والنقصان والغلط فيه حتى ان من التابعين من كان يهاب رفع المرفوع فيوقفه على الصحابي
ويقول الكذب عليه اهون من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من يسند الحديث حتى اذا بلغ
به النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم من يوقفه ومنهم من
يقول رواية ومنهم من يقول يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وكل ذلك هيبة للحديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خوفا من الوعيد

باب من قال في القرآن بغير علم

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك المظفري
اما ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه ما ابو عبد الله الحسين بن الحسن البصري ما ابو الفضل العباس بن
محمد الدوري ما يحيى بن حماد ما ابو عوانة عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار ومن كذب علي فليتبوأ مقعده من النار هذا حديث
حسن وسعيد بن جبير بن هشام ابو عبد الله مولى بني والبة من بني اسد قتل سنة خمس وتسعين اخبرنا ابو بكر
محمد بن عبد الصمد الترابي اما ابو محمد عبد الله بن احمد بن حموية السرخسي اما ابو اسحق ابراهيم بن خزيم الشاشي
ما ابو محمد عبد بن حميد ما عبد الرزاق اما الثوري عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القرآن برايه فليتبوأ مقعده من النار واخبرنا ابو بكر الترابي اما
عبد الله بن احمد بن حموية اما ابراهيم بن خزيم ما عبد بن حميد ما ابو نعيم وعبيد الله بن موسى وقبيصة
وعبد المجيد بن عبد العزيز عن سفين عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار هذا حديث حسن واخبرنا ابو بكر محمد
بن عبد الصمد الترابي اما عبد الله بن احمد بن حموية اما ابراهيم بن خزيم ما عبد بن حميد ما حبان بن هلال
ما سهيل اخو حزم القطعي ما ابو عمران الجوني عن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال
في القرآن برايه فاصاب فقد اخطأ قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد تكلم بعض اهل الحديث في سهيل بن ابي
حزم قال ابو عيسى هكذا روي عن بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم شددوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بان نفسر القرآن بغير علم واما الذي روى عن مجاهد وقتادة وغيرهما من اهل العلم انهم فسروا فليس الظن بهم انهم قالوا في القرآن او فسروا بغير علم او من قبل انفسهم روى معمر عن قتادة قال ما في القرآن آية الا وقد سمعت فيها شيئا اخبرنا محمد بن الحسن المبرد كذا وهذا الحديث مكتوب بعده ومحله ها هنا قال حماد قلت لايوب ما معنى قول ابي الدرداء لا تفقه كل الفقه حتى للقرآن وجوها كثيرة فجعل يفكر فقلت هو ان ترى له وجوها فتهاب الاقدام عليه فقال هو ذاك

باب الخصومة في القرآن

اخبرنا الشيخ الامام الامام الحسين بن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو الحسين بن بشران ا اسمعيل بن محمد الصفار ا احمد بن منصور الرمادي ا عبد الرزاق واخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري ا اخبرني عبد الصمد بن عبد الرحمن البزاز ا محمد بن زكريا العذافري ا اسحق بن ابرهيم الدبري ا عبد الرزاق ا معمر عن الزهري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما يتدارون فقال الرمادي يتمارون فقال انما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض وانما نزل كتاب الله عز وجل يصدق بعضه بعضا فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علمتم منه فقولوه وما جهلتم فكلوه الى عالمه عمرو بن شعيب كنيته ابو ابرهيم قوله يتدارون يريد يختلفون ومنه قوله سبحانه وتعالى فاذا اراتم فيها اي تدارأتم وتدافعتم واختلفتم وروى عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب وروى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرا في القرآن كفر واختلافهم في تاويله فعل معنى المرا الشك كقوله سبحانه وتعالى فلا تكن في مرية اي في شك وقيل المرا هو الجدال المشكك وذلك انه اذا جادل فيه ادى الى ان يتنابذ في الاي المتشابهة منه فيودي به ذلك الى الجحود فسماه كفرا بهم ما يخشى من عاقبته الامن عصمه الله وتاول له بعضهم على المرا في قراءته وهو ان ينكر بعض القراءات المروية وقد انزل الله القرآن على سبعة احرف فتوعدهم بالكفر ليتفطنوا عن المرا فيها والتكذيب بها اذ كلها قرآن منزل يجب الايمان به وكان ابو العالية الرياحي اذا قرا عند انسان لم يقل ليس هو كذا ولكن يقول انا انا قرا اهلك فقال شعيب بن ابي الحجاب فذكرت ذلك لابرهيم فقال اري صاحبك قد سمع انه من كفر بحرف فقد كفر بكله وقيل انما جا هذا في الجدال بالقرآن من الاي التي فيها ذكر القدر والوعيد وما كان في معناها على مذهب اهل الكلام والجدل وفي معناه الحديث الاول دون ما كان منها في الاحكام وابواب الاباحة والتحريم فان اصحاب رسول الله صلى الله عليه

الى م

وسلم قد تنازعوا فيما بينهم وتحاجوا بها عند اختلافهم في الاحكام قال الله عز وجل فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ا محمد بن الحسن المبرد كذا ا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان ا ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان المروزي ا ابو الحسن علي بن عبد العزيز المكي ا ابو عبيد القسم بن سلام ا حجاج عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن يرفعه النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نزل من القرآن آية الا لها ظهر وبطن ولكل حرف حد ولكل حد مطلع قال نقلت يا ابا سعيد ما المطلع قال يطلع قوم يعلمون به قال ابو عبيد احسب قول الحسن هذا انما ذهب الى قول عبد الله بن مسعود فيه حدثني حجاج عن شعبة عن عمرو بن مرة عن من عن عبد الله قال ما من حرف او اية الا قد عمل بها قوم او لها قوم سيعملون بها قال الشيخ الامام هذا حديث مرسل وقد يروى هذا عن ابي الاحوص عن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل القرآن على سبعة احرف لكل اية منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع قوله لكل اية منها ظهر وبطن اختلفوا في تاويله فيروى عن الحسن انه سئل عن ذلك فقال ان العرب تقول قلبت امري ظهرا لبطن ويقال الظهر لفظ القرآن والبطن تاويله وقيل الظهر ما حدث فيه عن اقوام انهم عصوا فعوقبوا واهلكوا بها صيبهم فهو في الظاهر خبر وباطنه عظة وتحذير ان يفعل احد مثل ما فعلوا فيحل به ما حل بهم وقيل ظاهره تنزيله الذي يجب الايمان به وباطنه وجوب العمل به وما من اية الا وتوجب الامر من جميعا لان وجوه القرآن امر ونهي ووعد ووعيد ومواعظ وامثال وخبر ما كان وما يكون وكل وجه منها يجب الايمان به والتصديق له والعمل به فالعمل بالامر اتيانه وبالنهي الاجتناب عنه وبالوعد الرغبة فيه وبالوعيد الرهبة عنه وبالمواعظ الاتعاظ بها وبالامثال الاعتبار وقيل معنى الظهر والبطن التلاوة والتفهم كانه يتلو لكل اية ظاهر وهو ان يقراها كما انزلت قال الله سبحانه وتعالى ورتل القرآن ترتيلا وباطن وهو التدبر والتفكر قال الله سبحانه وتعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته ثم التلاوة انما تاتي للحفظ بالدرس والتفهم انما يكون بصدق النية وتعظيم الحرمة وحسن الطاعة وقوله لكل حرف حد ولكل حد مطلع يتول لكل حرف حد في التلاوة ينتهي اليه فلا يجاوز وكذلك في التفسير فحتى التلاوة لا يجاوز المصحف الذي هو الامام وفي التفسير لا يجاوز المسموع قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه اي ارض تقلني واي سما تظلني اذا قلت في القرآن برايي وروي انه سئل عن قوله سبحانه وتعالى وفاكهة وابا ما الاب فقال اي سما تظلني واي ارض تقلني اذا قلت في كتاب الله ما لا اعلم وروي عن عمر انه قال وفاكهة وابا قال ما الاب ثم قال ابن الخطاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان هذا لهو التكلف وقال سعيد بن جبير سألت ابن عباس عن قوله سبحانه وتعالى والسماء والطارق وقوله عز وجل والمحصنات من النساء وعن قوله سبحانه وتعالى فلا اقسم بالخنس قال لا اعلم منه الا ما تعلم وقال ابن سيرين سألت عبيدة عن آية قال عليك بالسداد فقد ذهب الذين يعلمون فيم انزل القرآن وقال ابراهيم كان اصحابنا يكرهون التفسير ويتأولونه قوله مطلع المطلع المصعد اي لكل حد مصعد يصعد اليه من معرفة علمه ويقال المطلع هو الفهم وقد سبح الله تعالى على المتدبر والمتفكر فيه من التأويل والمعاني ما لا ينبغي على غيره وفوق كل ذي علم عليم قال ابو الدرداء لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها كثيرة قال حماد قلت لابي توبة ما معنى قول ابي الدرداء وقد ذكرناه في آخر الباب الاول

باب من روى حديثا يرى انه كذب

اخبرنا الشيخ الامام ادام الله ظله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن المليحي ثنا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح ثنا ابو القسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا شعبة وقيس بن الربيع الاسدي عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حدث بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن شعبة وسفيان عن حبيب وميمون بن ابي شبيب قتل في الجماجم وكان سنة ثلث وثمانين قال ابو عيسى سألت ابا محمد عبد الله بن عبد الرحمن فلت من روى حديثا وهو يعلم او ان اسناده خطأ يكون قد دخل في هذا الحديث فقال لا انما معنى الحديث اذا روى حديثا ولا يعرف ذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اصلا فاخاف ان يكون قد دخل في هذا الحديث قال مالك لا يكون الرجل اماما وهو يحدث بكل ما سمع

باب حديث اهل الكتاب

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو سعيد عبد الله بن احمد الطاهري ثنا احمد بن عبد الصمد البزاز ثنا محمد بن زكريا الغلابي ثنا اسحق الدبري ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري اخبرني اخي عن ابي سلمة الانصاري ان اباه ابا سلمة الانصاري اخبره انه بينا هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من اليهود ومن بحنازة فقال يا محمد هل تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وكتبه ورسله فان كان باطلا لم تصدقوه وان كان حقا لم تكذبوه وهذا اصل في وجوب التوقف عما يشكل من الامور والعلوم فلا ينفي فيه جواز ولا بطلان وعلى هذا كان السلف وقد سئل عثمان عن الجمع بين الاختين بملك اليمين قال احلتهما آية وحرمتهما آية ولم يقض فيه بشيء

بدن الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها تكلم اليهود ان انها تكلم

وقطع علي بتحريمه واليه ذهب عامة الفقهاء ولو حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل هو متهم في حديثه فلا يصدق ولا يعمل به لانه دين ولو حدثه ثقة وفي اسناده رجل مجهول لا يجب العمل به ولا تكذيبه صريحا لان المجهول قد يكون صالحا لحديث اهل الكتاب بل يقول هو ضعيف ليس بقوي وما اشبهه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا احمد بن عبد الله الغنجي ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن بشار ثنا عثمان بن عمر ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤن التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الآية هذا حديث صحيح وقال ابن عباس كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتاب الله بين اظهركم محضا لم يشب وهو احدث الاخبار بالله عز وجل وقد اخبرك الله عن اهل الكتاب انهم كتبوا كتابا بايديهم فقالوا هذا من عند الله وبدلوها وحرفوها عن مواضعها اخبرنا محمد بن الحسن ثنا ابو العباس الطحان ثنا ابو احمد محمد بن فريش ثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد القسم بن سلام ثنا هشيم ثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم حين اتاه عمر فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي قوله امتهوكون اي متحيرون انتم في الاسلام كما تحيروا في دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى وقوله بيضاء نقية اراد الملة لذلك جاء بالتأنيث كقوله سبحانه وتعالى وذلك دين القيمة اي قيم الملة القيمة الحنيفية وروي ان كعب الاحبار جاء الى عمر بصحيف فقال يا امير المؤمنين في هذا التوراة فاقرأوها فقال ان كنت تعلم انها التوراة التي انزلت على موسى يوم طور سيناء فاقرأها والا فلا

باب فضل العالم

قال الله سبحانه وتعالى والذين اوتوا العلم درجات وقال الله عز وجل وعلمك ما لم تكن تعلم وقال الله سبحانه وتعالى نرفع درجات من نشاء قال مالك بالعلم قيل له من حدثك قال زعم ذلك زيد بن اسلم وقال الله سبحانه وتعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين وقال الله عز وجل قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو القسم عبد الكريم بن هوازن القشيري ثنا ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاستراباذي ثنا ابو عوانة يعقوب بن اسحق ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبد الله بن نمير ثنا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة
ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ومن سلك
طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه
بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفت بهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطأ به عمله
لم يسرع به نسبه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن الاعمش قوله نفس عن مؤمن
اي فرج يقال فرج تفريجا وفرجانه بطأ به عمله بتشديد الطاء وابطاء بمعنى وهو ضد الاسراع اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي اما ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان اما ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار اما احمد
بن منيع اما محاضر بن المورع عن الاعمش رضي الله عنهم بهذا الاسناد مثل معناه وزاد ومن ستر على مسلم
ستر الله عليه في الدنيا والآخرة قوله حفت بهم الملائكة اي احاطوا بهم ومنه قوله وترى الملائكة حافين
من حول العرش اي محدقين به وقوله سبحانه وتعالى واخفض لهما جناح اي جعلنا الذل مطيعا لهما اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي اما ابو علي الحسين بن احمد بن ابراهيم الرياحي اما الحسن بن يعقوب العدل اما محمد
بن عبد الوهاب الفراء اما جعفر بن عون اما عبد الرحمن بن زياد عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلسين في مسجده احد المجلسين يدعون الله ويرغبون اليه والآخر يعلمون
الفقه ويعلمونه قال كلا المجلسين على خير واحدهما افضل من صاحبه اما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه
واما هؤلاء فيتعلمون الفقه ويعلمون الجاهل فهؤلاء افضل وانما بعثت معلما ثم جلس فيهم واخبرنا ابو بكر محمد
بن عبد الله بن ابي نوبة اخبرنا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحارث اما ابو الحسن محمد بن يعقوب الهاشمي اما عبد
الله بن محمد اما ابراهيم بن عبد الله الخلال اما عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم بهذا الاسناد
وقال اما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم قال محمد بن اسمعيل عبد الرحمن
بن رافع التنوخي سمع عبد الله بن عمرو وليا حديثه بعض المناكير اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي
اما ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان اما ابو علي حامد بن محمد بن عبد الله الهروي اما محمد بن يونس القرشي
اما عبد الله بن داود اما عاصم بن رجاء بن حيوة حدثني داود بن جبير عن كثير بن قيس قال كنت مع ابي الدرداء في
مسجد دمشق فجاء رجل فقال يا ابا الدرداء اني جئتك من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم في حديث
بلغني انك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كانت لك حاجة غيره قال لا قال واجئت لتجارة

قال لا قال ولا جئت الا لذلك قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريقا يلتمس فيه علما
سهل الله له طريقا من طرق الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات والارض و
الحوت في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ليلة البدر العلماء ورثة الانبياء
ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر هذا حديث غريب
لا يعرف الا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وابو الدرداء اسمه عويمر بن عامر الانصاري نزل الشام وقال
اسمه عامر بن مالك وعويمر لقبه ويقال عويمر بن زيد بن قيس بن اسد بن عامر من بني الحرث بن خزرج توفي قبل
خلافة عثمان بسنة يقال سنة اثنتين وثلاثين وقيل توفي في خلافة معوية قوله وان الملائكة لتضع اجنحتها
قيل معناه انها تتواضع لطالب العلم توقيرا للعلم كقوله سبحانه وتعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة
وقال الله عز وجل واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين اي تواضع لهم وقيل معنى وضع الجناح هو
الكف عن الطيران والنزول للذكر كما ذكر في الحديث الاول الا نزلت عليهم السكينة وحفت بهم الملائكة
وكما روي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل
الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الى حاجتكم قال يحفونهم باجنحتهم الى السماء الدنيا
وقيل معناه يبسط الجناح وفرشها لطالب العلم لتحمله عليها فيبلغه حيث يقصد من البلاد في طلب العلم وقيل
معناه المعونة وتيسير السبيل له في طلبه وقوله وان السموات والارض والحوت في الماء لدعوة العالم قال الشيخ
الامام اراد اهل السموات والارض كقوله سبحانه وتعالى واسئل القرية اي اهل القرية وفي بعض الروايات
وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف الماء وقيل ان الله سبحانه وتعالى
الهم الحيتان وغيرها من انواع الحيوان الاستغفار للعلماء لانهم هم الذين يبثون الحكم فيما يحل منها ويحرم للناس
واوصوا بالاحسان اليها ونهي الصيد عنها مجازاة لهم على حسن صنيعهم قال الشيخ الامام وفضل العلم
على العبادة من حيث ان نفع العلم يتعدى الى كافة الخلق وفيه احياء الدين وهو سلوك السبيل وروي عن ابي
امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على آدناكم وعن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد وقوله فمن اخذ به فقد اخذ
بحظ وافر يعني من ميراث النبوة قال ابن عباس يدارس العلم ساعة من الليل خير من احيائها وفي رواية بذاكر
العلم بعض ليلة احب الي من احيائها وقال قتادة باب من العلم يعض عليه الرجل لصلاح نفسه وصلاح من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعده أفضل من عبادة حول وقال الثوري ليس عمل بعد الفرائض أفضل من طلب العلم وعنه أيضا ما أعلم اليوم شيئا أفضل من طلب العلم قيل له ليس لهم نية قال طلبهم له نية وقال الحسن من طلب العلم يريد به ما عند الله كان خيرا له مما طلعت عليه الشمس وقال ابن وهب كنت عند مالك فاعدا سائلة فرأني أجمع كتبي لأقوم قال مالك أين تريد قال قلت أبادر الصلوة قال ليس هذا الذي أنت فيه دون ما تذهب إليه اذا صح فيه النية أو ما أشبه ذلك وقال الزهري ما عبد الله بمثل الفقه وقال سفيان الثوري ما أعلم عملا أفضل من طلب العلم وحفظه لمن أراد الله به وقال سفين في تفسير الجماعة لو أن فقيها على رأس جبل لكان هو الجماعة وقال الحسن بن صالح إن الناس يحتاجون الى هذا في دينهم كما يحتاجون الى الطعام والشراب في دنياهم قال مطرف بن عبد الله بن الشخير حظ من علم أحب الي من حظ من عبادة وقال الشافعي طلب العلم أفضل من صلوة النافلة وفي الحديث استحباب الرحلة في طلب العلم وذهب موسى صلى الله عليه وسلم الى الخضر فقال هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن أنيس في حديث واحد قال البخاري العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل فاعلم أنه لا اله الا الله فبدأ بالعلم أخبرنا الامام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ح وأبو القسم ابرهيم بن محمد بن علي بن الشاه ح وأبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري ح قالوا حدثنا العباس بن حمزة ح وحدثني العباس بن حمزة ح وحدثنا محمد بن حماد ح وأبو معوية وعبد الله بن نمير وأبو اسامة قالوا حدثنا الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة هذا حديث حسن

باب التفقه في الدين

قال الله سبحانه وتعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين قال ابن عباس كونوا ربانيين كونوا علما فقهاء وقيل سمي العلماء ربانيين لانهم يربون العلم أي يقومون به يقال لكل من قام باصلاح شيء وانما به قد ربه فهو رب له وقيل سموا الربانيين لانهم يربون المتعلمين بصغار العلوم قبل كبارها وزيدت الالف والنون للمبالغة في التسمية كما يقال لطباني وقيل الربانيون العلماء بالحلال والحرام وقال الله سبحانه وتعالى اخبارا عن ابرهيم صلى الله عليه وسلم اني جاعلك للناس اماما يقتدى بفعالك ونسكك وقال مالك الحكمة الفقه في دين الله وقال العلم الحكمة ونور يهدي الله به من يشاء وليس بكثرة المسائل اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا سعيد بن عفير انا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال حميد بن عبد الرحمن سمعت معوية خطيبا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول

من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم والله يعطي ولن تزال هذه الامة قائمة على امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب ومعوية هو معوية بن ابي سفين بن حرب أبو عبد الرحمن القرشي الاموي مات سنة ثمان وستين وابو سفين صخر اخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي انا أبو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري انا احمد بن علي الكشميهني انا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر انا عبد الله بن سعيد عن ابن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين هذا حديث صحيح واتفقا على اخراجه من رواية معوية اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد الغني بن احمد الخلال انا أبو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارني قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون الناس معادن فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي هريرة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اخبرنا ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران انا اسمعيل بن محمد الصفار انا احمد بن منصور الرمادي انا عبد الرزاق انا معمر عن ابي هرون قال كنا نأتي على ابي سعيد الخدري فيقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا فقال انه سيأتيكم قوم من الافاق يتفقهون فاستوصوا بهم خيرا وابو هرون العبدي اسمه عمارة بن جوين كان شعبة يضعفه روى عنه ابن عون وغيره اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا محمد بن العلاء انا حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكان منها نقية قبلت الماء فانبتت الكلا والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلا فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي عامر الاشعري عن ابي اسامة وقال وكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء وقوله فكانت منها نقية فالنقية تمسك الماء في الجبال والصخور وجمعها نقيان وهو الغدير ايضا قال عبد الله ما اشتفت ما عبر من الدنيا الا بمثل ذهب صفوه ونقي كدره ويروى فكانت منها نقية وقوله

حماد بن اسامة هو

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكانت منها اجادب والاجادب سلاب الارض التي تمسك الماء فلا يسرع اليه النضوب وقال الاصمعي الاجادب من الارض لم تنبت الكلا فهي جرد آبارة لا ينزفها النبات ويروى بعضهم وكانت منها الخادات انسكب الماء والاخاذات الغدران التي تأخذ ماء السماء فتمسكه على الشاربة وهي الماكات والشاخي الواحدة اخاذة وماكة وشخية وهي الاخاذ ايضا وجمعه اخذ قال الشيخ الامام فالنبي صلى الله عليه وسلم جعل مثل العالم كمثل المطر ومثل قلوب الناس فيه كمثل الارض في قبول الماء فشبه من يحمل العلم والحديث وينتفع فيه بالارض الطيبة اصابها المطر فنبت وانتفع بها الناس وشبه من يحمله ولم ينتفع بالارض القبلية التي لا تنبت ولكنها تمسك الماء فيأخذ الناس وينتفعون به وشبه من لم ينتهم ولم يحمل بالقيعان التي لا تنبت ولا تمسك الماء فهو الذي لا خير فيه قال الشيخ الامام العلوم الشرعية فمنها علم الاصول وعلم الفروع اما علم الاصول فهو معرفة الله سبحانه وتعالى بالوحدانية والصفات وتصديق الرسل فعلى كل مكلف معرفته ولا يسع فيه التقليد لظهور آياته ووضوح دلايله قال الله سبحانه وتعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقال الله سبحانه وتعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق واما علم الفروع فهو علم الفقه ومعرفة احكام الدين فتنقسم الى فرض عين وفرض كفاية اما فرض العين مثل علم الطهارة والصلوة والصوم فعلى كل مكلف معرفته قال النبي صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم وكذلك كل عبادة اوجبها الشرع على كل واحد فعليه معرفة علمها مثل علم الزكوة ان كان له مال وعلم الحج ان وجب عليه واما فرض الكفاية فهو ان يتعلم ما يبلغ به رتبة الاجتهاد ودرجة الفتيا فاذا قعد اهل بلد عن تعلمه عصوا جميعا واذا قام واحد منهم بتعلمه فعلم سقط الفرض عن الآخرين وعليهم تقليده فيما يعن لهم من الحوادث قال الله سبحانه وتعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال سفين الثوري اما العلم عندنا الرخص عن الثقات اما الشديد فكل انسان يحدثه اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الصمد الترابي المعروف بابن بكير بن ابي الهيثم اما الحاكم ابو الفضل محمد بن الحسين بن محمد الحدادي في سنة اربع وثمانين وثلثمايه اما ابو يزيد محمد بن يحيى بن خالد اما ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم الحنظلي ما عيسى بن يونس من الافريقي وهو عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله عمر وان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل قال ابو سليمان الخطابي في هذا حث على تعلم الفرايض والآيه المحكمة هي كتاب الله والشرط فيها الاحكام لان من الآي ما هو منسوخ لا يعمل به وانما يعمل بناسخه والسنة القايمة هي الثابتة مما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من السنن المبينة لكتاب الله وقوله فريضة عادلة فانه يحتمل وجهين

العلم

من التاويل احدهما ان يكون من العدل في القسمة فيكون معدلة على التمام والانصاف المذكورين في الكتاب والسنة والوجه الآخر ان يكون مستنبطة من الكتاب والسنة ومن معناهما فتكون هذه الفريضة تعدل بما هذه من الكتاب والسنة اذ كانت في معنى ما اخذ عنهما نصا والله اعلم قال ابو الدرداء لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها كثيرة ولن تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في ذات الله ثم تقبل على نفسك فتكون لها اشد مقتا منك للناس قال مالك الحمى في العلم يقسي القلب ويورث الضغن باب

كتبة العلم

اخبرنا الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران اما اسمعيل بن محمد الصفار اما احمد بن منصور الرمادي اما عبد الرزاق اما معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول لم يكن من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد اكثر حديثا مني الا عبد الله بن عمرو فانه كتب ولم اكتب هذا حديث صحيح اخرجه محمد بن رواية وهب عن اخيه ومن رواية معمر قال الشيخ الامام اختلف اهل العلم في كتبة الحديث فكرهه بعض السلف منهم قتادة وابرهيم ومجاهد والشعبي وابن سيرين الماروي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وروى عن ابن عباس انه قال انا لا نكتب العلم وقال الزهري كنا نكره كتاب العلم حتى اكرهنا عليه هؤلاء الامراء فرأينا ان لا نمنع احدا من المسلمين وذهب الاكثرون الى اباحة الكتبة لما روى عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فقال ابو شاه اكتبوا لي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه والنهي يشبه ان يكون منسوخا ثم اباحة واذن فيه وقد قيل انما نهى عن كتبة القرآن والحديث في صحيفة واحدة ليلا يختلط غير القرآن بالقرآن فيشتبه على القاري فاما ان يكون نص الكتاب محفوظا فلا بدل عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو آية والامر بالتبليغ اباحة الكتبة والتقييد لان النسيان من طبع البشر ومن اعتمد على حفظه لا يؤمن عليه الغلط فترك التقييد يؤدي الى سقوط اكثر الحديث وتعذر التبليغ وخبر ان آخر الامة عن معظم العلم روي عن عمر انه قال قيدوا العلم بالكتاب وسئله عن ابن عمر وانس وقال سعيد بن جبير كنت اسمع ابن عباس في طريق مكة وكان يحدثني بالحديث فاكتبه في واسطة الرحل حتى اصبح فاكتبه وقال معمر عن صالح بن كيسان قال اجتمعت انا وابن شهاب ونحن نطلب العلم فاجمعنا على ان نكتب السنن فكتبنا كل شيء سمعنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال نكتب ايضا ما جاء عن اصحابه فقلت ليس بسنة فقال بل هي سنة قال فكتب ولم اكتب فنجح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وضعفت وقال معوية بن قرة كان يقال من لم يكتب علمه لا يعد علما وقال ابو هلال قال الوالقتاد تكتب ما سمع منك قال وما يمنعك ان تكتب وقد اخبرك الطيف الخبير انه يكتب قال علمها عند ربي في كتاب وقال ابو الملیح نعيبون علينا الكتاب وقد قال الله سبحانه وتعالى علمها عند ربي في كتاب وكتب عمي بن عبد العزيز الى ابي بكر بن حزم انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتبه فاني خفت دروس العلم وذهاب العلماء وسئل عبد الله بن المبارك عن الرجل يشهد على شهادة فيسأله فيجد ها مكتوبة عنده أيشهد بها فقال وهل علمنا الا هكذا

باب التحاسد في العلم

قال الله سبحانه وتعالى وقل رب زدني علما اخبرنا الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي ثوبة الكميهتي اخبرنا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث اما ابو الحسن محمد بن يعقوب الكناني اما عبد الله بن محمود اما ابراهيم بن عبد الله الخلال عن عبد الله بن المبارك عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في حق ورجل اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن الحميدي عن سفين واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع كلاهما عن اسمعيل بن ابي خالد قال الامام المراد من الحسد المذكور في الحديث هو الغبطة فان الغبطة هي ان يتمنى ان يكون له مثل ما لاخيه من غير ان يتمنى زوال ما عن اخيه والحسد المذموم ان يرى الرجل لاخيه نعمة يتمنى ان تنتقل وزوالها عن اخيه قال ابن الاعرابي الحسد ماخوذ من الحسدل وهو القراد والحسد يمص القلب كما يمص القراد الجلد فيمص الدم ومعنى الحديث التحريض والترغيب في التصدق بالمال وتعلم العلم وقيل ان فيه تخصيصا لاحد نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب الا في ثلث الرجل يكذب في الحرب ويصلح بين اثنين ومحدث اهله وقيل لا حسد الا في اثنين اي لا يضر الحسد الا في اثنين وهو ان يتمنى زوالها عن اخيه فيضره والاول اولى

باب

فرتك علما ينتفع به اخبرنا الشيخ الامام ادام الله ظله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الخرقي اما ابو الحسن العيشوني اما عبد الله بن عمر الجوهري اما احمد بن علي الكميهتي اما علي بن نجم اما اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلثة صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له هذا حديث

هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر قال الشيخ الامام هذا الحديث يدل على جواز الوقف على وجوه المنفعة واستحبابه وهو المراد من الصدقة الجارية

باب وعيد من كتم علما يعلمه

قال الله سبحانه وتعالى ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الآية وقال الله سبحانه وتعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود حدثنا ابو الفضل زياد بن محمد الحنتي اما ابو معاذة الثاء بن عبد الرحمن اما ابو بكر عمر بن عمل بن اسمعيل الدينوري اما احمد بن محمد بن علي البرتي القاضي اما ابو حذيفة موسى بن مسعود اما ابراهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن عطاء بن ابي رباح عن ابي هريرة رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم يعلمه فكتمه الجم يوم القيامة بلجام من نار هذا حديث حسن وعطاء بن ابي رباح ابو محمد وابو محمد واسم ابيه اسلم مولى آل ابي خثيم قرشي فهري مكي مات سنة خمس عشرة ومائة ويقال اربع عشرة قيل معنى الحديث كانه الجم لسانه من قول الحق واظهار العلم يعاقب في الآخرة بلجام من نار وقال ابو سليمن الخطابي هذا في العلم الذي يلزمه تعليمه اياه ويتعين فرضه عليه كمن رأى كافرا يريد الاسلام يقول علموني ما الاسلام ولكن يرى رجلا حديث عهد بالاسلام لا يحسن الصلوة وقد حضر وقتها يقول علموني كيف اصلي ولكن جاء مستفتيا في حلال او حرام يقول افتوني وارشدوني فانه يلزم في هذه الامور ان لا يتعوا الجواب فمن فعل كان آثما مستحقا للوعيد وليس كذلك الامر في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس الى معرفتها والله اعلم وقال سفين الثوري ذاكرا اذا كثم سنة وقال لو لم يأتي اصحاب الحديث لاتيتهم في بيوتهم لو اني اعلم احدا يطلب الحديث بنية لاتيته في منزله حتى احدثه ومنهم من يقول انه علم الشهادة

باب اعادة الكلام ليفهم

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله الشيباني اما محمد بن يوسف اما محمد بن اسمعيل اما عبدة اما عبد الصمد اما عبيدة بن المثنى اما ثمامة بن انس عن انس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلثا هذا حديث صحيح قال الشيخ الامام تعليمه ثلثا عند الاستيذان اذا لم يؤذن بمرة او مرتين بل يسلم ثلثا ثم ينصرف كما جاء في الحديث الاستيذان ثلث

باب التوقي عن الفتيا

اخبرنا الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو الحسين بن بشران اما اسمعيل

بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال سئل حذيفة
عن شيء فقال اما بقي احد ثلثة من عرف الناسخ والمنسوخ قالوا ومن عرف ذلك قال عمر او رجل ولي
سلطانا فلا يجد بدا ومتكلف وروى عن عوف بن مالك الاشجعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يقص الا امير او مامور او متحال حكى عن ابي شريح انه قال هذا في الخطبة وكان الامراء يلون
الخطبة يعظون فيها الناس والمامور من نصبه الامام خطيبا والمتحال من نصب نفسه لذلك اختيالا وتكبرا
وطلبا للرياسة من غير ان يومر به وقيل ان المتكلمين على الناس ثلثة اصناف مذكر وواعظ وقاص فالمذكر الذي
يذكر الناس الاء الله ونعماه يشعشعهم به على الشكر له والواعظ يخوفهم بالله وينذرهم عقوبته ويردعهم
عن المعاصي والقاص هو الذي يروي اخبار الماضين ويسرد عليهم القصص فلا ناس فيها الزيادة والنقصان
والمواعظ والمذكر مامون عليهما ذلك والله اعلم قال مجاهد كنا جلوسا في المسجد فجاء قاص فجلس قريبا
من ابن عمر فارسل اليه ابن عمر ان كنت تعرف ناسخ القرآن ومنسوخه فقم عنا فابى فارسل الى صاحب الشرط فبعث شرطيا فاقامه وقال
ثابت الحداد بن عبد الرحمن ما تقول في الجلوس الى القاص قال اجلس حيث تعلم انه ارق لقلبك قال وكان يحيد
لا يجلس اليهم قال عبد الرحمن ابن ابي ليلى ادركت عشرين ومائة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فما منهم
محدث الا ود ان اخاه كفاه الحديث ولا منع الا ود ان اخاه كفاه الفتيا وقال ابو الحصين ان احدكم
ليفتي في المسئلة لو وردت على عمر بن الخطاب لجمع لها اهل بدر وقال عبد الله بن مسعود والله ان الذي
يفتي الناس في كل ما يسألونه لمجنون وقال النزال بن سبرة شهدت عبد الله اتاه رجل وامامه في محرابه
فقال ان الله سبحانه وتعالى قد بين فمن الامر من قبل وجهه فقد بين له ومن خالف فوالله ما نطيق
كل خلا نكم وكان مالك لا يفتي حتى يقول لا حول ولا قوة الا بالله وكان مالك يقول العجلة في الفتوى
نوع من الجهل والخرق

باب طرح المسئلة على الاصحاب ليختبر ما عندهم من العلم

قال الله سبحانه وتعالى ائتوني بسماء هؤلاء ان كنتم صادقين
اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل
الخرقي ثنا ابو الحسن الطيسفوني ثنا عبد الله بن عمر الجوهري ثنا احمد بن علي الكشميهني ثنا علي بن حجر ثنا
اسمعيل بن جعفر ثنا عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة
لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم فحدثوني ما هي قال عبد الله فوقع الناس في شجر البوادي ووقع في نفسي

انها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال هي النخلة قال عبد الله فذكرت ذلك لعمر فقال
لان تكون قلت هي النخلة احب الي من كذا وكذا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن علي بن حجر
واخرجاه عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر قال الامام فيه دليل على انه يجوز للعالم ان يطرح على اصحابه ما يختبرهم
علمهم انما روى معوية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات قال الاوزاعي هي شرار المسائل فمعناه ان
يتبلل العالم بصعاب المسائل التي يكثر فيها الغلط ليستزل ويستنبط فيها رايه وروى عن عبد الله بن مسعود انه
قال انذركم صعاب المنطق يريد المسائل الدقاق والغوامض وانما نهى عنها لانها غير نافعة في الدين ولا يكاد يكون الا
فيما لا ينفع ابدا يكره للرجل ان يتكلف لسؤال ما لا حاجة به اليه وان دعت الحاجة اليه فلا باس كما روى ان عمر اراد
اظهار فضل عبد الله بن عباس على القوم فسالهم عن قول الله سبحانه وتعالى اذا جاء نصر الله والفتح قال بعضهم امرنا
ان نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وقال بعضهم لا ندري ولم يقل بعضهم شيئا فقال لابن عباس ما تقول قال قلت
اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه الله له قال عمر ما اعلم منها الا ما تعلم وروى ان رجلا سال ابي بن كعب عن
مسئلة فيها غموض هل كان هذا قال لا قال فامهلني الى ان يكون اخبرنا ابو الفضل محمد بن احمد العارف ثنا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع الشافعي ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سال عن شيء لم يكن حرم من اجل مسئلته هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يزيد المقرئ عن سعيد عن عقيل عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن
يحيى بن يحيى عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب وعامر هو عامر بن سعد بن ابي وقاص الزهري القرشي سمع اباه سعد بن
ابي وقاص كنيته ابو اسحق واسم ابيه مالك بن وهيب بن بني عبد مناف بن زهرة قال الشيخ الامام المسلة وجهان
احدهما ما كان على وجه التبيين والتعلم فيما يحتاج اليه من امر الدين فهو جائز بل مامور به قال الله سبحانه وتعالى فسلوا
اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال الله سبحانه وتعالى قل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك وقد سالت الصحابة
رسول الله صلى الله عليه وسلم مسائل فانزل الله سبحانه وتعالى ما ذكرها في كتابه كما قال الله عز وجل يسئلونك عن الاهلة
يسئلونك عن المحيض يسئلونك عن الانفال والوجه الاخر ما كان على وجه التكلف فهو مكروه فكلوت صاحب
الشرع عن الجواب في مثل هذا زجر وردع للسائل فاذا وقع الجواب كان عقوبة وتغليظا والمراد من الحديث هذا
النوع من السؤال وقد شدد بنو اسرائيل على انفسهم بالسؤال عن وصف البقرة مع وقوع الغنية عنه بالبيان المتقدم
فشدد الله عليهم قال سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير قال ان الله احل حلالا وحرم حراما فما احل

شبكة الألوكة www.alukah.net

فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو قال سفيان يريد قوله سبحانه وتعالى لا تسئلوا عن اشياء الاية وروى عن ابن عمر انه سئل عن شئ فقال لا ادرى ثم قال اتريدون ان تجعلوا ظهورنا جسورا لكم فى نار جهنم ان تقولوا افتانا ابن عمر بهذا

باب التحول بالموعظة

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى ثنا احمد بن عبد الله الغيفى ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وايل عن ابن مسعود قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة فى الايام كراهة السامة علينا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابن ابى عمر عن سفيان اخبرنا ابو عمرو محمد بن عبد الرحمن السنوى ثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد الاسفرائنى ثنا ابو محمد رغلج بن احمد المزكى ثنا على بن عبد العزيز ح واخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسن المبرندكشتى ثنا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان ثنا ابو احمد محمد بن قريش بن سليمان المروروذى ثنا ابو الحسن على بن عبد العزيز المكى ثنا ابو عبيد القسم بن سلام ثنا ابو معوية عن الاعمش عن ابى وايل عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا هذا حديث متفق على صحته وقال منصور عن ابى وايل قال كان عند الله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس فقال له رجل يا ابا عبد الرحمن انا نحب حديثك ولودنا انك حدثنا كل يوم فقال ما يمنعنى ان احدثكم الا كراهية ان املكم وذكر هذا الحديث قوله يتخولنا اى يتعهدنا بها فى مظان القبول لا بكلما فى كل وقت للايتام وسئلة التخون يقال تخولت الرجل وتخونته والخابل المتعهد للشئ الحافظ له قال ابو عمرو بن العلا الصواب يتخولهم بالحا اى يطلب احوالهم التى يشطون فيها للموعظة فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم فيملوا وقال عبد الله بن مسعود حدث القوم ما حدجوك بابصارهم واقبلت عليك قلوبهم فاذا انصرفت عنك قلوبهم فلا تحدث فيهم قيل وما علامة ذلك قال اذا التفت بعضهم الى بعض ورأيتهم يتثاءبون فلا تحدثهم قوله حدجوك بابصارهم اى رموك بها يريد حدثهم ما داموا يشتهون حديثك فاذا اعرضوا عنك فامسك وعن عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلث مرات ولا تمل الناس هذا القرآن ولا الفينك تاتى القوم وهم فى حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم فتملهم ولكن انصت فاذا امروك فحدثهم وهم يشتهونه وانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فانى عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك وقالت عائشة لعبيد بن عمير الم احدث انك تجلس وتجلس اليك قال بلى يا ام المؤمنين قالت فابك واملال الناس وتنشيطهم وروى انها قالت له اقصص يوما واترك يوما

باب قبض العلم

لا تمل الناس قال الله سبحانه وتعالى اولم يروا انا نأتى الارض ننقصها من اطرافها قبل موت العلماء وقال انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى ثنا احمد بن عبد الله الغيفى ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو اليمان ثنا شعيب عن الزهرى ح وحدثنى مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فاستفتوا بغير علم فضلوا واضلوا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن جرير عن هشام واخبرنا الامام ابو على الحسين بن محمد القاضى ثنا ابو محمد عبد الله بن يوسف بن ماموية ثنا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا احمد بن منصور الرمادى ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ثنا ابو الحسين بن بشران ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن هشام بن عروة بهذا الاسناد مثل معناه وقال عبد الله بن مسعود لا تقوم الساعة حتى يرفع القرآن ثم يفيضون فى الشعر وقال عبد الله بن عمرو بن العاص لا تقوم الساعة حتى يرجع القرآن من حيث نزل له دوى حول العرش كدوى النحل يقول الرب مالك فيقول يا رب اتلى ولا اعمل بى قال عمر بن الخطاب سن سوده قومه على الفقه كان حبرا له ولهم وسن سوده قومه على غير فقه كان هلاكا له ولهم وعن زياد بن حدير قال قال عمر هل تدرى ما يهدم الاسلام قلت لا قال يهدمه زلة العالم وجدال المنافق بالقرآن وحكم الائمة المضلين وقال ابن مسعود عليكم بالعلم قبل ان ينبض ونبضه ذهاب اهله وعليكم بالعلم فان احدكم لا يدرى متى يفتقر اليه وعليكم بالعلم واياكم والتطرع والتعمق وعليكم بالعتيق وقال عبيد بن عمير تعلموا قبل الظانين يعنى الذين يتكلمون بالظن وقال ابن مسعود لا يزال الناس صالحين ما اتاهم العلم من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن اكابرهم فاذا اتاهم من اصاغرهم هلكوا وقال سلمان لا يزال الناس بخير ما بقى الاول حتى يتعلم الاخر فاذا هلك الاول قبل ان يتعلم الاخر هلك الناس وقيل لسعيد بن جبير ما علامة هلاك الناس قال اذا هلك علماؤهم وقال الحسن قال عبد الله بن مسعود موت العالم ثلمة فى الاسلام لا يسدها ما تى ما اختلف الليل والنهار وقال سفين بن عيينة واى عقوبة اشد على اهل الجهل ان يذهب اهل العلم قال ربيعة لا ينبغى لاحد عنده شئ من العلم ان يضيع نفسه قال سفين تعوذوا بالله من فتنة العابد الجاهل وفتنة العالم الفاجر فان فتنتهما فتنة لكل مفتون قال

ما جاء من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فخذه ودع ما يقول هؤلاء الضعافة قليل الضعافة الذين يدخلون النو ق
لا رأس مال وقليل هم زهادة الناس إزاء الذين لا علم لهم ثم بمنزلة التجار الذين ليس لهم رأس مال

كتاب الطهارة باب فضل الوضوء

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الشيخ الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو عمر عبد الواحد بن احمد الملحمي
انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان ثنا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني ثنا عبيد بن زنجويه ثنا مسلم
بن ابرهيم ثنا ابان بن يزيد ثنا يحيى عن زيد عن ابي سلام عن ابي مالك الاشعري ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
قال الطهور شطر الايمان والحمد لله تملأ الميزان ولا اله الا الله والله اكبر تملأ ما بين السماء والارض والصلوة
نور والصدقة برهان والوضوء ضياء والقرآن حجة لك او عليك وكل الناس يغدو فمبتاع نفسه فمعتقها او موبقها هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن منصور عن حيان بن هلال عن ابان وقال الصبغي انا وابو مالك
الاشعري اسمه كعب بن عاصم وقيل اسمه عمرو وزيد هو زيد بن سلام بن ابي سلام الاسود اخو معوية
الدمشقي وابو سلام اسمه ممطور الاعرج الاسود الحبشي دمشقي قيل في قوله الطهور شطر الايمان اراد بالايمان
الصلوة كما قال عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي
ثنا ابو علي زاهر بن احمد ثنا ابو يحيى ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمي ثنا ابو مصعب احمد بن ابي بكر الزهري
عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم بما
يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة
بعد الصلوة فذلكم الرباط فذلكم الرباط هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن موسى
الانصاري عن معن عن مالك واخرجه عن قتيبة وابن حجر عن اسمعيل بن جعفر عن العلاء قوله اسباغ الوضوء
الوضوء اشتقاقه من الوضاءة وهي الحسن قال الاصمعي قلت لابي عمرو ما الوضوء بفتح الواو قال الماء الذي
توضأ به قلت والوضوء بالضم قال لا اعرفه وقال غيره الوضوء بالضم المصدر يقال وضؤ وضاءة ووضؤ وقيل
الوضوء التوضأ واراد بقوله اسباغ الوضوء على المكاره ما لا يجوز الصلوة الا به وقوله فذلكم الرباط معناه ان
من الاعمال مثل مرابطة الخيل لجهاد العدو الله وقيل في قوله سبحانه وتعالى اصبروا وصابروا ورابطوا فالمرابطة
هي المداومة على هذه الاعمال وقيل معناه اقيموا على جهاد عدوكم بالحرب وارتباط الخيل اخبرنا ابو الحسن
الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو يحيى الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه

عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرجت من
وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء او نحو هذا فاذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة
بطشتها يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن سويد بن
سعيد عن مالك اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو الحسن الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن العلاء
عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى المقبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين و
انا بكم ان شاء الله لاحقون وددت اني قد رأيت اخواننا قالوا يا رسول الله الست اخوانك قال بل انتم اصحابي
واخواننا الذين لم يأتوا بعد وانا فرطهم على الحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من يأتي بعدك من
امتك قال ارأيت لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم لا يعرف خيله قالوا بلى قال فانهم يأتون يوم القيامة
غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال اناديهم الا هلم
الا هلم فيقال انهم قد بدلوا فاقول سحقا سحقا سحقا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن منصور
عن معن عن مالك قوله وانا فرطهم اي اتقدمهم والفرط والفارط المتقدم في طلب الماء يقال فرط القوم
اذا تقدمهم ليرتاد لهم الماء وهيئ الدلاء والرشاء قوله الا هلم اي تعالوا قوله سحقا اي بعدا يريد باعدهم الله قال
الله سبحانه وتعالى فسحقا لاصحاب السعير والتسحيق البعيد ومنه قوله سبحانه وتعالى او تهوي به الريح في
مكان سحيق اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكماني ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس
الاصم ح اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران ان عثمان رضي الله عنهم
توضأ بالمقاعد ثلثا ثلثا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ وضوئي هذا خرجت خطاياه
من وجهه وبدنه ورجليه هذا حديث صحيح وعثمان هو ابن عفان بن ابي العاص بن امية بن عبد شمس القرشي
ابو عمرو قتل سنة اربع وثلثين وحمران بن ابان مولى عثمان بن عفان اخبرنا ابو الحسن الشيرزي ثنا ابو علي
زاهر بن احمد ثنا ابو يحيى الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن حمران مولى عثمان ان
عثمان بن عفان جلس على المقاعد يوما فجاءه المؤذن فآذنه بصلوة العصر فدعا بماء فتوضأ ثم قال والله لا
حدثنكم حديثا ولا اية في كتاب الله ما حدثتكموه ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلوة الا غفر له ما بينه وبين الصلوة الاخرى حتى يصليها

موجوازم

قال مالك اراه يريد هذه الآية اقم الصلوة طرفي النهار الآية هذا حديث صحيح اخرجه من اوجه عن صالح
عن ابن شهاب وقال قال عروة الآية ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
اما عبد الرحمن بن ابي نعيم اما ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ما علي بن الجعد اما شعبة عن
ابي صخر جامع بن شداد المحاربي سمعت حمران بن ابان يحدث ابا بردة في مسجد البصرة وانا قاعد معه انه سمع
عثمان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ الوضوء كما امره الله فالصلوات الخمس كفارة لما بينهن
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد
الله الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما حاجب بن احمد الطوسي ما محمد بن حماد ما ابو عوانة عن
الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا واعلموا
ان خير اعمالكم الصلوة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن هذا منقطع ويروى متصلا عن حسان بن عطية عن ابي كبشة
السلولي عن ثوبان وثوبان ابو عبد الله مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو كبشة السلولي لا يعرف له اسم
غير هذا قوله استقيموا ولن تحصوا اي لن تطيقوا وقوله علم ان لن تحصوه اي لن تطيقوه

باب ما يوجب الوضوء

اخبرنا الامام ادام الله ظله ما الامام الحسين بن مسعود اما ابو علي حسان بن
سعيد المنعي اما ابو طاهر الزيادي اما ابو بكر محمد بن الحسين القطان ما احمد بن يوسف السلمي ما عبد الرزاق
اما معمر عن همام بن منبه قال ما ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة احدكم اذا احدث
حتى يتوضأ هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن يحيى الحنظلي واخرجه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما
عن عبد الرزاق وروى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح اما ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد
العزيز البغوي ما علي بن الجعد اما شعبة عن قتادة سمعت ابا المليح يحدث عن ابيه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة بغير طهور صدقة من غلول هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من رواية
ابن عمر وابو المليح اسمه عامر ويقال زيد بن اسامة بن عمير الهذلي وابيه اسامة بن عمير صحبة اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما ابو الوليد ما زائدة
عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن هو السلمي عن علي قال كنت رجلا مذاء فامرت رجلا يسأل النبي صلى الله
عليه وسلم لمكان ابنته فقال توضأ واغسل ذكرك هذا حديث صحيح وابو حصين اسمه عثمان بن عاصم كوفي

وفي الحديث دليل على ان المذي نجس وانه لو قدم الوضوء على غسل الذكر يجوز ولذلك من نال ما فوق بحو
ان يقدم الوضوء على الاستنجاء فاما تقديم التيمم على الاستنجاء فلا يجوز على ظاهر مذهب الشافعي اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما مسدد ما عبد الله بن
داود عن الاعمش عن منذر الثوري عن محمد بن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء فامرت المقداد ان يسأل
النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال فيه الوضوء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي
شيبة عن وكيع وغيره عن الاعمش قال يغسل ذكره متوضأ ومحمد بن الحنفية هو محمد بن علي بن ابي طالب
والحنفية امه وكنيته ابو القسم قال كانت رخصة من النبي صلى الله عليه وسلم له في الجمع بين اسمه وكنيته
ومنذر الثوري هو منذر بن يعلى ابو يعلى والمقداد هو ابن عمرو الكندي يكنى ابا سعيد ويقال له المقداد
بن الاسود بن عبد يغوث لانه كان قد تبناه وهو صغير ويروى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من المذي الوضوء ومن المني الغسل قال الشيخ الامام اذا خرج من احد الفرجين شيء ينقض الطهر سواء
كان عينا او ريحا وهو قول اكثر اهل العلم قال ربيعة خروج غير المعتاد لا يوجب الوضوء وقال مالك كذلك
الا دم الاستحاضة اما خروج النجاسة من غير الفرجين فاختلف اهل العلم فيه فذهب جماعة الى انه
لا يوجب الوضوء يروى ذلك عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وابن ابي اوفى واليه ذهب من التابعين
عطاء وطاوس والحسن والقسم بن محمد وسعيد بن المسيب وبه قال مالك والشافعي وقال ابن عباس ان اغسل
اثر المحاجم عني وحسبك وقال ابن عمر فيمن احتجم ليس عليه غسل محاجمه وبه قال الحسن وبرق ابن ابي
اوفى دما ومضى في صلاته وروى عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات الرقاع
فرمي رجل بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته وذهب جماعة الى ايجاب الوضوء بالقيء و
الرعاف والحجامة منهم سفيان الثوري وابن المبارك واصحاب الراي واحمد واسحق واحتجوا بما اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو بكر محمد بن سهل القشاني ما ابو قلابة الرقاشي ما عبد الصمد
بن عبد الوارث ما ابي من حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير ح قال محمد بن سهل وما عمار بن رجا ما عبد الصمد
حدثني حرب بن شداد حدثني يحيى بن ابي كثير عن الاوزاعي وهذا حديث عمار ما يعيش بن الوليد
عن معدان بن ابي طلحة عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء فافطر فلقيت ثوبان في مسجد
دمشق فذكرت ذلك له فقال صدق انا صببت له وضوءه هذا حديث حسن والصحيح عن يعيش بن الوليد

الألوكة
www.alukah.net

عن ابيه عن معدان وهو معدان بن ابى طلحة اليعمرى ويعمر بطن من كنانة وبعبش هو بعبش بن الوليد بن هشام القرشى ثنا

باب الوضوء من النوم

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ومحمد بن احمد العارف قالا ثنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعى اخبرنا سفين عن عاصم بن بهدلة عن زر قال اتيت صفوان بن عسال فقال ما جاء بك قلت ابتغاء العلم قال ان الملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب قلت انه حاك فى نفسى المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتك اسألك هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك شيئا قال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلثة ايام ولياليهن الا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى ثنا عبد الرحمن بن ابى شريح ثنا ابو القسم البغوى ثنا على بن الجعد انا شعبة عن عاصم عن ابى لبيد عن زر بن حبيش قال اتيت صفوان بن عسال المرادى فقلت له قد حك فى صدرى من المسح على الخفين فهل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قال نعم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا سفرا او مسافرين ان لا ننزع خفافنا ثلثة ايام ولياليهن من غائط ولا بول ولا نوم الا من جنابة وزر بن حبيش ابو مريم الاسدى قال الامام فى هذا الحديث مؤيد ما جواز المسح على الخفين وان مدة المسح فى حق المسافر ثلثة ايام ولياليهن وان المسح رخصة فى حق المحدث دون الجنب فاذا اجنب مسح على الخفين وجب عليه غسل الرجلين وفيه دليل على ان النوم حدث على اى صفة نام وبه قال من الصحابة ابو هريرة وعائشة ومن التابعين الحسن وهو قول اسحق والمزنى وروى عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاء السه العينان فمن نام فليتوضأ والسه حلقة الدبر وقال ابن عباس وجب الوضوء على كل نائم الا من خفق برأسه خفقة او خفقتين وذهب الشافعى رضى الله عنه الى انه لا يوجب الوضوء الا من نام قاعدا فلا وضوء عليه لما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع اخبرنا الشافعى اخبرنا الثقة من حمد من ثابت قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء فينامون حتى خفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضأون وعن نافع ان عبد الله بن عمر كان ينام قاعدا ثم يصلى ولا يتوضأ وذهب جماعة الى انه لا ينام قائما قاعدا او ساجدا

لا ينقض

لا وضوء عليه حتى ينام مضطجعا وبه قال الثورى وابن المبارك واحمد واصحاب الرأى لما اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنفى اخبرنا ابو الحرث طاهر بن محمد التملى ثنا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم ثنا ابو المؤجه محمد بن عمرو ثنا ابن ابى شيبة ثنا اسحق بن منصور عن منصور بن ابى الاسود عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال كان النبى صلى الله عليه وسلم ينام وهو ساجد فما يعرف نومه الا بنفخه ثم يقوم ويمضى فى صلاته وبروى عن ابى موسى الاشعرى ان النوم لا يوجب الوضوء بحال وهو قول الاعرج وذهب بعضهم الى ان قليل النوم لا ينقض الوضوء وقال الزهرى كانوا لا يرون بغرار النوم باسا يعنى لا ينقض الوضوء وهو قول مالك واصل الغرار النقصان واراد بغرار النوم قلته

باب الوضوء من مس الفرج

اخبرنا الامام ادام الله ظله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن الشيرزى انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمى انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن محمد بن عمرو بن حزم انه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان من مس الذكر الوضوء فقال عروة ما علمت ذلك فقال مروان اخبرتنى بسرة بنت صفوان انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ هذا حديث حسن قال محمد بن اسمعيل هو اصح شئ فى هذا الباب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائى ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعى ثنا سليمان بن عمرو ومحمد بن عبد الله عن يزيد بن عبد الملك الهاشمى عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا افضى احدكم بيده الى ذكره ليس بينه وبينها شئ فليتوضأ وسعيد بن ابى سعيد هو المقبرى ثبت ابى مقبرى وكنيته ابو سعد واسم ابيه كيسان مكاتب امرأة من بنى ليث مدنى ومحمد بن عبد الله هو محمد بن عبد الله بن دينار شيخ الشافعى وروى القسم بن محمد عن عائشة قالت اذا مست المرأة فرجها توضأت قال الامام اختلف اهل العلم فى ايجاب الوضوء من مس الذكر من نفسه او غيره فذهب الى ايجابه من الصحابة عمر وابن عمر وابن عباس وسعد بن ابى وقاص وابو هريرة وعائشة ومن التابعين سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعطاء بن يسار وعروة بن الزبير وبه قال الاوزاعى والشافعى واحمد واسحق رضى الله عنهم وكذلك المرأة تمس فرجها او فرج غيرها غير ان عند الشافعى لا ينقض الا ان يمس ببطن الكف او بطون الاصابع وقال الاوزاعى واحمد اذا مس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بظهر كفه أو ساعده بنقض وذهب جماعة الى انه لا يوجب الوضوء روى ذلك عن علي وابن مسعود
وعمار بن ياسر وابي الدرداء وحذيفة وبه قال الحسن واليه ذهب الثوري وابن المبارك واصحاب الرأي
واحتجوا بما روى عن طلق بن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الرجل ذكره فقال هل هو الا
مضغة او بضعة منه ومن اوجب فيه الوضوء اجاب بان خبر بسرة متأخر لان ابا هريرة قد رواه وهو
متأخر الاسلام وكان قدوم طلق بن علي على رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمن الهجرة حين كان نبي المسجد
وانما بوحد بآخر الامرين

باب الوضوء من مس المرأة

قال الله سبحانه وتعالى أو لمستم النساء فلم نجدوا ما آ فتيمموا اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله قال الامام الحسين
بن مسعود اخبرنا ابو الحسن الشيذزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابن
شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه انه كان يقول قبلة الرجل امرأته وجسه بيده من الملامسة فمن قبل
امرأته او جسها بيده فعليه الوضوء قال رضي الله عنه اختلف اهل العلم فمن قبل امرأته او مسها بيده ولا
حائل بينهما فذهب جماعة الى انه ينقض وضوءها بروى ذلك عن عمر وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود و
هو قول الزهري والاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحق وحملوا اللمس المذكور في قوله سبحانه وتعالى او لمستم
النساء على غير الجماع ولمس الشعر لا يوجب الوضوء عند الشافعي وعند احمد يوجبه وذهب قوم الى انه لا ينقض
الوضوء بلمس المرأة بروى ذلك عن ابن عباس وهو قول الحسن وبه قال الثوري واصحاب الرأي واحتجوا
بما اخبرنا ابو الغنم عبد الله بن محمد الحسيني اخبرنا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري المعلى اما ابو محمد الحسن
بن محمد بن حليم اما ابو الموجه محمد بن عمر بن الموجه اما ابن ابي شيبة اما وكيع اما الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت
عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلوة ولم يتوضأ قلت
من هي الا انت فضحكت وضعف يحيى بن سعيد هذا الحديث وقال هو شبه لا شيء وضعفه محمد بن اسمعيل
وقال حبيب بن ابي ثابت لم يسمع من عروة ولا يصح في هذا الباب شيء

باب ترك الوضوء مما مست النار

اخبرنا الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا
ابو الحسن الشيذزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي السامري اما ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن
عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل لحف شاة ثم صلى ولم يتوضأ هذا
حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن القعنبي كلاهما عن مالك

وعطاء بن يسار كنيته ابو محمد مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واخوه سليمان بن يسار وزيد بن اسلم
كنيته ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب قال الشيخ الامام الكل ما مسته النار لا يوجب الوضوء وهو قول
الخلفاء الراشدين واكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وذهب بعضهم الى ايجاب الوضوء
منه كان عمر بن عبد العزيز يتوضأ من الدكر واحتجوا بما روى عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال توضأوا مما مست النار ولو من ثور اقط والثور القطعة من الاقط وجمعه اثوار وهذا منسوخ
عند عامة اهل العلم وسئل جابر عن الوضوء مما مست النار قال كنا لا نجد من ذلك بدا قليلا اذا نحن وجدنا
لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا نتوضأ ونصلي ولا نتوضأ وروى عن جابر انه قال كان آخر الامرين
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار وسئل ابن عمر عن الوضوء مما غيرت النار قال الوضوء
مما خرج وليس مما دخل لانه لا بد دخل الا طيبا ولا يخرج الا خبيثا وذهب جماعة من اهل الحديث الى ايجاب
الوضوء من اكل لحم الابل خاصة وهو قول احمد واسحق يحتجون بما روى عن البراء بن عازب قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال توضأوا منها وسئل عن لحوم الغنم فقال لا توضأوا منها
وسئل عن الصلوة في مبارك الابل فقال لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين وسئل عن الصلوة في مرابض الغنم فقال
صلوا فيها فانها بركة وذهب عامة الفقهاء الى ان اكل لحم الابل لا يوجب الوضوء وتأولوا الحديث على غسل
اليد والفم للنظافة كما روي انه عليه السلم مضمض من اللبن وقال ان له دسما وخص لحم الابل به لشدة زهومته
قال الحسن الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم والمراد منه غسل اليدين قال قتادة من غسل يده فقد توضأ

باب المضمضة من اللبن والسويق

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن
عبد الله الصالحي قالا اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما محمد بن احمد بن محمد بن مقسم البندنيجي حدثنا ابو عبيد
الله محمد بن يحيى اما ابو عاصم عن الاوزاعي اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فدعا بماء فمضمض وقال ان له دسما هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن ابي عاصم واخرجه مسلم من طرق عن الزهري وعبيد الله بن عبيد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الاعمى كنيته
ابو عبد الله مات قبل علي بن الحسين ومات علي سنة ثنتين وتسعين اخبرنا ابو الحسن الشيذزي اما زاهر بن احمد
اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار مولى بني حارثة ان سويد بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

النعمان اخبره انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي من ادنى خيبر نزل فصلى العصر ثم دعى بالازواد فلم يؤت الا بالسويق فامر به فثري فاكل نبي الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك قوله ثرى اي بل به يقال ثريت السويق اثريه بالثاء والثرى التراب الندي الذي تحت التراب الظاهر قال رضي الله عنه المضمضة بالماء مستحبة عن كل ماله دسومة او بقي في الفم منه بقية يصل الى باطنه في الصلوة

باب مسح الرأس في الحدث بنى على اليقين اخبرنا

الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ثنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعي اخبرني عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه في الصلوة فقال لا ينفتل حتى يسمع صوتا او يجد ريحا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم عن عمرو والناقد وغيره كلهم عن سفين وقوله حتى يسمع صوتا او يجد ريحا غاية حتى يتيقن الحدث لان سماع الصوت او وجود الريح شرط فانه قد يكون اصم لا يسمع الصوت ويكون اخشم لا يجد الريح وينتقض طهره اذا تيقن الحدث قال رضي الله عنه في الحديث دليل على ان الريح الخارجة من احد السبيلين توجب الوضوء قال اصحاب الرأي خروج الريح من السبيل لا يوجب الوضوء ويروى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء الا من صوت او ريح وفي الحديث دليل على ان اليقين لا يزول بالشك في شيء من امر الشرع وهو قول عامة اهل العلم فمن تيقن الطهارة وشك في الحدث جاز له ان يصلي ولو تيقن الحدث وشك في الطهارة لم يجز ان يصلي حتى يتوضأ ولو شك في نكاح امرأة لم يحل له ولو تيقن النكاح وشك في الطلاق كان على النكاح وقال مالك اذا شك في الحدث لم يجز له ان يبتدئ الصلوة حتى يتوضأ فان اعترض الشك في الصلوة مضى في صلاته ويروى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم في المسجد ووجد بللا بين البتة فلا يخرج حتى يسمع صوتا او يجد ريحا وسئل سلمان بن يسار عن البلل يجده فقال انضح فخذ ثوبك بالماء وآله عنه وسأل رجل سعيد بن المسيب فقال اني لاجد البلل وانا اصلي افانصرف فقال سعيد لو سال على فخذي ما انصرفت حتى اقضي صلاتي قال رضي الله عنه هذا يشبه ان يكون سنة على طريق المبالغة في دفع الشك عن القلب

ورد الوسواس وقال عبد الله بن المبارك اذا شك في الحدث فانه لا يجب عليه الوضوء حتى يستيقن استيقانا بعد ان يحلف عليه

باب الاستنجاء

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ثنا الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال حدثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ثنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا ابن عيينة عن سفين بن عجلان عن المقدام بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم مثل الوالد فاذا ذهب احدكم الى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط ولا بول ولا يستنج بيمينه وهو ينهى عن الروث والرمة وان يستنجي الرجل بيمينه هذا حديث صحيح ورواه ابن المبارك عن محمد بن عجلان وقال انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم قال ابو سليمان الخطابي قوله انما انا لكم بمنزلة الوالد كلام بسط وتأنيس للمخاطبين لئلا يحتشموه ولا يستحيوا عن سؤاله فيما يعرض لهم من امر دينهم كما لا يستحي الولد عن سؤال الوالد فيما عن وعرض له وفي هذا بيان وجوب طاعة الاباء وان الواجب عليهم تأديب اولادهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه من امر الدين قوله ولا يستنج اصل الاستنجاء في اللغة الذهاب الى النجوة من الارض لقضاء الحاجة والنجوة المرتفعة منها كانوا يستترون بها اذا قعدوا للتخلي فقيل على هذا قد استنجى الرجل اذا زال النجو عن بدنه والنجو كناية عن الحدث كما كني عنه بالغائط واصل الغائط المطمئن من الارض كانوا ينتابونه للحاجة فكنوا به عن نفس الحدث كما صاروا لخاص اسمه وقيل الاستنجاء انما هو في الشيء من موضعه ومنه قولهم نجوت الرطب واستنجيته اذا جنيته واستنجيت الوتر اذا خلصته من اثناء القرم والعظم والرمة العظام البالية يقال رمت رمة لان الابل ترمها اي تاكلها قال الله سبحانه وتعالى من يحي العظام وهي رميم والرميم مثل الرمة وفي الحديث نهى الفقهاء عن استقبال القبلة واستدبارها على قضاء الحاجة واختلف اهل العلم به فذهب جماعة الى تعميم النهي والتسوية بين الصحراء والبنيان يروى ذلك عن ابي ايوب الانصاري وهو قول ابراهيم النخعي وسفين الثوري وابي حنيفة واحمد وقال آخرون انما نهي عن ذلك في الصحراء واما البنيان فلا بأس به روي ذلك عن ابن عمر وابن عباس وبه قال الشافعي واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا ثنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا سفين عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يستقبل القبلة لغائط او بول ولكن شرقوا او غربوا قال نافع فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فنحرف ونستغفر الله هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله واخرجه مسلم

احام

من زهير بن حرب وغيره كلهم عن سفيان بن عيينة والمراحيض جمع المرحاض وهو المغتسل يقال رحضت الثوب اذا غسلته وارادها المواضع التي يبت الغائط وقوله شرقوا او غربوا هذا خطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك الجهة فاما من كانت قبلته الى جهة المشرق او المغرب فانه يحرف الى الجنوب او الشمال وذهب جماعة من اهل العلم الى ان النهي عن استقبال والاستدبار في الصحارى فاما في الابنية فلا باس بهما استقبالها واستدبارها وهو قول عبد الله بن عمر وبه قال الشعبي ومالك والشافعي واسحق بن راهويه وحملوا حديث ابي هريرة وابي ايوب على الصحارى واخبرنا ابو عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا ابراهيم بن المنذر انا انس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق بيت حفصة لبعض حاجتي فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن محمد بن بشر العبدي عن عبيد الله بن عمر اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد اخبرنا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت لحاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس فقال عبد الله بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيتنا فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد اخبرنا محمد بن الحسن البرسنداكاني انا ابو العباس احمد بن محمد بن سراج الطحان انا ابو احمد محمد بن فرنش بن سلام حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد الانصاري قال ابو عبيد وحدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر كلاهما عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن ابن عمر قال ظهرت على اجار لحفصة وقال بعضهم على سطح فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على حاجته مستقبلا بيت المقدس مستدبرا الكعبة هذا حديث صحيح الاسناد هو السطح وجمعه الجاجر والاجار وهو من كلام اهل الحجاز واهل الشام وواسع هو واسع بن حبان بن منقذ بن عمرو الانصاري المدني مازني وروى ان عبد الله بن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها فقيل له اليس قد نهي عن هذا قال انما نهي عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا باس وقيل في الفرق بين الصحراء والبنيان ان الصحراء لا يخلو عن مصل من ملك او انسي او جني فاذا قعد مستقبل القبلة او مستدبرها ينتفع بصر مصل على عورته فنهوا عن ذلك وهذا المعنى مامون في الابنية فان

الحشوش يحضرها الشياطين وقوله وليستنج بثلثة احجار فيه دليل على ان الانقاء على اقل منها لا يجوز وان حصل الانقاء بما دونها وان لم يحصل الانقاء بالثلث يجب ان يزيد حتى يحصل ثم ان حصل الانقاء بعد الثلث يستحب ان يختم بالوتر ولا يجب لما روى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من لا فلا حرج وذهب بعض اهل العلم الى ان الانقاء اذا حصل بما قل من ثلث جاز الاقتصار عليه واحتج بهذا الحديث وهذا عند الآخرين فيما بعد الثلث بدليل حديث ابي هريرة في الامر بالاستجمار بثلثة احجار وذهب اصحاب الراي الى ان الاستنجاء بالحجر استحباب وقالوا ان كانت النجاسة قدر الدرهم فصلى معها من غير استنجاء جاز وان كانت اكثر فلا يجوز حتى يغسل بالماء قال الامام رضي الله عنه ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بالروث والرمة دليل على ان الاستنجاء لا يختص بالحجر بل يجوز بكل ما يقوم مقام الحجر في الانقاء وهو كل ما كان جامدا طاهرا قالعا غير محترم مثل المدر والخشب والخرف والخرق ونحوها ولا يجوز بما يكون نجسا فيا شا على الروث ولا يجوز بما لا يقلع كالامعلس من الاشياء لانه ينشر النجاسة ولا يقلعها ولا يجوز بالعظم لان النجس منه كالروث والطاهر منه في معنى الطعام اخبرنا ابو حامد احمد بن محمد بن احمد الاسفرائيني انا ابو الحسن علي بن محمد الخفاف الهروي انا علي بن الحسين بن عمران بن ابي الورد المقدسي انا ابو بكر محمد بن غيلان الخزاز البوشنجي انا ابو هشام الرفاعي انا حفص بن غياث عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا بالعظام ولا بالروث فانه زاد اخوانكم من الجن قال ابو عيسى قد روى هذا الحديث اسمعيل بن ابرهيم وغير واحد عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن الحديث بطوله قال الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانه زاد اخوانكم من الجن وكان روايته اسمعيل اصح من رواية حفص بن غياث قال رضي الله عنه وفي معنى العظم جلد المذكاة قبل الدباغ لا يجوز الاستنجاء به لانه ماكول من المنصوص اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكتاني انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان اخبرني هشام بن عروة اخبرني ابو وجزة عن عمان بن خزيمة بن ثابت عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاستنجاء ثلثة احجار ليس فيها رجيع قال رضي الله عنه الرجيع قد يكون الروث سمي به لانه رجع عن حاله الاولى بعد ان كان طعاما الى غيرها وقد يكون الحجر الذي استنجى به مرة ثم رجع اليه فاستنجى به اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا حيوة بن شريح الحمصي انا ابو عياش عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبد الله بن الديلمي

عن عبد الله بن مسعود قال قدم وفد الجن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انه امتك ان يستنجوا بعظم او
روثة او حممة فان الله سبحانه وتعالى جعل لنا فيها رزقا فنهى النبي صلى الله عليه وسلم والحممة الفحم وما اخرق
من الخبز والطعام وبحوها فقد قيل كل ما طعام الجن والاستنجاء بها منهي عنه وقيل المراد منها العظم المحرق وقيل
النهي عن الاستنجاء بالفحم لانه رخو متفتت فربما علق بالمحل ولا يقلع الا دني وفي معناه التراب وفات المداد وقولها
وان يستنجي الرجل بيمينه ويروى انه صلى الله عليه وسلم نهى ان يستطيب الرجل بيمينه والمراد من الاستطابة الاستنجاء
يقال استطاب الرجل فهو مستطيب والطيب فهو طيب ومعنى الطيب ما هنا الطعام لانه يطيب جسده مما عليه
من الخبث بالاستنجاء قال رضي الله عنه النهي عن الاستنجاء باليمين نهي ادب اخبرنا ابو عمر الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا معاذ بن فضالة انا هشام هو الدستوائي
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم
فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن
عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن يحيى بن ابي كثير وابو قتادة اسمه الحرث بن ربعي الانصاري السلمي اخبرنا
عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود انا ابو توبة الربيع بن نافع انا عيسى
بن يونس عن ابن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى فانه يقل فيجتمع الحدث
شيئان احدهما النهي عن الاستنجاء باليمين والثاني النهي عن مس الذكر باليمنى فاذا اراد الرجل ان يستنجي من البول
كيف يعمل والغالب الامر كما احدهما لانه ان اخذ الحجر بشماله يحتاج ان يمس الذكر بيمينه وان اخذ الحجر
بشماله يحتاج ان يمس الذكر بيمينه وان اخذ الحجر بيمينه كان مستنجيا باليمين قيل الصواب في هذا ان يأخذ الذكر
بشماله فيمر على جدار او موضع نائي من الارض او على حجر ضخم لا يزول عن مكانه فان اذنته الضرورة الى الاستنجاء
بحجر صغير يعتمد على الارض واسكب الحجر بين عقبيه فامر المقضو عليه بشماله قال رضي الله عنه وان تعذر عليه
ذلك اخذ الحجر بيمينه وامر المقضو عليه بشماله بن غير ان يحرك يمينه

باب الاستنار عند قضاء الحاجة

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله انا الامام الحسين بن مسعود
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل حدثني
ابو معمر انا عبد الوارث عن الجعد عن ابي رجاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين يعذبان

نقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستنزه من البول واما الآخر فكان يمشي بالنميمة ثم اخذ
جريدة رطبة فشقها بنصفين ثم غرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعت هذا فقال
لعله ان يخفف عنهما ما لم ييبسا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم وغيره عن
وكيع عن الاعمش وقال عبد الواحد عن الاعمش كان لا يستتر من البول وقال منصور عن مجاهد وما يعذبان
في كبيرة وانه لكبير والجريدة النعفة وجمعها جريد واحاديث تدل على اثبات عذاب القبر وقوله وما يعذبان
في كبيرة معناه انهما لم يعذبا في امر كان يكبر ويشق عليهما الاحتراز عنه لانه لم يكن عليهما الاستتار عند البول
وترك النميمة ولم يرد ان الامر فيهما من غير كبيرة في امر الدين بدليل قوله وانه لكبير بعضهم يروى لم يكن يعتذر من
البول والاستنار من البول والاستنار كالاجتناب مرة بعد اخرى يعني الاستبراء والنثر الحث بالنفث
وقوله لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا قال ابو سليمان الخطابي فانه من ناحية التبرك باثر النبي صلى الله عليه وسلم
ودعائه بالتخفيف عنهما فكانه صلى الله عليه وسلم جعل مدة بقاء النداوة فيهما حدا لما وقت له المسئلة من تخفيف
العذاب عنهما وليس ذلك من اجل ان في الجريد الرطب معنى ليس في اليابس وقيل ان الرطب منه يسبح وقيل الغض
هل يسبح هذا الحب قال كان يسبح فاما الان فلا وفيه دليل على انه يستحب قراءة القرآن على القبور لانه اعظم
من كل شيء بركة وثوابا وفي الحديث وجوب الاستنار عند قضاء الحاجة اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الفر
انا ابو الحسن علي بن عبد الله الطسوني انا عبد الله بن عمر الجوهري انا احمد بن علي الكيشيني انا علي بن حجر انا اسمعيل
بن جعفر انا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب المذهب
ابعد قال فذهب لحاجته وهو في بعض اسفاره فقال ايتني بوضوء قال فجئته بوضوء فاخرج رجليه من تحت الجبة
فتوضأ ثم مسح على الخفين هذا حديث حسن صحيح قوله ابعد اي اسرع في الذهاب قال ابو عبيد يقال للموضع الفا
الخلاء والمذهب والمرفق والمرحاض اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود
حدثنا محمد بن عيسى بن نجيح انا اسمعيل بن عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد
البراز انطلق حتى لا يراه احد وروى عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى الغائط فليستتر
فان لم يجد الا ان يجمع كثيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم وروى عن انس قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض رواه الاعمش عن انس وعن ابن عمر وكان رجل
لان الاعمش لم يسمع من احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد نظر الى انس وفي رواية من روى كان

الشبكة الألوكة www.alukah.net

مستنزه من البول ودليل على ان الابوال كلها نجسة والاحتراز عنها واجب وروى عن ابي موسى قال كنت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاراد ان يبول فاتى دمثا في اصل جدار فبال ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد
لبوله يعني ليطلب مكانا سهلا حتى لا يرتد اليه البول والدمث المكان اللين وروى عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه كان يرتاد لبوله مكانا كما يرتاد منزلا

باب

ما يقول اذا دخل الخلاء

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الامام الحسين بن مسعود اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ما ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ما
احمد بن حازم بن ابي غرزة ما علي بن قادم اخبرنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث هذا حديث متفق على
صحته اخرجه محمد بن ادم عن شعبة اخبرنا عبد الواحد المليحي ما احمد بن عبد الله النعيمي ما محمد بن يوسف
ما محمد بن اسمعيل ما ادم ما شعبة بهذا الاسناد مثله واخرجه مسلم عن يحيى عن حماد بن زيد عن عبد العزيز
بن صهيب وقال سعيد بن زيد عن عبد العزيز اذا اراد ان يدخل والخبث بضم الباء جمع الخبيث والخبائث
جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين واناثهم وبعضهم يروي الخبث بسكون الباء وقال الخبث الكفر والخبا
ئث الشياطين وخص الخلاء به لان الشياطين تحضر الاخلية لانه يتجرد فيها ذكر الله عز وجل وروى عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم فليقل اللهم اعوذ بك
من الخبث والخبائث ومحتضرة يعني تحضر الشياطين اخبرنا ابو عثمان الضبي ما ابو محمد الرازي ما الحكم
بن بشير بن سلمان حدثني خلاد الصفار عن الحكم بن عبد الله الثغري عن ابي اسحق عن ابي جحيفة عن علي
بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ستر ما بين اعين الجن وعورات بني آدم اذا دخل
احدهم الخلاء ان يقول بسم الله قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واسناده
ليس بقوي اخبرنا عمي بن عبد العزيز ما القسم بن جعفر الهاشمي ما ابو علي اللولوي ما ابو داود ما عمرو
بن محمد ما هاشم بن القسم ما ابن بلال عن يوسف بن ابي برده عن ابيه قال حدثني عايشة رضي الله عنهم
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من الغايط قال غفرانك متفق عليه اسالك مغفرتك كما قال الله
سبحانه وتعالى غفرانك ربنا اي اعطنا مغفرتك فكانه اراى تركه ذكر الله عز وجل زمان لبثه على الخلاء
تقصيرا منه فتداركه بالاستغفار اخبرنا ابو الحسن الشيرزي ما زاهر بن احمد ما ابو بكر محمد بن سهل الاسفنا

للجراحي ما ابو العباس المحبوبي ما ابو عيسى ما محمد بن عيسى

سلمان ح

ما ابو اسامة عبد الله بن محمد الحلبي ما اسحق بن الخليل ما يحيى بن المتوكل ما ابن جريج عن الزهري عن انس
بن مالك قال كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه
هذا حديث غريب

باب كراهية الكلام على قضاء الحاجة

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو طاهر عمي بن عبد العزيز
الفاشاني ما ابو عمر القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ما ابو علي محمد بن احمد اللولوي ما ابو داود سليمان
بن الاشعث السجستاني ما عبيد الله بن عمر بن ميسرة ما ابن مهدي ما عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن
هلال بن عياض حدثني ابو سعيد رضي الله عنهم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجلان
يضربان الغايط كاشفين عن عوراتهما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك قال ابو داود ولم تشده الا عكرمة
قوله يضربان الغايط قال ابو عمر صاحب ابي العباس يقال ضربت الارض اذا اتيت الخلاء وضربت في الارض
اذا سافرت قال الامام ولا يذكر الله بلسانه على قضاء الحاجة فان ابن عمر سلم على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يبول فلم يرد عليه واذا عطس على الخلاء يحمد الله في نفسه قال الحسن والشعبي والنخعي وقال رجل لعبد
الله بن ابي مليكة يا ابا محمد اعطس وانا على الحاجة كيف اصنع قال اذكر الله في نفسك وانم بطرفك الى السماء
قال رضي الله عنه هكذا يفعل ولا يحرك به لسانه وكذلك على المجامعة

باب

المواضع التي نهي عن قضاء الحاجة فيها

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الامام الحسين
بن مسعود اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الحرقي ما ابو الحسن الطيسفوني ما عبد الله بن عمر الجوهري
ما احمد بن علي الاشبهي ما علي بن حجر ما اسمعيل بن جعفر ما العلاء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنهم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللعانين قالوا وما هما يا رسول الله قال الذي يتخلى
في طريق الناس او في ظلهم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر وقال اتقوا اللاعنين ومعناه اتقوا
الامرين الجالبين للعن وذلك ان من فعلهما لعن وشتم والمراد من الظل الموضع الذي يستظله الناس و
اتخذوه محل نزولهم وليس كل ظل يحرم القعود للحاجة فيه فقد قعد النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته
هدف او حايش نخل وحايش النخل جماعة منها وروى عن عبد الله بن عقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى ان يبول الرجل في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه والمراد من المستحم المغتسل مشتق من الحميم وهو
الماء الحار الذي يغتسل به وقد كره قوم من اهل العلم البول في المغتسل ورخص فيه بعض اهل العلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

شهم ابن سيرين ويقال له ان يقال ان عائشة الوسواس منه فقال ربنا الله لا شريك له وقال ابن المبارك فذرع
في البول في المغتسل اذا جرى فيه الماء قال ابو سليمن الخطابي انما نهى عن ذلك اذا لم يكن المكان صلبا او
سلطا او لم يكن له مسلك ينفذ فيه البول ويسيل اليه الماء فيوم المغتسل انه اصابه شئ من رشاشه فيورثه
الوسواس اخبرنا عمر بن عبد العزيز ا القسم بن جعفر ا علي اللولوي ا ابو داود ا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ا
معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن عبد الله بن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في الجحر
قال قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر قال كان يقال انها مساكن الجن وعبد الله بن سرجس بضم السين
وعبد الله بن مغفل المزني نزل البصرة كنيته ابو سعيد ويقال ابو زياد مات سنة سبع وخمسين وصلى
عليه ابو برزة ويقال مات سنه احدى وستين

باب البول قائما

اخبرنا الامام حفظه الله ا الحسين بن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو سعيد محمد بن موسى
الصيرفي ا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ا احمد بن محمد بن علي البرتي ا ابو حذيفة ا سفين الثوري
عن الاعمش عن ابي وايل عن حذيفة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سباطة بني فلان فبال قائما
فتنحيت فدعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن آدم عن شعبة واخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى عن جرير كلاهما عن الاعمش وحذيفة بن اليمان ابو عبد الله العبسي مات بعد عثمان
باربعين يوما والسباطة ملقى التراب والقمام يكون بفناء الدار ويكون في الاغلب مرتفعا عن وجه الارض
لئلا يرتد فيه البول على المبال ويكون سهلا يحدر فيه البول وقيل في بوله قائما انه لم يجد مكانا للقعود وقيل
كان برجله جرح لم يتمكن من القعود معه وروى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال قائما ثم جرح
كان بما يضه الماض بالطن الركبة وحكي عن الشافعي انه قال كانت العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قائما
فلعله كان به ذلك والا فالمعتاد من فعله البول قاعدا وهو الاختيار وروى عن عائشة قالت من حدثكم
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائما فلا تصدقوه وروى عن عمر قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم
ابول قائما فقال يا عمر لا تبل قائما وليس هذا نهي تحريم بل هو نهي تاديب

باب البول في الاناء

اخبرنا الشريف ابو علي القسم بن جعفر الهاشمي ا ابو علي اللولوي حدثنا ابو داود ا محمد بن عيسى ا حجاج عن ابن جريج عن حكيمة بنت اميمة بنت رقيقة عن امها
انها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل

باب الاستنجاء بالماء

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ا الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
ا احمد بن عبد الله الغنجي ا محمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل ا محمد بن بشار ا محمد بن جعفر ا شعبة عن
عطاء بن ابي ميمونة سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام
اداوة من ماء وعنزة يستنجي بالماء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر
وعطاء بن ابي ميمونة ابو معاذ مولى بني نصر يقال كان بربريا قدم اخبرنا عمي عبد العزيز ا القسم بن جعفر الهاشمي
اخبرنا ابو علي اللولوي ا ابو داود ا ابراهيم بن خالد ا اسود بن عامر ا شريك عن ابراهيم بن جرير عن ابي زرعة
عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في توره او ركوة فاستنجى ثم مسح يده
على الارض ثم اتيته باناء آخر فتوضأ قال الامام رضي الله عنه ذهب عامة اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ومن بعدهم الى انه لو اقتصر على المسح بالحجر في الغائط والبول ولم يغسل ذلك المحل بالماء انه يجوز
اذا انقى بالحجارة الغائط والبول غير ان الاختيار ان يغسل بالماء لانه انقى والافضل ان يغسله بعد استعمال الحجر
قال رضي الله عنه وانما يجوز الاقتصار على الحجر اذا لم ينتشر الخارج انتشارا متفاحشا خارجا عن العادة فان
تفاحش وجب الغسل بالماء واذا غسل محل الاستنجاء بالماء يستحب ان يدلك يده بالارض ثم يغسلها لان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا بال توضأ وينتضح
وروى باسناد غريب عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جاءني جبريل فقال يا محمد اذا توضأت
فانتضح فعلى هذا قيل المراد بالانتضاح هو الاستنجاء بالماء وقيل المراد منه رش الفرج وداخل الازار بالماء بعد
الاستنجاء ليدفع بذلك وسوسة الشيطان

باب السواك

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ا الحسين بن مسعود اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكناني ا ابو عبد
العزيز بن احمد الخلال حدثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد
العارف قالا ا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري حدثنا ابو العباس الاصم ا الربيع ا الشافعي ا سفين عن ابن
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بتاخير
العشاء والسواك عند كل صلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك
واخرجه مسلم عن قتيبة عن سفين كلاهما عن ابي الزناد قوله لولا ان اشق على امتي اي لثقل عليهم ومنه قوله
سبحانه وتعالى وما اريد ان اشق عليك اي لا احملك من الامر ما يشتد عليك وفيه دليل على ان امره صلى

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم على الوجوب ولولا وجوبه على المأمور لم يكن لقوله لامرتهم به معنى اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني انا حميد بن زنجويه
انا يحيى بن عبيد انا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنهم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لاخرت العشآء الى ثلث الليل ولامرتهم بالسواك
عند كل صلوة فكان زيد بن خالد يواكه على اذنه بموضع القلم من اذن الكاتب لا يقوم لصلوة الا استن ثم رده الموضع
صحيح اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع
بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد المعارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع
انا الشافعي انا ابن عيينة عن محمد بن اسحق عن ابن ابي عتيق عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب هذا حديث حسن ذكر البخاري في جامعه بالاسناد فقال قالت
عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن ابي عتيق اسمه عبد الله وابو عتيق اسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصد بن
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا ابو منصور التميمي انا ابو جعفر الرياني انا حميد بن زنجويه انا احمد
بن خالد انا محمد بن اسحق عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن هو ابن ابي عتيق قال سمعت عايشة تقول سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ان السواك مطهرة للفم مرضاة للرب واخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور التميمي انا ابو
جعفر الرياني انا حميد بن زنجويه انا يحيى بن عبيد انا سفيان عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سالت عايشة باي شيء كان
يبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب
عن ابي بشر عن سفيان المقدام هو ابن شريح بن هانيء بن يزيد بن كعب الحارثي من اليمن كوفي اخبرنا احمد بن عبد الله الصا لحي
انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي انا محمد بن حماد حدثنا ابو معوية عن الاعمش عن
شقيق عن حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص فاه يعني السواك هذا حديث
متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الاعمش وقال يشوص فاه بالسواك قوله يشوص اي يغسل والشوص الغسل و
غسل الفم وقيل الشوص الدلك والموص الغسل وروي عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرقد
من ليل ولا نهار فيستيقظ الا يتسوك قبل ان يتوضا اخبرنا عبد الواحد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي انا
محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا ابو النعمان انا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه قال اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته يستن بسواك بيده يقول اع اع والسواك في فيه كانه يتهوع هذا حديث صحيح

قوله يستن اي يتسوك وقوله يتهوع اي يتقيا قال الامام رضي الله عنه والسواك يستحب في عموم الاحوال وهو
في حالين اشد استحبابا عند القيام الى الصلوة وعند تغير الفم بنوم او ازم او اكل شيء تغير الفم ولا باس ان يتسوك
بسواك الغير اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا محمد بن بشار انا محمد بن عبد
الله الانصاري انا عنبسة بن سعيد الكوفي الحاجب حدثني كثير عن عايشة قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم
يتسوك فيعطيني السواك لاغسله فابدا به واتسوك ثم اغسله واد فعه اليه كثير بن عبيد ابو سعيد ربيع عايشة
اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاهري الشمني انا ابو محمد بن الحسن بن محمد
بن حليم انا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا ابو بكر هو ابن ابي شيبة انا وكيع عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن
طلق بن حبيب العنزي عن عبد الله بن الزبير عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص
الشارب واعفاء اللحية والسواك والاستنشاق وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص
الماء قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة وهذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
قوله من الفطرة فتراكر اهل العلم القطن في هذا الحديث انها السنة وتاويله ان هذه الخصال من سنن الانبياء
صلوات الله عليهم الذين امرنا ان نقتدي بهم واول من امر بها ابراهيم صلى الله عليه وسلم فذلك قوله واذ ابتلى
ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن فاعفاء اللحية توفيرها وازالة ما يقال عفا الشعر والنبات اذا وفى قال الله سبحانه وتعالى
حتى اذا عفوا اي كثروا وكره قص اللحية كفعل بعض الاعاجم يقصون اللحى ويوفرون الشوارب وكان ذلك من سنن آل
كسرى وغسل البراجم معناه معالجة المواضع التي يتشح فيجتمع فيها الوسخ بالغسل والتنظيف واصل البراجم العقد
التي تكون في ظهور الاصابع وانتقاص الماء هو الاستنجاء بالماء وقيل معناه انتقاص البول بالماء وهو ان يغسل ذكره فانه
اذا غسل الذكر ازند البول ولم ينزل وان لم يغسل نزل منه شيء وقيل هو الانضاح وروي بدل اعفاء اللحية الختان
قال الامام رضي الله عنه واما الختان وان كان مذكورا في جملة السنن فانه واجب عند كثير من العلماء وذلك انه
من شعار الدين وبه يعرف المسلم من الكافر وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى فاوهم في صلاته فقيل له فيه
فقال وكيف لا اوهم ورفع احدكم بين ظفر وانملة والرفث اراد به وسخ الظفر وهو يقبح الراي وضمها انما انكر
عليهم طول الاظفار قال الاصمعي وجمع الرفث ارفاغ وهي الاباط والمغابن من الجسد قال ابو عبيد ومعناه في
الحديث ما بين الاشيين واصول الفخذين ومنه قول عمر اذا التقى الرفغان فقد وجب الغسل ومعنى الحديث
ان احدكم يحك ذلك الموضع من جسده فيعلق وسخه باصابعه فينتن بين الظفر والانملة فانكر طول الاظفار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وترکنا بابا النية في الوضوء وغيره من العبادات

أخبرنا الإمام حفظه الله قال الإمام الحسين بن مسعود أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي المزرادا قال أبو بكر محمد بن إدريس بن محمد الحنظلي الجرجراي وأبو أحمد محمد بن أحمد المعلم الهروي قالا أخبرنا أبو الحسن علي بن عيسى بن محمد المايسني قال أبو العباس الحسن بن سفين النسوي قال حبان بن موسى وعبد الله بن حماد بن أخي جويرية بن أسماء قالا أخبرنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه هذا حديث متفق على صحته قوله إنما الأعمال بالنيات لم يرد به حصول أعيانها لأنها حاصلة حسا وصورة من غير أن يقترن بها النية إنما أراد به صحتها حكما في حق الدين فإنها لا تحصل إلا بالنية وقوله وإنما لامرئ ما نوى فيه إيجاب تبيين النية والنية قصدك الشيء بفعلك وهي تستدعي أمورا في أعمال الدين حتى يصح الامتثال أن تعرف الشيء الذي تقصده وأن تعلم أنك مأمور به وأن تطلب موافقة الأمر فيما تبتدئ وفيه دليل على وجوب النية في الوضوء والغسل والتيمم كوجوبها في سائر العبادات وهو قول أكثر أهل العلم وبه قال الشافعي وذهب جماعة إلى أنه يصح الوضوء والغسل بغير النية ولا يصح التيمم إلا بالنية وهو قول الثوري وأصحاب الرأي وقال الأوزاعي يصح الكل بغير النية واتفقوا على أن إزالة النجاسة لا تفتقر إلى النية لأن طهارتها طريقها ترك المحظور فلا تفتقر إلى النية قياسا على ترك المحارم والوضوء من باب العبادات قال النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء شطر الإيمان والعبادة تفتقر إلى النية قياسا على الصلوة والصوم وغيرهما قوله فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله أي من قصد بالهجرة القربة إلى الله عز وجل لا يخلطها بشيء من الدنيا فهجرته مقبولة عند الله ورسوله وأجره واقع على الله ومن كانت لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه يريد أن حظه من هجرته ما قصده من الدنيا ولا حظ له في الآخرة وروي أن هذا جاء رجل كان يخطب امرأة بمكة فهاجرت إلى المدينة فتبعها الرجل رغبة في نكاحها فقيل له مهاجر أم قيس والنية أن ينوي المحدث بوضوئه رفع الحدث وينوي الجنب بغسله رفع الجنابة والحائض ينوي غسل الحيض وينوي كل واحد منهم استباحة فعل لا يستباح إلا بالطهارة مثل أن ينوي بغسل الصلوة فرضا كان أو نفلا أو صلاة الجنازة أو بغسل المصحف أو بجحود التلاوة أو الشكر فإن نوى الجنب أو الحائض الاعتكاف أو قراءة القرآن صح غسله لجميع الصلوات ولا يصح هذه النية من المحدث لأن الحدث

يجوز له الاعتكاف وقراءة القرآن وينوي المتيمم استباحة فرض الصلوة ولا يصح تيممه بنية رفع الحدث ولا يجب تعيين الفرض حتى لو تيمم ففي بضعة عشر منها وصلى عنها ما جاز ولو تيمم لنافلة صح تيممه لها ولا يجوز أداء الفرض به على أصح القولين ولو تيمم ففي بضعة جاز أن يصلي به ما شاء من النوافل وكذلك المستحاضة وسلس البول ينوي أن يستبيح الصلوة ولا يصح طهارتها بنية رفع الحدث لأن الحدث بها متصل لا يرتفع ومحل النية القلب فلو لم يعلق باللسان لا بأس وينبغي أن ينوي حالة ما يغسل يديه في ابتداء الوضوء ويستديمها ذكرا إلى أن يغسل شيئا من الوجه فإن عزبت نيته قبل غسل شيء من الوجه لم يصح وضوءه على الأصح وإن عزبت بعد ما غسل شيئا من الوجه فلا بأس لأنه بقي عليه ذكرها إلى آخر الوضوء ولو نوى عند غسل الوجه ولم ينو قبله صح وضوءه ولا يحصل له ثواب ما فعل قبله من المضمضة والاستنشاق فلو نوى في أثناء الوضوء التبرد والتنظف وهو ذاكر للنية الأولى فلا بأس وإن لم يكن ذاكرا للنية الطهارة فعليه أن يعيد ما غسل بنية التبرد والتنظف بعد تجديد النية والله أعلم

باب غسل اليدين في ابتداء الوضوء

أخبرنا الشيخ الإمام حفظه الله قال الإمام الحسين بن مسعود أخبرنا أبو الحسن الشيرزي قال أخبرنا أبو المظفر بن أحمد قال أخبرنا أبو المنتجى قال أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل أن يدخلهما في وضوءه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه مسلم عن قتيبة عن المغيرة الحزامي عن أبي الزناد وأخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي قال أخبرنا عبد العزيز بن أحمد الخلال قال أخبرنا أبو العباس الأصم قال أخبرنا أحمد عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري قال أخبرنا أبو العباس الأصم قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإنه لا يدري أين باتت يده هذا حديث متفق على صحته أخرجاه من طرق عن أبي هريرة قال الشيخ رضي الله عنه غسل اليدين إلى الكوعين ثلاثا في ابتداء الوضوء سنة سواء قام من النوم أو لم يقم غير أنه إذا قام من النوم لا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها فلو غمس يده في الإناء قبل الغسل ولم ينجسه بخاسة بكره ولا يفسد الماء عند أكثر أهل العلم أدخل ابن عمر والبراء بن عازب اليد في الإناء قبل الغسل ثم توضأ أو قال أحمد بن حنبل إن قام من نوم الليل يجب غسل اليدين لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال فإنه لا يدري أين باتت يده والبيتوتة على الليل ولأنه لا يتكشف بالنهار كتكشفه بالليل فلا يتوهم وقوع يده

على موضع النجاسة بالنهار ما نبولهم بالليل وقال اصح يجب غسل اليدين سواء قام من نوم الليل او من نوم النهار وهو قول داود ومحمد بن جرير وقالوا اذا ادخل يده في الاناء قبل غسل نجس الماء وحمل الاكثرون الحديث في غسل اليدين على الاحتياط لانه عليه السلام قال فانه لا يدري ان باتت يده فعلقه بما من شأنه ان يكون موهوما لا يكون واجبا واصل الماء والبدن على الطهارة وفيه اشارة الى ان الاخذ بالوثيقة والعمل بالاحتياط في العبادات اولى وفي الحديث دليل على الفرق بين ورود النجاسة على الماء القليل وورود الماء على النجاسة فاذا اورد النجاسة على الماء القليل نجسته ولا تزول النجاسة واذا اورد عليها الماء القليل طهرها

باب التسمية في الوضوء

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عمر بن عبد العزيز ابو القسم بن جعفر الهاشمي قال ابو علي اللولوي قال ابو داود وقال قتيبة قال محمد بن موسى عن يعقوب بن سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وسلمة هذا سلمة اللبثي مولاهم قال البخاري ولا يعرف لسلمة سماع من ابي هريرة ولا ليعقوب عن ابيه قال الامام رضي الله عنه اكثر اهل العلم على ان التسمية مستحبة في الوضوء روي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه وقال احمد لا اعلم في هذا الباب حديثا له اسناد جيد وذهب بعض اهل العلم الى انه لو ترك التسمية اعاد الوضوء وقال اسحق ان ترك عامدا اعاد وان ترك ناسيا او متاولا اجزأه وذهب اكثر اهل العلم الى ان تركها لا يمنع صحة الطهارة والخبر ان ثبت فمحمول على نفي الفضيلة وتأوله جماعة على النية وجعلوا الذكر ذكر القلب وهو ان يذكر انه يتوضأ امتثالا لامر الله وحكى هذا المعنى عن ربيعة وجعل هذا القابل الاسم صلة في قوله لمن لم يذكر اسم الله عليه

باب المضمضة والاستنشاق والمبالغة فيهما وتخليل الاصابع

اخبرنا الشيخ الامام ادام الله ظله قال الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن المتيزي قال اخبرنا زاهر بن احمد قال ابو اسحق الهاشمي قال ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم ليستنثر ومن استجمر فليوتر هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن سفين كلاهما عن ابي الزناد والاستجمار هو استعمال الحجارة وهي الاجمار في الاستنجاء ومنه سمي الحجر مجمرا وهو سنة لما قوله فليوتر قال الخطابي هو دليل على وجوب الثلث لان معقولا انه لم يرد به الوتر الذي هو واحد لانه زيادة صفة على الاسم فلا تحصل بافل من واحد فعلم انه

قصد به ما زاد على الواحد واذناه الثلث اخبرنا ابو الحسن المتيزي قال اخبرنا زاهر بن احمد اخبرنا ابو اسحق الهاشمي قال ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك قوله ثم ليستثر وقوله فليستنثر يقال نثر واستنثر اذا حرك النثرة في الطهارة وهي طرف الانف وقال بعضهم معنى النثر والاستنثار الاستنشاق بالماء قوله فليجعل في انفه ماء ثم ليستثر دليل على ان الاستنشاق غير الاستنثار فالاستنثار هو نفض ما في الانف بعد الاستنشاق يقال نثر ينثر بكسر الثاء ماضيا ونثر الكير ينثر بضم الثاء الا غير اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي قال احمد بن عبد الله الغنيمي قال محمد بن يوسف قال محمد بن اسمعيل قال ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلثا فان الشيطان يبيت على خيشومه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن بشر بن الحكم العبدي عن عبد العزيز الدراوردي عن يزيد بن الهاد وعيسى بن طلحة بن عبيد الله ابو بكر التيمي القرشي قال الامام رضي الله عنه المضمضة والاستنشاق سنتان في الوضوء والغسل جميعا عند كثير من اهل العلم وهو قول مالك والشافعي وقال قوم هما فرضان فيهما وهو قول ابن ابي ليلى وابن المبارك واسحق وقال الثوري واصحاب الراي هما فرضان في الغسل سنتان في الوضوء وقال احمد وابو ثور المضمضة سنة فيهما والاستنشاق واجب فيهما اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتب قال عبد العزيز بن احمد الخلال قال ابو العباس الاصم قال اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا قال ابو بكر احمد بن الحسن الحيري قال ابو العباس الاصم قال الربيع قال الشافعي قال يحيى بن سليم حدثني ابو هاشم اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال لقيت وفد بني المنتفق او قدمت بني المنتفق فاتينا عائشة فاتينا بتياع فيه تمر والقناع الطبق وامرت لنا بحيس فصنع ثم اكلنا فلم نلبث ان جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل اكلتم شيئا هل امر لكم بشيء قلنا نعم فلم نلبث ان رفع الراعي غمه فاذا نخلة بتمر فقال يا فلان ما ولدت قال بهمة فاذبح لنا كاتها شاة ثم احرف الي وقال لا تحسبن ولم يقل لا تحسبن انا من اجل ذبحنا ها لنا غنم مائة لا نريد ان نزيد فاذا ولد الراعي بهمة ذبحنا كاتها شاة قلت يا رسول الله ان لي امرأة في لسانها شيء يعني البذاء قال طلقها قلت ان لي منها ولدا ولها صحبة قال فمرها يعظها فان يك فيها خير فستفعل ولا تضرب ظعينتك ضربك امتك قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ولقيط بن صبرة قال محمد بن اسمعيل لقيط

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن عامر وقال لقيط بن صبرة بن المنتفق أبو رزين العقيلي وقيل لقيط بن عامر أبو رزين ولقيط بن صبرة غير والظعينة
المرأة وجمعها الظعن وأصلها الراحلة التي تظعن فقيل للمرأة ظعينة إذا كانت تظعن مع الزوج حيث ما ظعن أو لأنها
تظعن على الراحلة إذا ظعنت فيممت الماء باسم السبب كما يسمى المطر سماء إذ كان نزوله من السماء ومعنى حافر الدابة ارضا
لوضوءه عليها وقيل الظعينة الهودج سميت المرأة ظعينة لأنها تكون فيها وقوله لا بأس بن ظعينتك ليس على معنى تحريم
ضمهن عند الحاجة فقد اباح الله سبحانه وتعالى ضمهن عند خوف النشوز فقال سبحانه وتعالى واهجروهن
في المضاجع واضربوهن وانما النهي عن تدريج الضرب كما يضرب المماليك في عادات من يستجيز ضربهم ويستعمل سوء الملكة
فيهم ويشبهه بضرب المماليك ليس على اباحة ضرب المماليك وانما هو على طريق الذم لا فعالهم فنهاه عن الاقتداء بهم وقد
ورد النهي عن ضرب المماليك الا في الحدود فاما ضرب الدواب فمباح لانها لا تتأدب بالكلام فلا يعقل الخطاب
فان النبي صلى الله عليه وسلم قد حرك بعيره بالمحجن وخرج جابر حين بطأ عليه فسبق الركب حتى ما ملك راسه
وتخليل اصابع الرجل سنة في الوضوء مع وصول الماء الى باطنها من غير التخليل فان انضمت الاصابع بعضها الى بعض بحيث
لا يصل الماء الى باطنها الا بالتخليل فيجب التخليل والادب ان يخلل بخنصر يده اليسرى من تحت القدم تبتدئ بالخنصر
رجله اليمنى وتختم بخنصر رجله اليسرى اخبرنا عمي عن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود
حدثنا بن سعيد انا ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو عن ابي عبد الرحمن الجبلي عن المستورد بن شداد قال رايت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا توضا يدلك اصابع رجليه بخنصره وروى عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا توضات فخلل اصابع يدنيك ورجليك وقيل في الامر بتخليل اصابع اليد لانه قد يأخذ الماء بجميع كفه فيضم
اصابعه فلا يصل الماء الى باطنها كما يدرك اصابع الرجل ولا يصل الماء الى باطنها الا بالتخليل والمبالغة في المضمضة
والاستنشاق سنة الا في حق الصائم وفي الحديث دليل على انه لو بالغ فوصل الماء الى جوفه او دماغه يفسد صومه

باب تخليل اللحية

قال محمد بن اسمعيل اصح شيء في هذا الباب حديث
عامر بن شقيق عن ابي وائل عن عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته اخبرنا عمي عن عبد العزيز انا القسم
جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا ابو توبة انا ابو الوليد عن زرعان عن انس رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان اذا توضا اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي قال
ابو داود الوليد بن زروان روى عنه حجاج بن حجاج وابو المليح الرقي هذا وقال ابو توبة يجب تخليل اللحية وقال
ان تركه عامدا اعاد الصلوة وان تركه ناسيا او متاولا اجزاه وقال احمد ان تركه ناسيا اجاز باب

البداية بالميامن

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف انا
محمد بن اسمعيل انا سليمان بن حرب انا شعبة عن الاشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شانه كله في طهوره وترجله وتنعله هذا حديث متفق على صحته واخرجه
مسلم عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه عن شعبة وسليم هو ابو الشعثاء سليم بن اسود المحاربي وروى عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم واذا توضاتم فابدوا بايامنكم وروى عن ابن عمر في دخول المسجد كان يبدا
برجله اليمنى واذا خرج يبدا برجله اليسرى قال الامام رضي الله عنه وفي دخول الخلاء يبدا برجله اليسرى واذا خرج
يبدا باليمنى حدثنا مطهر بن علي الفارسي انا ابو ذر محمد بن ابرهيم الصالحاني انا عبد الله بن محمد بن جنفر بن خان ه
المعروف بابي الشيخ انا ابو عبد الله امية بن محمد الصواف ناضر بن علي انا عيسى بن يونس عن سعيد بن ابي عروبة عن
ابي معشر عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يده اليمنى لطهوره وطعامه وكانت
يده اليسرى لخلائه وما كان من اذى

باب اطالة الغرة

اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا يحيى بن بكير انا الليث عن
خالد عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم المجمر قال رقيت مع ابي هريرة على ظهر سطح المسجد فتوضا قال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم
ان يطيل غرته فليفعل هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن مرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب عن عمرو
بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال عن نعيم بن عبد الله انه راى ابا هريرة يتوضا فغسل وجهه ويديه حتى كاد
يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه حتى رفع الى الساقين وذكر الحديث وقال من استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله ونعيم
بن عبد الله المجمر كنيته ابو عبد الله مولى عمر اخبرنا ابو بكر يعقوب بن احمد بن محمد بن علي الصيرفي حدثنا ابو محمد
الحسن بن احمد بن محمد المخلدي في شهور سنة ست وثمانين وثلثمائة انا ابو العباس محمد بن اسحق بن ابرهيم الثقفي
قتيبة بن سعيد انا خلف بن خليفة عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال كنت خلف ابي هريرة وهو
يتوضا للصلوة فكان يمد يده حتى يبلغ ابطه فقلت له يا ابا هريرة ما هذا الوضوء فقال يا بني فروخ انتم
ها هنا لو علمت انتم ما فاتنا ما توضات هذا الوضوء سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث
يبلغ الوضوء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة بن سعيد وابو حازم هذا سلمان مولى عزة الاشجعية وليس هو
بابي حازم المعروف بالذي يقال له سلمة بن دينار ويروى عن سهل بن سعد ذلك لم يدرك ابا هريرة ويقال له يا بني

وتوخ اراده العجم تسهم الى فرخ للكرة ما فيهم من هذا الاسم وقوله تبلغ الحلية يريد التحجيل من اثر الوضوء كما جاء
في الحديث الاول

باب وجوب غسل الرجلين

اخبرنا الامام حفظه الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي قال ابو عبد الله محمد بن
عبد الله الحافظ قال ابو عبد الله محمد بن يعقوب قال يحيى بن محمد بن يحيى قال الجنيد ومسدد قالا قال ابو عوانة
عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر سافرناه فادركنا وقد ارهقتنا الصلوة صلوة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على ارجلنا فنادانا
بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد واخرجه مسلم
عن ابي كامل كلاهما عن ابي عوانة ويوسف بن ماهك المكي يقال انه فارسي نزل مكة قوله ارهقتنا الصلوة
اي دنا وقتها ويروى ادهقنا الصلوة اي اخرناها ومعنى قوله ويل للاعقاب من النار اي لاصحاب
الاعقاب المقصرين في غسلها كما قال الله سبحانه وتعالى وسل القرية اي اهل القرية وقيل اراد ان العقب
مخصوص بالعذاب اذا قصر في غسلها والعقب ما اصاب الارض من مؤخر الرجل الى موضع الشراك قال
الامام فيه دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء وهو المنقول من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفعل الصحابة رضي الله عنهم وذهبت الشيعة الى انه يمسح على الرجلين ويحكى عن محمد بن جرير انه قال نختار
بين المسح والغسل لقوله سبحانه وتعالى فامسحوا برؤسكم وارجلكم فالله سبحانه وتعالى عطف الرجل
على الراس والراس ممسوح فكذلك الرجل قلنا قد قرئ وارجلكم بنصب اللام فيكون عطفا على قوله وايديكم
ومن قرأ بالخفض فهو على مجاورة اللفظ على موافقة الحكم كما قال الله سبحانه وتعالى عذاب يوم اليم فاليم
صفة العذاب واخذ اعراب اليوم للمجاورة كقولهم جحر ضب خرب فالخرب نعت للجحر واخذ اعراب
الضب للمجاورة روى عن ابي زيد الانصاري انه قال المسح في كلام العرب يكون غسلا ويكون مسحا ومنه
يقال للرجل اذا توضأ فغسل اعضاءه قد تمسح ويقال مسح الله ما بك اي غسل عنك وطهرك

باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله قال الامام
الحسين بن مسعود اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي قال ابو الحارث طاهر بن محمد الطاهري قال ابو
محمد الحسن بن محمد بن حليم قال ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه قال عبدان ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي
واللفظ له قال احمد بن عبد الله النعيمي قال محمد بن يوسف قال محمد بن اسمعيل قال عبدان قال عبد الله قال معمر حدثني

الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران رات عثمان توضأ فافرغ على يديه ثلاثا فمضمض واستنشق ثلاثا غسل
وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله
اليمنى ثلاثا ثم اليسرى ثلاثا قال رات رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من
توضأ وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب واخبرنا عمي بن عبد العزيز
ابو القاسم بن جعفر ابو علي اللؤلؤي ابو داود الحسن بن علي عبد الرزاق ابو معمر بهذا الاسناد مثله
وعبدان الذي روى عنه محمد بن اسمعيل وابن الموجه اسمه عبد الله بن عثمان وعبدان لقبه اخبرنا ابو طاهر محمد
بن علي بن محمد بن بويه الزاد ابو بكر محمد بن ادريس الجرجراني وابو احمد محمد بن احمد المعلم الهروي قالا ابو
الحسن علي بن عيسى بن محمد المايسني ابو العباس الحسن بن سفين عبد الواحد بن غياث وقتيبة بن سعيد
قالا ابو عوانة واللفظ لعبد الواحد عن خلد بن علقمة عن عبد خير قال اتينا علي بن ابي طالب رضي الله عنه
وقد صلينا الظهر فدعا بطهور فقلنا ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد الا ليعلمنا قال فدعا باناء فيه ماء
وطست قال وصب على يديه فغسل ثلاثا قبل ان يغمسها في الاناء ثم مضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا ومضمض من
الكف الذي ياخذ وغسل وجهه ثلاثا ويديه الى المرفقين ثلاثا ثم جعل يده في الماء ثم مسح راسه
مرة واحدة ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا ورجله الشمال ثم قال من سره ان يعلم طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو هذا واخبرنا عمي بن عبد العزيز قال القاسم بن جعفر اخبرنا ابو علي اللؤلؤي قال ابو داود قال مسدد قال ابو عوانة بهذا
وقال ثم تمضمض واستنثر ثلاثا تمضمض وتنثر من الكف الذي ياخذ فيه ويروى ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد
هذا حديث حسن وعبد خير هو ابن يزيد ابو يحيى الهاشمي قال ابو مصعب عن مالك عن عمي وبن يحيى المازني عن ابيه
ان رجلا قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمي وبن يحيى هل تستطيع ان تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتوضأ قال عبد الله بن زيد نعم فدعا بوضوء فافرغ على يد اليمنى فغسل يديه مرتين ثم تمضمض واستنثر ثلاثا
ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسح راسه بيديه فاقبل بهما واد بر بدا بمقدم راسه ثم ذهب
بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدا منه ثم غسل رجليه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى الانصاري عن معن كلاهما عن مالك وقال وهب
عن عمي وبن يحيى فمسح راسه مرة واحدة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي قال ابو عمر مكرم بن محمد المزني قال ابو بكر محمد بن عبد

الشبكة الألوكة www.alukah.net

لحفيده الحسن بن الفضل الحلي فاموسى بن داود فاحمد بن عبد الله عن عمه روح بن يحيى عن ابيه عن عبد الله بن
زيد بن عاصم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق من كف هذا حديث صحيح وقال
مسدد عن خالد بن عبد الله مضمض واستنشق من كف واحد ففعل ذلك ثلثا وعمرو هو عمرو بن يحيى بن عمارة بن
ابي الحسن المازني الانصاري وابو الحسن المازني له صحبة قوله استنشق الاستنشاق ان يبلغ الماء الى خياشيمه يقال
استنشقت الريح اذا شممتها قال الامام رضي الله عنه اختلف اهل العلم في كيفية المضمضة والاستنشاق فذهب
قوم الى انه يجمع بينهما فيغرف غرفة فيمضمض ويستنشق بها ثم يغرف اخرى فيفعل ذلك ثم غرفة ثالثة لذلك
وهو ظاهر رواية عبد الله بن زيد ومنهم من اختار الفصل بين المضمضة والاستنشاق قال يغرف غرفة فيمضمض
بها ثلثا ثم يغرف غرفة اخرى فيستنشق بها ثلثا وروى عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده قال دخلت على النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق والى هذا ذهب الحسن وروى شقيق
بن سلمة قال شهدت عثمان توضأ ثلثا ثلثا وافرد المضمضة من الاستنشاق وقال هكذا توضأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال شهدت عليا توضأ ثلثا وافرد المضمضة من الاستنشاق وقال هكذا توضأ رسول الله صلى الله عليه
وسلم

باب مسح الرأس الاذنين

اخبرنا الشيخ الامام حفظ
الله قال الامام الحسين بن مسعود اخبرنا عمي عن عبد المحسن بن جعفر الهاشمي قال ابو علي اللؤلؤي قال ابو داود وقال
قتيبة بن سعيد قال بكر يعني ابن مضر عن ابن عجلان عن عبد الله محمد بن عقيل ان ربيع بنت معوذ بن عفراء اخبرته قالت
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ قالت فمسح رأسه ومسح ما اقبل منه وادبر وصدغيه واذنيه مرة
واحدة هذا اسناده قال ابو داود وقال مسدد عن عبد الله بن داود عن سفين بن سعيد عن ابن عقيل عن الربيع ان النبي
صلى الله عليه وسلم مسح برأسه بفضل ماء كان في يده وبهذا الاسناد قال ابو داود وقال ابراهيم بن سعيد قال وكيع قال
الحسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فادخل اصبعيه في
حجرتي اذنيه قال الامام رضي الله عنه اختلف اهل العلم في الكيفية في مسح الرأس ثلثا هل هو سنة ام لا فذهب
الاكثرون الى انه يمسح مرة واحدة وهو قول الحكم وحماد والحسن وبه قال مالك وسفين وابن المبارك وابو حنيفة
واحمد واسحق والمشهور من مذهب الشافعي رضي الله عنه ان المسح ثلثا سنة مثل مياه جدد وهو قول عطاء
واختلفوا في القدر المفروض من المسح فذهب قوم الى ان مسح جميع الراس فرض وهو قول مالك وقال
ابو حنيفة يجب مسح ربع الراس وقال الشافعي يجب ان يمسح قدر ما يطلق عليه اسم المسح وان قل واحتجوا بان

النبي صلى الله عليه وسلم مسح بناصيته وعلى عمامته والفرض انما يسقط بمسح الناصية فثبت ان مسح جميع الراس
ليس بواجب قال الامام ظاهر القرآن يوجب مسح جميع الراس والسنة حصته بمسح قدر الناصية والاسقاط الفرض
عنه بما دون قدر الناصية والسنة ان يمسح جميع الراس ويبدأ بمقدم راسه ويذهب الى مؤخره ثم يرد الى مقدمه
وقال وكيع بن الجراح يبدأ بمؤخر راسه وبأذنيه الى مقدمه وهو قول بعض اهل الكوفة والاول اصح في الاثر وصح
الاذنين سنة ظاهرهما وباطنهما يدير المسحتين في باطنهما ومن الاصابع على ظاهرهما روي عن ابن عباس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه وباذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بابهاميه واختلف اهل العلم
في انه هل يأخذ لهما ماء جديدا فذهب الشافعي الى انهما عضوان على حيالهما يمسحان ثلثا بماء جديد وروي
عن ابن عمر انه كان اذا توضأ اخذ الماء باصبعيه لاذنيه وذهب اكثر اهل العلم الى انهما من الراس يمسحان معه
وبه قال سعيد بن المسيب وعطاء وحسن وابن سيرين وسعيد بن جبير والنخعي وهو قول الثوري وابن المبارك
ومالك واصحاب الراي واحمد واسحق وقال الزهري هما من الوجه يمسحان معه وقال الشعبي ظاهرهما من الراس و
باطنهما من الوجه وقال حماد يغسل ظاهرهما وباطنهما يروى ذلك عن سعيد بن جبير والنخعي وقال اهل الحجاز
يمسح مقدمهما مع وجهه ومؤخرهما مع راسه

باب الوضوء مرة مرة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما حاجب بن احمد الطوسي اما محمد بن حماد اما
المؤمل بن اسمعيل عن سفين عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ
مرة مرة هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن محمد بن يوسف عن سفين

باب الوضوء مرتين مرتين

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن
يوسف اما محمد بن اسمعيل اما حسين بن عيسى اما يونس بن محمد اما فليح بن سليمن عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم
عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين هذا حديث صحيح وعبد
الله بن زيد هو عم عباد بن تميم

باب الوضوء ثلثا ثلثا

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما حاجب بن احمد الطوسي اما محمد بن حماد اما المؤمل
بن اسمعيل عن سفين عن ابي اسحق عن ابي حية ان عليا توضأ ثلثا ثلثا وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم توضأ هذا حديث حسن وابو حية بن قيس الوادعي الهمداني الكوفي والعمل على هذا عند عامة اهل العلم فانهم
فرض الوضوء مرة مرة لو اقتصر عليها يجوز ومرتين مرتين افضل والافضل ثلث مرات ويكره ان يزيد على الثلث

شبكة الألوكة www.alukah.net

أخبرنا عمي بن عبد العزيز ا أبو القاسم بن جعفر ا أبو علي اللؤلؤي ا أبو داود ا مسدد ا أبو عوانة عن موسى
بن أبي عائشة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف
الطهور فدعا بماء في إناء فغسل كفيه ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه
السباحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه ثم غسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا
الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء قال ابن المبارك لا أمن إذا زاد في الوضوء على
الثلث أن يأثم وقال أحمد وإسحاق لا يزيد على الثلث الأربع تسبلي وزوايا الوضوء غسل الأعضاء الثلث مرة مرة
ومسح الرأس على ما نطق به القرآن واختلف أهل العلم في وجوب النية فأوجبها كثير منهم واختلفوا في
الترتيب فذهب بعضهم إلى وجوبه على ما ذكر الله سبحانه وتعالى حتى لو بدأ بغسل اليدين قبل غسل الوجه
أو مسح برأسه قبل أن يغسل يديه وصلى يجب الإعادة وهو قول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق ويروى ذلك
عن أبي هريرة وذهب الأكثرون إلى أنه سنة فلو عكس وصلى لا يجب الإعادة يروى ذلك عن علي وابن مسعود
وبه قال من التابعين سعيد بن المسيب وعطاء والنخعي وإليه ذهب الأوزاعي والثوري وربيعة وأصحاب
الرأي والموالاة عند الزاملي العلم سنة حتى لو فرق غسل الأعضاء في الوضوء والغسل وصلى صح روى عن
عبد الله بن عمر أنه بال بالسوق ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ثم مسح برأسه ثم دعي لجنازة دخل المسجد فمسح على خفيه
ثم صلى عليها وعند مالك إذا فرق تفاحش بغير عذر لا يصح طهارته

باب استحباب الوضوء لكل صلوة

قال الله سبحانه وتعالى إذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
الآية وكان علي يتوضأ لكل صلوة وتلا هذه الآية أخبرنا الشيخ الإمام حفظه الله ا الإمام الحسين بن
مسعود ا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد بن إسمعيل
ا محمد بن يوسف ا سفيان عن عمرو بن عامر قال سمعت أنسا قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة
قلت كيف كنتم تصنعون قال يجزئ أحدنا الوضوء ما لم يحدث هذا حديث صحيح وعمرو بن عامر هو الأنصاري
حدث به في الكوفيين أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي ا أبو حرب طاهر بن محمد الطاهري ا أبو محمد
الحسن بن محمد بن حليم ا أبو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه ا عبدان ا عبد الله ا سفيان عن علقمة بن مرثد
عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم فتح مكة الصلوات بوضوء واحد ومسح على
خفيه هذا حديث صحيح أخرجه مسلم من محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد عن سفيان وزاد فقال له عمر لقد

صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته يا عمر وبريدة هو ابن حصيب الأسلمي نزل البصرة ثم
مرو وفي خلافة يزيد بن معوية روى عنه ابنه سليمان وروى عن عبد الله بن حنظلة بن عامر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أمر بالوضوء عند كل صلوة طاهرا وغير طاهر فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلوة
وروى عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات وإسناده
ضعيف قال الإمام رضي الله عنه يجوز الجمع بين الصلوات بوضوء واحد عند عامة أهل العلم ويجدد
الوضوء مستحب إذا كان قد صلى بالوضوء الأول صلوة وكرهه قوم إذا لم يكن قد صلى بالوضوء الأول
صلوة فرضا أو تطوعا أما المتيمم لا يجوز له أن يجمع بين فريضتين بتيمم واحد لأن ظاهر القرآن يدل على وجوب
الوضوء عند كل حالة يريد القيام إلى الصلوة فإن لم نجد الماء فعلى وجوب التيمم غير أن الدليل قد قام من
طريق السنة على التخفيف في الوضوء فبقي أمر التيمم على ظاهره ومن ذهب إلى إيجاب التيمم لكل فريضة من
علي وابن عمر وابن عباس وهو قول الشعبي والنخعي وقتادة وبه قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق
وجوز جماعة الجمع بين فريضتين بتيمم واحد وإليه ذهب سعيد بن المسيب والحسن البصري والزهري
وبه قال الثوري وأصحاب الرأي واتفقوا على أنه يجوز أن يصلي بتيمم واحد مع الفريضة ما شاء من
النوافل قبلها وبعدها وأن يقرأ القرآن إن كان جنبا وإن كانت حائضا فطهرت ولم تجد الماء تيممت وصلت
وجاز للزوج غشيانها ويستحب الوضوء عند الغضب وقال النخعي يستحب من الغيبة

باب المسح على الخفين

أخبرنا الشيخ الإمام حفظه الله ا الإمام الحسين بن مسعود أخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكاتب ا أبو عبد العزيز بن أحمد الخلال ا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي
وأبو الفضل محمد بن أحمد العارف قالا ا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ا أبو العباس الأصم ا الربيع ا
الشافعي ا يحيى بن حسان عن حماد بن زيد وابن علية عن أيوب عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفي
عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى عمامته وخفيه هذا حديث
صحيح أخرجه مسلم من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة وأخرجه محمد من رواية عمرو بن أمية عن النبي صلى الله
عليه وسلم حدثنا السيد أبو القاسم علي بن موسى الموسوي وأبو عبد الله محمد بن الحسن المبرندكشاني قالا ا
أبو العباس أحمد بن محمد بن يحيى الطحان ا أبو أحمد محمد بن قريش بن سليمان بمرو الروذ ا أبو الحسن علي بن
عبد العزيز المكي ا أبو عبيد القاسم بن سلام قال سمعت محمد بن الحسن يحدث عن ثور بن يزيد عن راشد بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

سعيد عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم انه بعث سرية او جيشا فامرهم ان يمسحوا على المشاوذ والتساخين
وقال ابو عبيد وسمعت يحيى بن سعيد القطان يحدث عن ثور بن يزيد عن راشد عن ثوبان عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله الا انه قال على العصائب والتساخين قال ابو عبيد التساخين الخفاف والمشاوذ العمائم
واحدها مشوذ والعصائب العمائم قال الامام رضي الله عنه سميت بذلك لان الرأس يعصب بها وقيل اصل التساخين
كل ما يسخن القدم من خف وجورب ونحوه اخبرنا عمي بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود
انا احمد بن حنبل انا يحيى بن سعيد عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
سرية فاصابهم البرد فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم امرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين قال
الامام رضي الله عنه واختلف اهل العلم في جواز المسح على العمامة فاجازه بعضهم يروى ذلك عن ابي بكر
وعمر وانس وبه قال الاوزاعي واحمد واسحق وداود وروى عن انس انه مسح على قلنسوته وذهب اكثر اهل
العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى انه لا يجوز ما لم يمسح شيء من الرأس وقالوا في حديث المغيرة بن شعبة
ان فرض المسح انما سقط عنه بمسح الناصية وفيه دليل على ان مسح جميع الرأس غير واجب ومن جوز المسح على العمامة
انما جوزه اذا دام بها على كمال الطهارة كالمسح على الخف واشترط بعضهم مع ذلك التلحي وقال لان العمامة انما
اذا جعل شيء منها تحت ذقنه فيكون كالخف فان لم يفعل فيكون كما لو تلف نجاسة من غير حوز انما المسح على
الخفين فجائز عند عامة اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر وعلي و
حذيفة والمغيرة بن شعبة وابو ايوب وسلمان وبريدة وعمرو بن امية وانس وسهل بن سعد ويعلى بن مرة وعبادة
بن الصامت وجرير بن عبد الله وابو امامة وجابر واسامة بن زيد وبلال وسعد وغيرهم اخبرنا عبد الواحد
الملحي انا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا ابو نعيم انا زكريا عن عامر عن عمرو
بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر فقال امعك ماء قلت نعم فنزل عن
راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه الاداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من
صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه ثم اهويت لانزع
خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما وهذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد
بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن زكريا اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتب قال انا عبد العزيز بن احمد الخلال قال
انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا حدثنا ابو بكر احمد بن الحسن

الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عباد
بن زياد ان عروة بن المغيرة بن شعبة اخبره ان المغيرة بن شعبة اخبره انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
غزوة تبوك قال المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط فحملت معه اداوة قبل الفجر فلما رجع
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذت اهريق على يديه من الاداوة وهو يغسل يديه ثلاث مرات ثم غسل
وجهه ثم ذهب يحسر جبته عن ذراعيه فضاق كما جبته فادخل يديه في الجبة حتى اخرج ذراعيه من اسفل
الجبة وغسل ذراعيه الى المرفقين ثم توضأ ومسح على خفيه ثم اقبل قال المغيرة فانطلقت معه حتى نجد الناس قد
قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى لهم فادرك النبي صلى الله عليه وسلم احدى الركعتين معه وصلى مع الناس
الركعة الاخرى فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله صلى الله عليه وسلم واتم صلاته فافزع ذلك المسلمين واكثروا
التسبيح فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته اقبل عليهم ثم قال احسنتم او قال اصبتم يغبطهم ان صلوا الصلوة
لوقتها قال الشافعي اخبرنا سفين بن عيينة عن حصين وزكريا وابو سفين عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن المغيرة بن
شعبة قال قلت يا رسول الله المسح على الخفين قال نعم اني ادخلتهما وهما طاهرتان هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال الامام رضي الله عنه فيه دليل على انه لا يكره الاستعانة بالغير
في صب الماء عليه في الوضوء وقوله اني ادخلتهما وهما طاهرتان شاهد لما صح به في حديث آخر فقال دع الخفين
فاني ادخلت القدمين الخفين وهما طاهرتان وفيه دليل على ان المسح على الخفين انما يجوز اذا لبسهما على كمال
الطهارة وهذا قول عامة اهل العلم واختلفوا فيما لو غسل احدى الرجلين وادخلها الخف ثم غسل الاخرى
فادخل فذهب جماعة الى انه لا يجوز المسح لانه ليس الخف الاول قبل كمال الطهارة حتى ينزعه فيلبسه ثانيا وهو
قول مالك والشافعي واحمد واسحق وجوزه جماعة وهو قول الثوري واصحاب الراي وفي الحديث
دليل على ان من ادرك شيئا من الصلوة مع الامام يبني عليه معه ثم ما يقضي بعده ما سلم ولا يجب عليه للسهو وروي من
ابي سعيد الخدري وابن عمر وابن الزبير انه من ادرك الفرد من الصلوة عليه سجدتا السهو واختلفوا في جواز
المسح على الجوربين فاجازه جماعة اذا كانا ثخينين لا يشفان وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد
واسحق واصحاب الراي قال الشافعي اذا كانا منعلين وان لم يكن متابعة المشي عليهما وروي عن عمر وعلي وابن عباس
والبراء بن عازب وانس وابي امامة وسهل بن سعد المسح على الجوربين ولم يجوز مالك والاوزاعي المسح على
الجوربين قال الامام وشرط الخف الذي يجوز المسح عليه ان يشد الرجلين مع الكعبين فان خرق منه

شبكة الألوكة www.alukah.net

شيء في محاذاة المغسول بحيث ظهر منه شيء من الرجل او اللفافة فاختلف اهل العلم فيه فذهب قوم الى انه لا يجوز المسح عليه وان كان شيئا قليلا وهو قول الشافعي وذهب قوم الى جوازه وان تفاحش الخرق ما دام يثبت في الرجل وبه قال مالك وقال قوم يجوز اذا كان اقل من قدر ثلثة اصابع وهو قول اصحاب الرأي واذا لبس فوق الخف خفا آخر فان كان بصفته لو تفرد لم يجز المسح عليه فلا يجوز ان يمسح عليه فوق الخف وان كان بصفته لو تفرد يجوز المسح عليه فاختلف اهل العلم فيه فذهب الزهري الى جواز المسح وهو قول مالك و اصحاب الرأي ولم يجوز بعضهم وهو اظهر من قول الشافعي رضي الله عنه

باب التوقيت في المسح

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ا عبد العزيز بن احمد الخلال حدثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ا ابو بكر احمد بن الحسن الحديثي ا ابو العباس الاصم ا ابو الربيع اخبرنا الشافعي ا عبد الوهاب الثقفي حدثني المهاجر ابو مخلد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ارخص للمسافر ان يمسح على الخفين ثلثة ايام ولياليهن وللمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما هذا حديث صحيح ورواه الربيع الى قوله وللمقيم يوما وليلة وتوهم ان قوله اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما من كلام الشافعي وليس كذلك بل هو في الحديث ورواه عن الشافعي بالصواب اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحسيني ا ابو الحارث طاهر بن محمد الطاهري ا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم ا ابو الموجه محمد بن عمرو بن ابي الموجه ا صدقة ا ابو معوية عن الاعمش عن الحكم عن القسم بن مخيمرة عن شريح بن هانيء الحارثي قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت ائت عليا فانه اعلم بذلك فاتيته فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نمسح للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلثا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن ابي معوية قال الامام رضي الله عنه ذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى توقيت المسح على الخفين على ما ورد في الحديث وهو قول علي وابن مسعود وابن عباس واليه ذهب من التابعين عطاء وشريح وغيرهما وبه قال الاوزاعي وابن المبارك والثوري والشافعي واصحاب الرأي واحمد واسحق وابتداء المدة من اول حدث يحدثه بعد لبس الخف عند اكثرهم وقال الاوزاعي واحمد واسحق ابتداء المدة من وقت المسح وذهب مالك الى انه لا توقيت لمدة المسح بل لمن يمسح ما لم يلزمه الغسل يروى ذلك عن عمر وعثمن وعائشة لما روى عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين للمسافر ثلثة ايام وللمقيم يوم قال ولو استزدناه لزادنا والعامة على

المرفوع

التوقيت وقوله لو استزدناه لزادنا ظن منه لا يجوز ترك البيان واذا انقضت مدة المسح او نزع الخف في اثناء المدة او خرق شيء من خفه في محل الغسل بحيث ظهر بعض رجله يجب عليه غسل الرجلين وهل يجب عليه استيناف الوضوء اختلف اهل العلم فيه فذهب اكثر اهل العلم الى انه لا يجب ذلك وهو قول الثوري واصحاب الرأي واصح قولي الشافعي واوجب قوم استيناف الوضوء وهو قول ابن ابي ليلى واحمد واسحق وقال الاعمش عن ابراهيم انه مسح على خفيه ثم خلعهما وصلى ومسح اعلى الخف واجب ومسح اسفله سنة عند بعض اهل العلم لما روى عن المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح اعلى الخف واسفله والحديث مرسل لانه يرويه توبر بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة وتوبر لم يسمع هذا من رجاء قاله ابو عيسى سألت ابا زرعة ومحمد بن اسمعيل عن هذا الحديث قالا ليس بصحيح واليه ذهب من الصحابة ابن عمر وسعد وبه قال الزهري ومالك والشافعي واحمد واسحق وذهب جماعة الى انه لا يمسح اسفل الخف وهو قول الشعبي والنخعي واليه ذهب الاوزاعي والثوري واصحاب الرأي روى عن عروة بن الزبير عن المغيرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه يمسح على الخفين على ظاهرهما اخبرنا عمر بن عبد العزيز بن القسم بن جعفر ا ابو علي اللؤلؤي ا ابو داود ا محمد بن علاء ا حفص بن غياث حدثنا الاعمش عن ابي سحق عن عبد خير عن علي رضي الله عنهم قال لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه

باب ما يوجب الغسل

قال الله سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ا عبد العزيز بن احمد الخلال حدثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ا ابو العباس الاصم ا الربيع اخبرنا الشافعي ا اسمعيل بن ابراهيم ا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قعد بين الشعب الاربع ثم الزق الختان بالختان فقد وجب الغسل هذا حديث حسن صحيح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ا احمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل ا معاذ بن فضالة ا هشام ح واخبرنا ابو نعيم عن هشام عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة ومطر عن الحسن باسناده مثله وقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي حديث مطر وان لم ينزل واخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحسيني انا ابو الحارث طاهر بن محمد السهلي
انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم انا ابو الموجه محمد بن عمرو انا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو نعيم عن هشام
الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع
ثم جهدها وجب الغسل انزل او لم ينزل هذا حديث متفق على صحته قوله بين شعبها الاربع قيل اراد بها
الفخذين والاليتين وهما حرفا الفرج وقيل المراد منهما اليدين والرجلين قال ابن الاعرابي الجهد بين الشعبين
النكاح اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم
انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب ان ابا موسى الاشعري سأل عائشة
عن التقاء الختانين فقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان او مس الختان
الختان فقد وجب الغسل هذا حديث حسن صحيح والختان موضع القطع من ذكر الغلام ونواة الجارية
وقيل سمي المكان ختانا لالتقاء الختانين والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من الصحابة ومن بعدهم ان من
جامع امرأته فغيب الحشفة وجب الغسل عليها وان لم ينزل وهو قول ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وعائشة
وغيرهم كان الحكم في الابتداء الاسلام ان من جامع فاكسل لا يجب عليه الغسل قال زيد بن خالد سألت عثمان
ارأيت اذا جامع ولم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلوة ويغسل ذكره قال عثمان سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسألت عليا وطلحة والزبير فامروه بذلك ثم صار منسوخا بايجاب الغسل وان لم ينزل
وروى الزهري عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب قال كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عن ذلك بعد
وامروا بالغسل اذا مس الختان الختان ووقفه بعضهم على سهل بن سعد وقال عبد الله بن عباس انما الماء من الماء
في الاحتلام وممن بنى على المذهب الاول فقال الاكمال لا يوجب الاغتسال سعد بن ابي وقاص
وابو ايوب الانصاري وابو سعيد الخدري ورافع بن خديج وذهب الى قوله سليمان الاعمش والمراد
من التقاء الختانين هو تغييب الحشفة ويتعلق به جميع احكام الجماع من وجوب الغسل ولزوم المهر
وثبوت الاحصان والتحليل للزوج الاول وفساد العبادات ولزوم الحد في الزنى وغيرها من الاحكام
اخبرنا ابو الحسن التميمي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن
عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت جاءت ام

سليم بنت ملحان امرأة ابي طلحة الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان الله لا يستحيي
من الحق هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت قال نعم اذا رأت الماء هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحسيني انا ابو الحارث طاهر بن محمد
السهلي انا الحسن بن محمد بن حليم انا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه اخبرنا صدقة انا عبدة بن سليمان عن
هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة قالت سألت ام سليم رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالت اذا احتلمت المرأة تغتسل فقال اذا رأت الماء فلتغتسل فقالت ام سلمة يا رسول الله وهل
تحتلم المرأة قال تربت يمينك فبم يشبهها ولدها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن محمد بن سلام
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن ابي معوية عن هشام قال الامام غسل الجنابة وجوبه باحد
الامرين اما بادخال الحشفة في الفرج او بخروج الماء الدافق من الرجل او المرأة وان احتلم ولم يجد بللا فلا
غسل عليه وان وجد بللا ولم يتيقن انه الماء الدافق فذهب قوم من التابعين الى وجوب الغسل منهم
عطاء والشعبي والنخعي واحمد وذهب اكثر اهل العلم الى انه لا غسل عليه حتى يتيقن انه بلل الماء الدافق
وموجبات الغسل اربعة اثنان يشترك فيهما الرجال والنساء الجنابة والموت واثنان يختصان بالنساء وهو النفاس والحيض

باب كيفية الغسل اخبرنا

ابو الحسن التميمي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ
للصلوة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على رأسه ثلث غرف بيديه
ثم يفيض الماء على جلده كله هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك
واخرجه مسلم عن ابي بكر عن هشام بن عروة واخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني انا عبد العزيز بن احمد
الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا
ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا ابن عيينة عن هشام عن
ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل
ان يدخلهما الاناء ثم يغسل فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ثم يأخذ شعره الماء ثم يحثي على رأسه ثلث حثيات
هذا حديث متفق ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن هشام قال فيغسل يديه ثم يفرغ بيمينه على شماله

فيغسل

فغسل فرجه ثم توضأ وضوءه للصلوة ثم أخذ الماء فدخل أصابعه في أصول الشعر حتى إذا رأى أن قد استبرأ حفن على رأسه ثلث حفنات ثم أفاض على سائر جسده ثم غسل رجليه وبروى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفض الماء على رأسه ثلث مرات ونحن ننفض على رؤوسنا خمسا من أجل الضفر

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ا أحمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد بن إسمعيل ا عبدان ا أبو حمزة قال سمعت الأعمش عن سالم موان أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس قال قالت ميمونة وضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسلا فسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه فضرب يده الأرض فدلكها ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه ثم صب على رأسه وأفاض على جسده ثم تنحى فغسل قدميه فناولته ثوبا فلم يأخذه فانطلق وهو ينفض يديه به هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم من وجه عن الأعمش في الحديث ثم صب بيمينه على شماله أما في الاستنجاء فلا يجوز عند وأما في غسل الأطراف فإن كان الإناء واسعا وضعه عن يمينه ثم أخذ الماء بيمناه وجعل على يسراه وإن كان ضيق الرأس وضعه عن يساره وصب منه الماء على يمينه قال الإمام رضي الله عنه الوضوء في الغسل سنة فلو انغمس جنب في ماء قد وصل الماء إلى جميع بدنه ونوى صح غسله وإن لم يفرد أعضاء الوضوء بالغسل ولا دلك أعضاءه بيده وهو قول أكثر أهل العلم وقال مالك لا يجزيه حتى يمر يده على جسده ولنا حديث ذكره أهل الحديث وروى عن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر كان يغتسل ثم يتوضأ فقلت له يا أبة أما يجزيك الغسل من الوضوء قال بلى ولكني أحيانا أمس ذكري فأتوضأ أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي أخبرنا أبو طاهر الزيادي ا أحمد بن إسحق الصيدلاني ا أبو نصر أحمد بن محمد بن نصر ا أبو نعيم الفضل بن دكين ا شيبك عن أبي إسحق عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل من الجنابة وهذا قول عامة أهل العلم وفي حديث ميمونة دليل على أن الأولى بأن لا ينشف أعضاءه بعد ما توضأ أو اغتسل لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ من ميمونة الثوب واختلف أهل العلم فيه فذهب قوم إلى كراهة المنديل بعد الطهارة منهم سعيد بن المسيب والزهري قال الزهري إنما كره لأن الوضوء يوزن ورخص فيه الحسن وابن سيرين والثوري وأحمد ومالك لما روى عن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خرقة ينشف بها بعد الوضوء وإسناده ضعيف وروى عن معاذ بن جبل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه وإسناده أيضا ضعيف وروى عن ابن

عمر أنه كان ينفض يديه بعد الوضوء وقال ابن عمر كان لعلقمة خرقة ينضح بها وجهه إذا توضأ وروى عن ابن عباس قال لا بأس به في الغسل ونكره في الوضوء لما روى عن قيس بن سعد قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسل ثم أتيناه بملحفة ورسية فجعل ينفض بها أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي ا أبو طاهر الزيادي ا أبو بكر أحمد بن إسحق بن أيوب ا محمد بن يونس ا أبو عاصم ا حنظلة عن القسم بن محمد عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل فيبدأ بشق رأسه الأيمن ثم بشق رأسه الأيسر ثم بوسط رأسه هذا حديث متفق على صحته أخرجاه عن محمد بن مثنى عن أبي عاصم

باب نقض الضفائر

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتبي ا عبد الغني بن أحمد الخلال ا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا ا أبو بكر أحمد بن الحسن ا أبو العباس الأصم ا الربيع ا الشافعي ا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقضه لغسل الجنابة فقال لا إنما يكفيك أن تحثي عليه ثلث حثيات من ماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين أو قال فإذا أنت قد طهرت هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة وعبد الله بن رافع هو مولى أم سلمة يكنى أبا رافع قال الإمام العمل على هذا عند عامة أهل العلم أن نقض الضفائر لا يجب في الغسل إذا كان تخللها الماء وإن كان الشد قويا يجب لأن تخللة الماء يجب النقض لما روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر وهو غريب الإسناد وذهب إبراهيم النخعي إلى أن نقض الضفائر واجب بكل حال

باب غسل الحيض

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتبي ا عبد العزيز بن أحمد الخلال ا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ا أبو العباس الأصم ا الربيع ا الشافعي ا سفين عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي عن أمه صفية بنت شيبة عن عائشة قالت جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله عن الغسل من الحيض فقال خذي فرصة من مسك فتطهري بها فقالت كيف أتطهر بها قال تطهري بها فاجتذبتها وعرفت الذي أراد فقلت لها تتبعي بها أثر الدم يعني الفرج هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن يحيى وأخرجه مسلم عن عمرو والناقد كلاهما عن سفين بن عيينة والفرصة القطعة

دني

فاذا أنت تطهرين بها فقلت سبحان الله واستترت بثوبي وهو عليه وسلم كما أمرني رسول الله صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الصوف او القطن او غيره اخذت من فرصة التي اني قطعته ويقال للحديدة التي يقطع بها الفضة
مقراض ومعناه فرصة هي مطيبة بمسك ويروى خذي فرصة ممسكة يعني اخذ قطعة من قطن او
صوف مطيبة بمسك فتتبع بها اثر الدم لقطع رائحة الاذى فان لم تجد مسكا فطيبا آخر وقال الفتيبي تمسكة
اي تحتملة يقول تحتملينها معك لتجعلي بها فلك تقول العرب مسكت لذا بمعنى مسكت وتمسكت وانكر
ان يكون المراد به المسك لانهم لم يكونوا اهل ورع يجدون المسك فعلى هذا المعنى قالوا يكون الرواية فرصة
من مسك بضم الميم اي من جلد عليه صوف اخبرنا عمي عن عبد الله بن يزدانا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو
داود انا عثمان بن ابي شيبة انا سلام بن سليم عن ابراهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت دخلت
اسماء على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كيف تغتسل احدنا اذا طهرت من المحيض
قال تاخذ سدرها وماءها فتوضا وتغتسل راسها وتدلكه حتى يبلغ الماء اصول شعرها ثم تفيض على جسدها
ثم تاخذ فرصتها فتطهر بها قالت يا رسول الله كيف تطهر بها فقالت عائشة فعرفت الذي يكني عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت فقلت لها تتبعي اثار الدم

باب غسل الرجل مع المراة

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو طاهر الزيادي حدثنا ابو بكر احمد بن يحيى بن ايوب انا اسمعيل
بن قتيبة انا يحيى بن يحيى انا ابو خيثمة عن عاصم الاحول عن معاذة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم من اناء واحد بيني وبينه يبادرني فاقول دع لي دع لي قالت وهما جنبان هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى واخرجاه من اوجه عن عائشة ومعاذة هي معاذة العدوية الزاهدة اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا ادم بن ابي اياس
انا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
من قدح يقال له الفرق هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن قتيبة عن سفين عن الزهري قال سفين
والفرق ثلثة اصوع فيكون اثني عشر مدا ووزنه ستة عشر رطلا والفرق مفتوحة الراء

باب الوضوء بفضل الغير

اخبرنا ابو الحسن الترزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب
عن مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت
صلوة العصر فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فاتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده في ذلك الاناء فامر الناس ان يتوضوا منه قال فرايت الماء ينبع من تحت اصابعه فتوضا

الناس حتى توضوا من آخرهم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم
عن اسحق بن موسى الانصاري عن معن عن مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا مسدد انا حماد عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا باناء
من ماء فاتي بقدح رخراخ فيه شيء من ماء فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر الى الماء ينبع من بين اصابعه قال
انس فحزرت من توضا ما بين السبعين الى الثمانين هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي الربيع
سليمان بن داود العتكي عن حماد بن زيد الرخراخ الواسع الضخم الرقيق اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر
بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن رافع عن ابن عمر كان يقول ان الرجال والنساء كانوا يتوضؤن
في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جميعا هذا حديث صحيح

باب الوضوء بفضل المراة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القسم البغوي
انا علي بن الجعد انا شريك عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة قالت اجنبت انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم فاغتسلت من جفنة وفضل فيها فضلة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها فقلت
اني قد اغتسلت منها قال فاغتسل قالت فاغتسل قال ان الماء ليس عليه جنابة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وعكرمة
هو ابو عبد الله مولى ابن عباس والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انه يجوز استعمال فضل طهور المراة للرجال
والنساء جميعا وكره بعضهم الوضوء بفضل طهور المراة وهو قول احمد واسحق واحتجوا بما روى عن الحكم بن
عمرو الغفاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضا الرجل بفضل طهور المراة وكان ابن عمر يذهب الى
ان النهي عن فضل طهور المراة الجنب او الحايض والاكثرون على جوازه ولم يصح محمد بن اسمعيل حديث الحكم
بن عمرو وان ثبت فمنسوخ

باب مصافحة الجنب ومخالطته

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا عياش
الاعلى انا حميد عن بكر هو ابن عبد الله المزني عن ابي رافع عن ابي هريرة قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت فاتيت الرحل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال
اين كنت يا ابا هر فقلت له فقال سبحان الله ان المسلم لا ينجس وعياش بن الوليد ابو الفضل الرقي مولى آل
يعني ابن عم عبد الاعلى بن حماد اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد بن الجنيني انا ابو الحارث الطاهري انا الحسن
بن محمد بن حليم انا ابو الموجه انا ابن ابي شيبة انا ابن علية عن حميد عن بكر عن ابي رافع عن ابي هريرة انه لقي النبي

الشبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب فانسل فذهب فاغتسل فلما جاء قال اين كنت يا ابا هر
قال يا رسول الله لقيتني وانا جنب فكرهت ان اجالسك وانا جنب فقال سبحان الله المؤمن لا ينجس هذا حديث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن اسمعيل بن علية عن حميد الطويل وفيه دليل على جواز
تاخير الاغتسال للجنب وان يسعى في حوائجه وفيه جواز مصافحة الجنب ومخالطته وهو قول عامة اهل العلم
وانتفوا على طهارة عرق الجنب والحايض اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح
اما ابو القسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي اما علي بن الجعد اما شريك عن حصين عن عامر عن مسروق عن
عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنب فيغتسل ثم ينشد في قبل ان اغتسل قال ابو عيسى هذا
حديث ليس اسناده باس وهو قول اكثر اهل العلم وكان ابن عمر يرش في الثوب وهو جنب ثم يصلي فيه وكذلك
عرق الحايض طاهر عند اهل العلم وقال ابن عباس اربع لا تجنب الانسان والثوب والماء والارض يد الانسان
لا تجنب بمماسة الجنب والا الثوب اذا ألبسه الجنب ولا الارض اذا افضى اليها الجنب ولا الماء تجس اذا غمس
الجنب فيه يده وقال عطا يجتمع الجنب وينقل اظفاره ويحلق راسه ويتوضا

باب الجنب اذا اراد النوم او العود او الاكل توضا

اخبرنا ابو الحسن التبريزي اما
زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر انه قال ذكر
عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم توضا واغسل ذكرك ثم نم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه
مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما
محمد بن يوسف اما محمد بن اسمعيل اما قتيبة بن سعيد اما الليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب قال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم ايرقد احدنا وهو جنب قال نعم اذا توضا احدكم فليرقد هذا حديث متفق على صحته
اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع اخبرنا ابو الحسن علي بن يوسف الحوبني
اما ابو محمد محمد بن علي بن محمد بن شريك الثقفي اما عبد الله بن محمد بن سلم ابو بكر الجوربذي اما يونس بن عبد
الاعلى الصدفي اما ابن وهب اخبرني يونس بن يزيد والليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الر
من عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضا وضوءه للصلوة قبل ان ينام
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن الليث اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحسني اما ابو الحارث طاهر بن

انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

محمد الطاهري اما الحسن بن محمد بن حليم اما ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه اما عبد الله اما يونس
عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد
ان ينام وهو جنب توضا وضوءه للصلوة واذا اراد ان ياكل او يشرب غسل يديه ثم ياكل او يشرب هذا
حديث صحيح اخبرنا ابو عمر الضبي اما ابو محمد الخراساني اما ابو العباس المحبوبي اما ابو عيسى اما هناد اما عبدة
عن حماد بن سلمة عن عطا الخراساني عن يحيى بن يعمر عن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب اذا اراد
ان ياكل او يشرب او ينام ان يتوضا وضوءه للصلوة هذا حديث حسن وعطا الخراساني هو عطا بن عبد الله
وكنية ابيه ابو مسلم الملخي يقال هو مولى المهلب بن ابي صفرة سكن الشام مات سنة خمس وثلثين ومايه
وروى عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان ياكل او ينام توضا
اخبرنا عمي عن عبد العزيز اما القسم بن جعفر الهاشمي اما ابو علي اللؤلؤي اما ابو داود اما محمد بن كثير اما سفين عن ابي
اسحق عن الاسود عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب من غير ان يمس ماء قال
ابو داود اما الحسن بن علي الواسطي قال سمعت يزيد بن هرون يقول هذا الحديث وهم قال الامام وان ثبت
الحديث فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك احيانا ليدل على الرخصة وكان يتوضا في اغلب
احواله ليدل على الفضيلة قال الامام وهذه الاحاديث تدل على ان الجنب اذا اخر الغسل فلا حرج عليه
وروى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الملايكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب
وهذا فيمن يتخذ تاخير الاغتسال عادة فاما ونابه فيكون اكثر اوقاته جنبا واراد بالملايكة الذين يتزلون
بالبركة والرحمة دون الملايكة الذين هم الحفظة فانهم لا يفارقون الجنب وغير الجنب اخبرنا الامام ابو علي
الحسين بن محمد القاضي اما ابو طاهر الزيادي اما ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب اما علي بن الحسين بن
الجنيد حدثنا النفيلي عن سكين بن بكير اما شعبة عن سماك بن زيد عن انس بن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يطوف على نسايه بغسل واحد هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحسن بن احمد بن ابي
شعيب الحراني عن سكين بن بكير الحذا اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد
بن يوسف اما محمد بن اسمعيل اما محمد بن بشار اما معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة اما انس بن مالك قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسايه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن احدى عشرة
قلت لانس اوكان يطيقه قال كنا نتحدث انه اعطي قوة ثلثين هذا حديث صحيح اخبرنا الامام

شبكة الألوكة www.alukah.net

أبو علي الحسين بن محمد القاضي انا أبو طاهر الزيادي انا أحمد بن يحيى بن أيوب انا علي بن عبد العزيز انا مسلم بن إبرهيم انا شعبة عن عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أراد أحدكم العود فليتوضأ فانه أنشط للعود هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن عمرو بن الناقد عن مروان الفزاري عن عاصم وقال اذا لقي أحدكم أهله ثم أراد ان يعود فليتوضأ وأبو المتوكل الناجي اسمه علي بن داود بصري وقال إبرهيم النخعي في المرأة تجنب ثم تحيض قال تغتسل من الجنابة وعن الحسن والشعبي وعطاء مثله وروي عن عطاء انه قال الحيض أكبر قال الامام هو مستحب للنظيف

باب المحدث يأكل قبل ان يتوضأ

أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيني انا أبو الحارث طاهر بن محمد الطاهري انا الحسن بن محمد بن حليم انا أبو الموجه محمد بن عمرو انا صدقة انا ابن عيينة عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث سمع ابن عباس يقول كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فرجع من الغائط فأتي بطعام فقيل الا توضأ فقال لم أصل فأتوضأ هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفين بن عيينة وسعيد بن الحويرث مولى الساب وقال ابن أبي الحويرث

باب تحريم قراءة القرآن للجنب والمكث في المسجد

قال الله سبحانه وتعالى ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا قال الأزهري انما قيل له جنب لانه نهي ان يقرب موضع الصلوة ما لم تطهر فيخبرها واجتنب عنها أي باعد عنها وقال الفتيبي سمي بذلك لمجانبته الناس وبعده منهم حتى يغتسل والجنابة البعد أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن أحمد المليحي انا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح انا أبو القاسم البغوي انا علي بن الجعد انا شعبة أخبرني عمرو بن مرة سمعت عبد الله بن سلمة يقول دخلت على علي فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته ويأكل معنا اللحم ويقرئنا القرآن وكان لا يحجبه أو يحجزه عن قراءة القرآن شيء ليس الجنابة هذا حديث حسن صحيح وعمرو بن مرة مات سنة ست عشرة ومائة وروي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن قال الامام هذا قول أكثر أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم قالوا لا يجوز للجنب ولا للحائض قراءة القرآن وهو قول الحسن وبه قال سفين وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق وجوز ابن المسيب وعكرمة للجنب قراءة القرآن وروي ذلك عن ابن عباس وجوز مالك للحائض قراءة القرآن لان زمان حيضها قد يطول فنسي القرآن وجوز للجنب ان يقرأ بعض آية وقال إبرهيم وسعيد بن جبير للجنب والحائض يستذكران الآية ولكن توضأ عند وقت كل صلوة ثم تستقبل القبلة وتسبح

على صح

ان القرآن لا تتناولها وما دونها لا يقرأ القرآن للحائض الا بوضوء

ويكبر ويدعو الله وسئل عن عقبة بن عامر الجهني وكحول ان الحائض توضأ عند مواقيت الصلوة وتستقبل القبلة وتذكر الله وقال سلمة بن التيمي قلت لأبي فلابة توضأ عند وقت كل صلوة وتذكر الله قال ما وجدت لهذا أصلا واتفقوا على انه يجوز لها ذكر الله سبحانه وتعالى بالتسبيح والتحميد والتهليل وغيرها لما أخبرنا عمي عبد العزيز القاساني انا القاسم بن جعفر الهاشمي انا أبو علي محمد بن أحمد اللولوي انا أبو داود السجستاني انا محمد بن العلاء انا ابن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة عن البهي عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه قال الامام والأحسن أن يتطهر لذكر الله تعالى فان لم يجد ماء تيمم وروى عن المهاجر بن قنفذ انه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال اني كرهت أن أذكر الله الا على طهر وروي عن أبي الصمة انه تيمم ثم رد وروي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام اسم من أسماء الله فأفشوا بينكم قال الامام ولا يجوز للجنب ولا للحائض المكث في المسجد عند كثير من أهل العلم لما روي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وجهوا هذه البيوت عن المسجد فاني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب وهذا قول سفين ومالك والشافعي وأصحاب الرأي وجوز مالك والشافعي المرور فيه وهو قول الحسن وتأولوا قوله سبحانه وتعالى ولا جنبا الا عابري سبيل يروى ذلك عن أنس وجابر وجوز أحمد والمزني المكث فيه وضعف أحمد الحديث لان راويه أفلت بن خليفة وهو مجهول وتأول الآية على أن عابري السبيل هم المسافرون يتيممون ويصلون وقد روي ذلك عن ابن عباس

باب المحدث لا يمس المصحف

قال الله سبحانه وتعالى لا يمسه الا المطهرون قال مالك أحسن ما سمعت في هذه الآية انها بمنزلة الآية التي في عبس كلا انها تذكرة فمن شاء ذكره في صحف مكرمة أخبرنا أبو الحسن الشيرزي انا ناهض بن أحمد انا أبو إسحق الهاشمي انا أبو مصعب عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ان لا يمس القرآن الا طاهر والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ان المحدث أو الجنب لا يجوز له حمل المصحف ولا مسه وقال مالك لا يحمل المصحف بعلاقته ولا على وسادة الا وهو طاهر اكراما للقرآن وتعظيما له وجوز الحكم وحماد وأبو حنيفة حمله ومسه وقال أبو حنيفة لا يمس الموضع المكتوب وكان أبو وائل يرسل جاريته وهي حائض الى ابن رزين لتأتيه بالمصحف فيمسكه بعلاقته وكان الشعبي لا يرى بأسا ان يأخذ بعلاقة المصحف غير طاهر وكره بعضهم النفخ في المصحف وسئل سعيد بن المسيب عن القرآن تلبسه الحائض

الشبكة الألوكة www.alukah.net

والجنب قال لا بأس اذا كان في حرز او قصبة وعن عطاء في المرأة الحائض في عنقها التعويذ قال ان كان في اديم فلتنزعه وان كان في قصبة من فضة فلا بأس فاما قراءة القرآن عن ظهر القلب فاتفقوا على جوازها للمحدث غير انه لا يسجد للتلاوة وجوزوا له الاعتكاف في المسجد روى عن محمد بن سيرين ان عمر بن الخطاب كان في قوم وهو بفناء فقام لحاجة ثم رجع وهو بفناء فقال رجل لم توضأ يا امير المؤمنين وانت قرأت فقال عمن افتاك بهذا اسيلمة وقال منصور عن ابرهيم لا بأس بالقرآن في الحمام وبكتب الرسالة على غير وضوء قال الامام رضي الله عنه وهذا قول عامة اهل العلم جوزوا للمحدث والجنب حمل ما سوى القرآن من الكتب وقال حماد عن ابرهيم في التسليم في الحمام ان كان عليهم ازار فسلم والا فلا يسلم وكان يروى عن ابي وائل قال كان بقال لا بقرأ في الحمام وكره سعيد بن المسيب ان يكتب بسم الله الرحمن الرحيم على رأس الشعر وكان مجاهد بفناء وهو يصلي فوجد ريحا فامسك عن القراءة حتى ذهبت وقال رجل لعطا اقرأ القرآن فيخرج مني الريح قال امسك عن القراءة حتى ينقضي الريح قال معمر عن قتادة لقد كان يستحب ان لا نقرأ الا في الصلاة النبي صلى الله عليه وسلم الا على الطهارة

باب قدر ماء الوضوء والغسل

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي ما ابو طاهر الزيادي ما ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب ما محمد بن اسحق بن الحزيم ما ابو نعيم ما مسعر عن ابن جبر قال سمعت انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع الى خمسة امداد وكان يتوضأ بالمد هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم واخرجه مسلم عن قتيبة عن وكيع عن مسعر واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي اما ابو طاهر الزيادي ما احمد بن اسحق بن ايوب اما محمد بن غالب ما عفان بن مسلم وابو الوليد قالا ما شعبة عن عبد الله بن جبر عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يغتسل بخمسة مكاكيك ويتوضأ بمكوك هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر هكذا قال شعبة ومسعر وقال لا يصح ابن جبر وانما هو عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك ذكره محمد بن اسمعيل قال الامام لعل المراد بالمكوك هاهنا المد والا فالمكوك صاع ونصف اخبرنا ابو عثمان النجي اما ابو محمد الجراحي ما ابو العباس المحبوبي ما ابو عيسى ما هناد ما وكيع عن شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابن ابي ليلى عن ابن جبر عن انس بن مالك رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجزئ في الوضوء رطلان من ماء قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث شريك

على هذا اللفظ قال الامام الرفق في استعمال الماء مستحب والاسراف مكروه وان كان على شط البحر وذكر الصاع والمد ليس على معنى التقدير حتى لا يجوز الزيادة ولا النقصان بل يختلف باختلاف حال الرجل في حد الترف اخبرنا ابو القاسم عبد الله بن محمد الحنفي ما ابو الحارث الطاهري ما الحسن بن محمد بن حليم ما ابو المؤجه محمد بن عمي وما محمود بن غيلان ما ابو الوليد ما حماد بن سلمة عن الجريري عن ابي نعامة ان عبد الله بن مغفل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون في آخر الزمان قوم يعتدون في الدعاء والطهور وروى عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان فاتقوا وسواس الماء واسناده ضعيف

باب احكام المياه

اخبرنا عمي بن عبد العزيز ما القاسم بن جعفر الهاشمي ما ابو علي اللؤلؤي ما ابو داود ما احمد بن محمد بن حنبل ما هشيم ما يزيد بن ابي زياد عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد

قال الله سبحانه وتعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا والطهور هو المطهر اخبرنا الامام ابو منصور محمد بن سعد ما الامام ابو محمد الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن الشيرزي ما ابراهيم بن حمد ما ابو اسحق الهاشمي ما ابو مصعب عن مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من ال ابن الازرق ان المغيرة بن ابي بردة وهو من بني عبد الدار اخبره انه سمع ابا هريرة يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته هذا حديث حسن صحيح ويروى انا نركب ارماثا لنا في البحر والارماث جمع الرمث وهي خشب يضم بعضها الى بعض ويشد ثم تركب قال الامام رضي الله عنه في هذا الحديث فوائد منها ان التوضي بماء البحر يجوز مع تغير طعمه ولونه وهو قول اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعامة العلماء وروى عن ابن عمر وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو كراهية الوضوء بماء البحر وكذلك كل ما ينبع من الارض او على اي لون وطعم كان جاز الوضوء به وكذلك ما تغير بطول المكث في المكان وفيه دليل على ان الطهور هو المطهر لانهم سألوا عن تطهير ماء البحر لا عن طهارته ولولا انهم عرفوا ان الطهور لكان لا يزول اشكالهم بقوله هو الطهور ماؤه وذهب اصحاب الرأي الى ان الطهور هو الطاهر في قوله سبحانه وتعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا حتى جوزوا ازالة النجاسة بالمائعات الطاهرة مثل الخل وماء الورد والزيق ونحوها وجوزوا لاصم الوضوء بها وعند بعضهم الطهور

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما ينكر رمنه التطهير كالصبور اسم لمن يكثر منه كالصبر والشكور اسم لمن يكثر منه الشكر والصبر
وهو قول مالك ولهذا جوز الوضوء بالماء المستعمل وفيه دليل على أن حكم جميع انواع حيوان البحر اذا مات
سواء في الحل وهو ظاهر القرآن قال الله سبحانه وتعالى احل لكم صيد البحر باب

الماء الذي لا ينجس

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب
بن احمد الطوسي نا عبد الرحيم بن منيب نا حجر عن محمد بن اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد
الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الماء الذي يكون في الفلاة وما يرد من
السباع والدواب قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث وقال الامام في هذا الحديث بيان ان الماء اذا
بلغ قلتين ووقعت فيه نجاسة لم تغيره انه لا ينجس وقوله ليس يحمل الخبث اي يدفع عن نفسه كما يقال فلان
لا يحمل الضيم اي يأباه ويدفعه عن نفسه وروى الشافعي عن مسلم بن خالد عن ابن جريج باسناده لم يحض ذكر
هذا الحديث وقال فيه بقلال هجر قال ابن جريج وقد رايت قلال هجر فالقلة تسع قربتين او قربتين وشيا
قال ابو عبيد قوله قلتين يعني من هذه الجباب العظام واحدتها قلة وهي معروفة بالحجاز والجمع قلال
ويقال سميت قلة لانها تقل اي ترفع قال الامام وقدر الشافعي القلتين بخمس قرب وقدرها اصحابه
بخمس مائة رطل وزنا لكل قربة مائة رطل وممن ذهب الى تحديد الماء بالقلتين وقال اذا بلغ الماء هذا
الحد ووقعت فيه نجاسة لا ينجس ما لم يتغير ريحه او طعمه او لونه من النجاسة الشافعي واحمد واسحق
وابو عبيد وابو ثور وجماعة من اصحاب الحديث وقد ربعض اصحاب الراي الماء الكثير الذي لا ينجس
بان يكون عشرا في عشر اذرع وهذا تحديد لا يرجع الى اصل شرعي يعتمد عليه وحده بعضهم بان
يكون في غدير عظيم بحيث لو حرك من جانب لم يضطرب منه الجانب الاخر وهذا في غاية الجهالة
لاختلاف احوال المحركين في القوة والضعف وذهب جماعة من اهل العلم الى ان الماء القليل لا ينجس
بوقوع النجاسة فيه ما لم يتغير طعمه او ريحه وهو قول الحسن العطاء والنخعي وبه قال الزهري واحتجوا
بما اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحنفي نا ابو الحارث طاهر بن محمد الطاهري نا ابو محمد بن جليم
نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه قاصد قه بن الفضل نا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب
القرظي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن ابي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله انتوضا
من بئر بضاعة وهي بئر تلقى فيها الحيض ولحم الكلاب والنتن فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان الماء طهور لا ينجسه شيء هذا حديث حسن صحيح ورواه هناد ومحمد بن العلاء وغيرهما عن ابي
اسامة هذا الحديث وقالوا عن عبد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن ابي سعيد وقال يونس بن
بكير عبد الله بن عبد الرحمن وقال عبد الله بن ابي سلمة عبد الله بن عبد الله بن رافع قال الامام رضي
الله عنه وهذا الحديث غير مخالف لحديث ابن عيينة في القلتين لان ما يرد بضاعة كان كثيرا لا تغيره
وقوع هذه الاشياء فيه قال قتيبة بن سعيد سالت قيما بر بضاعة عن عمقها قلت اكرما يكون الماء فيها
قال الى العانة قلت فاذا نقص قال دون العورة قال ابو داود ومددت ردائي عليها قاسا عرضها
ستة اذرع ورايت فيها ماء متغير اللون قال الامام رضي الله عنه اذا تغير لون الماء او طعمه او ريحه
بوقوع النجاسة فيه نجس سواء كان التغير قليلا او كثيرا وسواء فيه قليل الماء او كثير وان زال التغير
بمدد ورد الزمان عليه نظما ان كان قدر القلتين طاهرا وطهورا وان كان اقل فهو نجس حتى كثير يبلغ قلتين ولو وقع
في الماء شيء طاهر ولم يتغير احد اوصافه فهو على طهارته سواء كان الماء قليلا او كثيرا فان تغير احد او
اوصاف الماء نظما ان تغيرا لا يمكن صون الماء عنه كالتراب واوراق الاشجار فهو طهور كذلك ان بما
لا يخالطه كالدهن والعود يقع فيه فيغيره فهو طهور وان تغير بخليط يمكن صون الماء عنه كالزعفران
والدقيق والخل واللبن ونحوها فهو طاهر غير طهور اذا كان التغير كثيرا بحيث يضاف الماء اليه وان
كان قليلا لا يضاف الماء فيه فهو طهور وقال اصحاب الراي هو طهور وان كثر التغير قال الامام ويدل على
ان الماء طهور دليل على ان غير الماء لا يطهر حتى لا يجوز الوضوء بشيء من الانبذة لان اسم الماء لا يقع عليه
وان كان مشتقا فهو مع نجس وهو قول اكثر اهل العلم واليه ذهب مالك والشافعي واحمد واسحق
وابو يوسف وكرهه الحسن وابو العالية وقال الاوزاعي يجوز الوضوء بجميع الانبذة وقال الثوري
وابو حنيفة يجوز بنبيذ التمر عند عدم الماء وقال محمد بن الحسن يجمع بين الوضوء به والتيمم ويقال هذا
قول اسحق واحتجوا بما روى عن ابي زيد عن ابن مسعود قال سالني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليلة الجن ما في اداوتك قلت نبيذ فقال تمرة طيبة وماء طهور فتوضا منه وهذا حديث غير ثابت لان
ابا زيد مجهول وقد صح عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال لم اكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه و
سلم ولئن ثبت فلم يكن ذاك نبذا متغيرا بل كان ماء عذبا للشرب يدل عليه ان الله تعالى قال فلم تجدوا ماء فتيمموا نقل من الماء عنده الى التيمم فلا يجوز ان يخالطها شيء اخر

تنبيه

كما في الكفارة نقل من الرقبة الى الصوم فقال الله سبحانه وتعالى فمن لم يجد فصيام شهرين ثم لا يخالفهما غيرهما
وكل مايع لا يجوز الوضوء به فاذا غسل به نجاسة لا تطهر لان الله سبحانه وتعالى خص الماء بالتطهير ومن طهرنا
فقال عز وجل وانزلنا من السماء ماء طهورا وقال الله سبحانه وتعالى وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به
فلو قلنا يشارك فيه غيره لذهب معنى التخصيص وهو قول عطا وسعيد وجوز اصحاب الرأي ازالة النجاسة
بالمايعات الطاهرة مثل الخل وماء الورد والبصاق ونحوها الا الدهن والبن ولو جاز ازالة النجاسة بمايع
سوى الماء لجاز الوضوء به

باب النهي عن البول في الماء الدائم

اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسن القطان انا احمد بن
يوسف السلمي انا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يبال في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل به هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن
عبد الرزاق واخرجا من اوجه عن ابي هريرة والدائم الساكن يقال دام الماء يدوم دوما اذا سكن واذا سكنه
ويقال للطائر اذا صف جناحيه في الهواء وسكنهما فلم يحركهما قد دوم الطائر يدوم وهو من هذا ايضا
ويقال هذا الحرف من الاضداد يقال للساكن الدائم وللدائر دائم يقال اصاب فلانا دوام اي دوار ودوم
دوم الطائر اي دار قال الامام فيه دليل على ان الماء اذا كان في حد القلة يتنجس بالبول فيه وان لم يتغير واذا حكم
الماء الجاري بخلافه من حيث ان الماء الجاري اذا حاذاه النجس فالجزء الذي يلوه يرد عليه فيطهره فيصير في
معنى المستهلك وقد قال الشافعي في القديم ان الماء الجاري لا ينجس وان قل الا بالتغير وروي عن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقيل كيف يفعل يا ابا هريرة قال
يتناوله تناولا اخبرنا عمر بن عبد الله بن ابراهيم الشاشاني انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد بن عمر والمقولي
انا ابو داود ح وحدثنا يحيى بن محمد بن عجلان ان سمعت ابي يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة فيه دليل على ان اغتسال الجنب في الماء القليل
الراكد يسلب طهوريته كما ان بول فيه يسلب حكمه غير ان البول يجعله نجسا لانه نجس والغسل لا يجعله الا بدن الجنب ليس
بنجس لكن يسلب طهوريته ويتبدل به من لا يجوز الوضوء بالماء المستعمل وفيه دليل على ان الجنب اذا دخل يده في
اناء دون الماء لا يتغير به حكم الماء وان اغتسل فيه لغسلها من الجنابة يتغير حكمه

باب طهارة سؤر الهرة والسباع سوى الكلب

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحاق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات

دخل ح

١٤ ابو اسحاق الهاشمي اخبرنا ابو مصعب عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة
عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة ان ابا قتادة سكبت له وضوأ فجاءت هرة تشرب
منه فاصغى لها الاناء حتى شربت قالت كبشة فرآني انظر اليه فقال اتعجبين يا ابنة اخي قالت فقلت نعم فقال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم او الطوافات هذا حديث حسن صحيح وابو قتادة
اسمه الحارث بن ربعي قوله اصغى لها الاناء اي اماله ليسهل عليها التناول وروى عن عائشة قالت في الهرة انها
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها وهذا قول عامة اهل العلم ان سؤر الهرة طاهر وقوله انها من
الطوافين عليكم او الطوافات يدل على وجهين احدهما شبهها بالمماليك ويخدم البيت الذين يطوفون
على اهله للخدمة كقوله سبحانه وتعالى طوافون عليكم بعضكم على بعض يعني المماليك والخدم وقال ابراهيم انما الهرة
بعض اهل البيت ومنه قول ابن عباس انما هو من متاع البيت والاخر شبهها بمن يطوف للحاجة والمسألة يريد ان
الاخر في مواساتها كالاجر في مواساة من يطوف للحاجة والمسألة اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني انا عبد
العزيز بن احمد الخلال حدثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف
قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم اخبرنا الربيع انا الشافعي انا سعيد بن سالم عن ابن
ابي حبيبة او ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اتوضأ
بما افضلت الحمر قال نعم وبما افضلت السباع كلها وروى عبده عن الربيع وقال عن ابن ابي حبيبة بالاشك وابن
ابي حبيبة هو ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة الاسلمي واختلف اهل العلم في سؤر السباع فذهب اكثرهم الى
طهارته الا سؤر الكلب والخنزير فانه نجس عند الاكثرين وذهب قوم الى نجاسة سؤر السباع الا سؤر الهرة
وهو قول اصحاب الرأي وقال مالك والاوزاعي اذا شرب الكلب من اناء ولم يجد ماء غيره توضأ به وقال
الثوري يتوضأ به ثم يتيمم وذهب اصحاب الرأي الى ان سؤر الحمار والبغل مشكوك فيه فاذا لم يجد ماء آخر
جمع بين الوضوء به والتيمم وبلغنا ان سفيان الثوري قال لم نجد في امر الماء الا السعة وقال الربيع سئل الشافعي
عن الذبابة تقع على النتن ثم تطير فتقع على ثوب الرجل قال الشافعي يجوز ان يكون في طرفها ما يابس برجلها
فان كان كذلك والا فما في اذا اضاف اتبع

باب غسل نجاسة الكلب

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحاق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك
أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكتاني ثا عبد العزيز بن أحمد الخلال ثا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد
الله الصالحي ومحمد بن أحمد المعارف قالا أخبرنا أبو بكر الحيري ثا أبو العباس الأصم ثا الربيع ثا الشافعي ثا ابن
عيينة عن أيوب بن أبي تميمة عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في إناء
أحدكم فليغسله سبع مرات أولاهن أو أخراهن بتراب هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن
إسمعيل بن إبراهيم عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ومحمد بن سيرين كنيته أبو بكر مولى أنس بن مالك الأنصاري
بصري مات بعد الحسن البصري بقليل مات الحسن سنة عشر ومائة ومات ابن سيرين بعده بمائة يوم ورواه عبد
الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عفروا الثامنة بالتراب وروى معمر بن راشد عن أيوب حديث ابن
هرمز وزاد فيه وإذا ولغت الهرة غسل مرة والأكثرون رواة لم يذكروا فيه الهرة وعامة أهل العلم على طهارة سؤر الهرة
لحديث أبي قتادة قال الإمام ذهب الأكثرون إلى أن الكلب إذا شرب من إناء فيه ماء قليل أو مائع آخر
أنه نجس ولا يطهر إلا بأن يغسل سبع مرات إحداهن بالتراب وقال مالك والأوزاعي لا ينجس الماء ولكن
يجب غسله سبعا تعبدا وقال أصحاب الرأي لا مدد في غسله ولا تعفير بل هو كسائر النجاسات وقال الشافعي
الحمل فيه على الكلب في أنه إذا شرب من إناء أو أصاب بدنه مكانا رطبا يجب غسله سبع مرات إحداهن
بالتراب وعامة أهل العلم على أن الكلب مخصوص به لأن العرب كانت تقرب الكلاب من أنفسها وثيابها فلما كانت نجاسته
مألوفة غلظ الشرع الحكم في غسلها فطهرهم عن عاداتهم كما نجسها كانت نجاسة مألوفة غلظ الأمر في شربها
بما يجاب الحد بخلاف سائر النجاسات فأما إذا أصاب بدنه أو ثيابه كلبا أو شيء على كان يابسا فلا ينجس
روي عن ابن عمر أنه قال كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الكلاب تقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك

باب غسل دم الحيض

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكتاني ثا عبد العزيز بن أحمد الخلال ثا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن
عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد المعارف قالا أخبرنا أبو بكر الحيري ثا أبو العباس الأصم ثا الربيع ثا الشافعي
ثا مالك ح وأخبرنا عمر بن عبد العزيز ثا القاسم بن جعفر الهاشمي ثا أبو علي اللؤلؤي ثا أبو داود ثا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت سألت امرأة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع قال

النبي صلى الله عليه وسلم إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة فلتقرصه ثم لتنضحه بالماء ثم تصلي فيه وأخبرنا
أبو الحسن الشيرزي ثا زاهر بن أحمد ثا أبو نعيم الحافظ ثا أبو مصعب عن مالك بهذا الإسناد وقال كيف تصنع
قال لتقرصه ثم لتنضحه بماء ثم لتصل هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك
وأخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد عن هشام قال الإمام رضي الله عنه فيه دليل على أن العدد والتعفير
في غسل نجاسة غير الكلب غير شرط بل إن كانت النجاسة غير مرئية صب عليها ماء واحدا أتى على جميعها
وحكم بالطهارة ويستحب أن يغسل ثلثا لقول النبي صلى الله عليه وسلم فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها
ثلثا وإن كانت النجاسة عينية كالدم والروث حتها وتقرصها ثم تغسلها بالماء والقرص هو أن تنغص على
موضع النجاسة بالأصبع وتغمز غمزا جيدا وتدلكه حتى تخل ما تشربه من الدم ثم تغسله والمراد من النضح المذ
في الحديث هو الغسل فإن بقي لها أثر بعد الغسل فهو طاهر سئلت عائشة عن الحائض يصيب ثوبها الدم قالت
تغسله فإن لم يذهب أثره فلتغيره بشيء من صفرة وإذا أراد غسل النجاسة يجب أن يصب الماء على المحل النجس
فإن أورد المحل النجس على الماء القليل نجس القليل لقول النبي صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ
أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلثا ومعقول أن ما يصب على يده من الإناء أقل مما في الإناء من
الماء فحكم الأقل بالتنجس إذا كان وارد او الأكثر بخلافه إذا كان مورودا عليه النجاسة

باب البول يصيب الأرض

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكتاني ثا عبد العزيز بن أحمد الخلال ثا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد المعارف قالا أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ثا
أبو العباس الأصم ثا الربيع ثا الشافعي ثا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال دخل
أعرابي المسجد فقال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت
واسعا قال فما لبث أن بال في ناحية المسجد فكانهم عجلوا عليه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ثم أمر بذنوب
من ماء أو بسجل من ماء فأهريق عليه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم علموا وبشروا ولا تنفروا هذا حديث متفق
على صحته أخرجه محمد من رواية عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وأخرجه مسلم من رواية أنس بن مالك نحوه تحجرت
واسعا يريد ضيقت رحمة الله التي وسعت كل شيء وأصل الحجر المنع ومنه حجر القاضي أي حرم ممنوع والذنوب
الدلو ملأى ماء وقوله سبحانه وتعالى ذنوبا مثل ذنوب أصحابهم أي نصيبا من العذاب والسجل الدلو الكبير
ويروى أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تزرموه أي لا تقطعوا عليه بوله والإزرام القطع قال الإمام فيه دليل

عليه ٣

على أن الأرض إذا أصابها بول أو نجاسة نابية كالخمر ونحوها فصب عليها الماء حتى علبها طهرها وإن لم
تحفر ولم ينقل التراب وهو قول كثير من أهل العلم وإليه ذهب الشافعي وذهب قوم إلى أنها لا تطهر حتى ينقل التراب
لأنه يروى في الحديث خذوا ما بال عليه من التراب والقوه وامضوا على مكانه ماء وذلك ضعيف لأنه
يروى من مرسلا وفيه دليل على أن الأرض إذا أصابتها نجاسة لا تطهر بالجفاف ولا يبس وقي الشمس عليها إلا بالماء
وهو قول أكثر أهل العلم وقال أبو قلابة تطهر بالجفاف وقال قوم إذا شربت عليها الشمس حتى ذهب أثر
النجاسة تطهر وهو قول أصحاب الرأي واحتجوا بما أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن إبراهيم بن جعفر ما أبو علي
اللؤلؤي ما أبو داود ما أحمد بن صالح ما عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني حمزة بن
عبد الله بن عمر قال قال ابن عمر كنت أبيت في المسجد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شابا عزبا وكانت
الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئا من ذلك وهذا حديث صحيح وتأول
بعضهم الحديث على أنها كانت تبول خارج المسجد وتقبل وتدبر في المسجد عامة وكان ذلك في أوقات
نادرة ولم يكن للمسجد بواب يمنعها من العبور وفي الحديث دليل على طهارة غسالة النجاسة إذا لم يكن فيه تغير
عيرانها لا تكون طاهرة وهو قول الشافعي وذهب قوم إلى أن النجاسة تحولت عن المحل البتة وهو
قول أصحاب الرأي ولو كانت الغسالة نجسة لكان المحل نجسا لأن البلل الباقي فيه بعض هذه الغسالة فلما حكمنا
بطهارة المحل ببقاء البلل فيه علم بطهارة الغسالة واستهلاك النجاسة كما لو وقعت نجاسة في ماء كثير ولم تغيره
منها الماء صارت النجاسة مستهلكة بين غير أن لها أثرا في الماء ولو اختلطت بالتراب نجاسة جامدة فلا تطهر
بصب الماء عليه حتى تزيل ذلك التراب فيكون ما نحته طاهرا

باب بول الصبي الذي لم يطعم

أخبرنا أبو الحسن الميذاني ما أبو الحسن الدارقطني ما أحمد بن محمد بن أيوب الشافعي ما أبو يعقوب
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل
الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء
فنضحه ولم يغسله هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه مسلم
عن محمد بن رمح من الليث عن ابن شهاب قال الخطابي النضح إنما يزال به عين النجاسة عن الثوب والبدن
مثل البعير الذي متفق عليه الناضح والغسل إنما يكون بالماء والنضح أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ما أبو بكر
أحمد بن الحسن الحيري ما حاجب بن أحمد الطوسي ما عبد الرحيم بن منيب ما سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن أم

قيس بنت محصن قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بابن لي لم يأكل فبال عليه فدعا بماء فرشه هذا حديث
صحيح قال الإمام بول الصبي الذي لم يطعم نجس كبول غيره غير أنه يكفي فيه بالرش وهو أن ينضح عليه الماء
بحيث يصل إلى جميعه فيطهر من غير مرس ولا دلك وإليه ذهب غير واحد من الصحابة منهم علي بن أبي طالب وبه
قال عطاء بن أبي رباح والحسن وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق وقالوا ينضح بول الغلام ما لم يطعم ويغسل بول
الجارية ويروى عن أبي السمح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام
أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن إبراهيم ما أبو علي اللؤلؤي ما أبو داود ما مسدد والربيع بن نافع المعنى قالا
حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس عن لبابة بنت الحارث قالت كان الحسين بن علي في حجر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فبال عليه فقلت البس ثوبا وأعطني إزارك حتى أغسله قال إنما يغسل من بول الأنثى وينضح من
بول الذكر ولبابة بنت الحارث هي أم الفضل بن العباس بن عبد المطلب أخبرنا أبو عثمان الضبي ما أبو محمد الخزاعي
حدثنا أبو العباس المحبوبي ما أبو عيسى ما بندار ما معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي حرب بن أبي
الأسود عن أبيه عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في بول الغلام الرضيع ينضح بول الغلام و
يغسل بول الجارية قال قتادة وهذا ما لم يطعما فإذا طعما غسلا جميعا قال أبو عيسى رفع هشام الدستوائي هذا الحديث
عن قتادة ووقفه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ولم يرفعه وقالت أم سلمة يول الغلام يصب عليه الماء صبا
ما لم يطعم وبول الجارية يغسل طعمت أو لم تطعم وذهب جماعة إلى وجوب غسله كسائر الأبوال وهو قول النخعي
والثوري وأصحاب الرأي

باب المني الذي يصيب الثوب

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ما أحمد بن عبد الله النعيمي ما أحمد بن يوسف ما محمد بن إسمعيل ما مسدد ما
عبد الواحد هو ابن زياد عن عمر بن ميمون عن سليمان بن يسار قال ما رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج إلى الصلاة وأثر
الغسل في ثوبه بقع الماء هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن أبي كامل الجحدري عن عبد الواحد بن زياد وقوله
بقع الماء جمع بقعة مثل تخمة وتخم ونطفة ونطف والبقعة قطعة من الأرض تخالف لونها لون ما يليها
ويقال لها أيضا بقعة بفتح الباء وجمعها بقاع مثل قصعة وقصاع أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتب ما عبد
العزيز بن أحمد الخلال ما أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف
قالا ما أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ما أبو العباس الأصم ما الربيع ما الشافعي ما ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم
عن همام بن الحارث عن عائشة قالت كنت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا حديث صحيح

عائشة عن المني يصيب الثوب تقالت
كنت أغسله من ثوب م

الشبكة
الألوكة
www.alukah.net

أخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن ابن عيينة همام بن الحارث النخعي كوفي روى عنه ابرهيم بن يزيد الخوزي ح وأخبرنا
الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي انا أبو طاهر الزيادي انا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال انا أبو الأزهر
أحمد بن الأزهر نا يزيد بن هرون انا هشام عن أبي معشر عن ابرهيم عن الأسود عن عائشة مثله أخرجه مسلم عن يحيى
يحيى عن خلد بن عبد الله عن خلد عن أبي معشر وزاد حماد بن أبي سليمان عن ابرهيم عن علقمة والأسود عن عائشة
ثم يصلي فيه قال الإمام اختلف أهل العلم في طهارته فذهب قوم الى طهارته يروى ذلك عن ابن عباس
وسعد قال ابن عباس التي بمنزلة المخاط فامطه عنك وليأذخرة وبه قال عطاء وهو قول سفين والشافعي
وأحمد وإسحق وقالوا يفرك وذهب قوم الى أنه نجس يجب غسله روى ذلك عن عمر بن الخطاب وهو قول
سعيد بن المسيب وبه قال مالك والأوزاعي وقال أصحاب الرأي هو نجس يغسل رطبه ويفرك يابسه ومن
قال بطهارته قال حديث الغسل لا يخالف حديث الفرك وهو على طريق الاستحباب والنظافة حتى لا يرى
على ثوبه أثره ومني سائر الحيوانات نجس عند الأكثرين واتفقوا على نجاسة المذي والودي كالدم ويجب غسله
عند عامة أهل العلم وذهب بعضهم الى أنه يجزيه النضح في المذي وقال أحمد أرجو أن يجزيه النضح بالماء و
احتجوا بما روى عن سهل بن حنيف قال كنت ألقى من المذي شدة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يجزيك من ذلك الوضوء قلت كيف بما يصيب ثوبي منه فقال يكفيك أن تأخذ كفا من ماء فتنضح به
ثوبك حتى ترى أنه أصاب منه وسئل ابرهيم عن الجرح يخرج منه التي يعني الصديد قال هو بمنزلة الدم ومثله
عن قتادة والحكم وحماد وهو قول عامة أهل العلم وقال الحسن ليس شيء حتى يخرج منه الدم

باب الأذى يصيب النعل

أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد الحنيفي انا أبو الحسن طاهر بن محمد الطاهري السهمي
انا أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم انا الموجه محمد بن عمرو بن الموجه انا عبد الله انا حماد بن سلمة أخبرنا
أبو نعامة السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم بينا هو قائم إذ وضع نعليه
على يساره فلما رأى القوم ذلك ألقوا نعالهم فلما قضى صلاته قال ما حملكم على إلقاء نعالكم قالوا رأيناك ألقيت نعليك
قال إن جبريل أخبرني أن فيهما أذى فإذا أتى أحدكم المسجد فإن كان بنعليه أذى فليمسحه وليصل فيهما وأبو نضرة
العبدي اسمه المنذر بن مالك بن قطعة مات قبل الحسن بقليل أخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر أخبرنا أبو
علي اللؤلؤي انا أبو داود انا أحمد بن حنبل انا أبو المغيرة ح قال أبو داود وانا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي
ح قال أبو داود وانا محمود بن خالد حاتم يعني ابن عبد الواحد عن الأوزاعي المعنى قال أنبئت أن سعيد المقبري

حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وطئ بنعله أحدكم الأذى فإن التراب له
طهور قال الإمام ذهب بعض أهل العلم الى ظاهر هذا الحديث منهم النخعي كان يمسح النعل أو الخف بكون به التر
عند باب المسجد فيصلي في القوم وبه قال الأوزاعي وأبو ثور وذهب أكثر أهل العلم الى أنه لا يطهر إلا بالماء كالبدن
والثوب وتأولوا الحديث على ما إذا مر على شيء يابس ينما نطق به يزيله ما بعده كما أخبرنا أبو الحسن البشيري
انا زاهر بن أحمد انا أبو إسحق الهاشمي انا أبو مصعب عن مالك عن محمد بن عمار عن محمد بن ابرهيم عن أم ولد لابرهيم بن
عبد الرحمن بن عوف انها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في
المكان القذر فقالت أم سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره ما بعده وقال ابن عباس ان وطئ على قذر
رطب فامسحه وان كان يابسا فلا وفي حديث أبي سعيد دليل على جواز الصلوة في النعل فان الأدب إذا انتزع نعليه
أن يضعهما عن يساره فان كان على يساره أحد من غير نعليه أخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا أبو علي اللؤ
لؤي انا أبو داود وانا عبد الوهاب بن نجدة ح بقية وشعيب بن إسحق قالا الأوزاعي حدثني محمد بن الوليد عن سعيد بن
أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما
أحدا ليجعلهما بين رجليه أو ليصل فيهما وأخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا أبو علي اللؤلؤي انا أبو داود
انا الحسن بن علي انا عثمان بن عمر انا صالح بن رستم أبو عامر عن عبد الرحمن بن قيس عن يوسف بن ماهك عن
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكون من
يمين غيره إلا أن يكون على يساره أحد وليضعهما بين رجليه وقرأ أبو سلمة الخطابي أن من خلع نعله فترها
من وراءه وعن يمينه أو مباعدة عنه بن يزيد به فتغفلها إنسان فذهب أن عليه الضمان لمن وضع حجرا في
غير ملكه ويحتج بحديث أبي سعيد من ذهب الى أنه لو صلى وعلى ثوبه أو بدنه نجاسة غير معفوة وهو
لا يشعر ثم علم بها الإعادة عليه لأن النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعله في خلال الصلوة ولم يستأنفها وهو قول
سعيد بن المسيب والشعبي كما لو صلى بالتيمم ثم وجد الماء لا يجب عليه الإعادة بالاتفاق وذهب أكثر أهل
العلم الى وجوب الإعادة إذا علم أنه صلى مع النجاسة كما لو علم أنه صلى محدثا وروي عن عمر أنه كان
يصلي فرأى في ثوبه دما فانفتل فأتى بثوب آخر فلبسه وابتدأ ما صلى

باب الدباغ

أخبرنا أبو الحسن البشري انا زاهر بن أحمد انا أبو إسحق الهاشمي انا أبو مصعب عن مالك عن زيد بن أسلم عن ابن
وعلة المصري عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دبغ الإهاب فقد طهر وأخبرنا عبد

شبكة الوهاب
الألوكة
www.alukah.net

بن محمد الكيانى ح ما عبد الغفر بن احمد الخلال ح ما ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ومحمد بن
احمد العارف قالا ما ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى ح ما ابو العباس الاصم ح ما الربيع ما الشافعى ما سفين عن زيد
بن اسلم بهذا الاسناد وقال ايما اهاب دبغ فقد طهر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن سليمان بن
بلال عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة السبائى اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكيانى ما عبد العزيز بن احمد
الخلال ح ما ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد
بن الحسن الحيرى حدثنا ابو العباس الاصم ما الربيع ما الشافعى ما ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميمونة ميتة فقال النبى صلى الله عليه وسلم
ما على اهل هذه لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به قالوا يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها هذا حديث
متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهرى وروى عن ميمونة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهرها
الماء والقرظ قال الامام رضى الله عنه اتفق اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم رضى الله عنهم ان كل حيوان
يؤكل لحمه فاذا مات طهر جلده بالدباغ الا شيئا حكى عن احمد انه كان يقول لا يطهر لما روى عن عبد الله بن عكيم قال
اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب فكان
يقول هذا الحديث صار ناسخا لما سواه ثم ترك القول به للاضطراب فى اسناده فانه يروى عن عبد الله
بن عكيم عن شياخ لهم وتاوله الاخرون ان ثبت على الانتفاع به قبل الدباغ قال القاضى ابن اسمعيل يسمى اهابا ما لم
يدبغ فاما ما لا يؤكل لحمه فاختلفوا فى طهارة جلده بالدباغ فذهب جماعة الى انه لا يطهر بالدباغ جلده غير
المأكول يروى ذلك عن على وعبد الرحمن بن عوف وهو قول الاوزاعى وابن المبارك واسحق ولما روى ابو ثور
عن ابى الملیح ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع وعن ابى رجانة ان النبى صلى
الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمور وذهب قوم الى انه يطهر الكل بالدباغ الا جلد الكلب والخنزير وهو
قول على وابن مسعود واليه ذهب الشافعى وذهب اصحاب الراى الى ان جلد الكلب يطهر بالدباغ
وهولاء حملوا النهى فى حديث ابى الملیح على ما قبل الدباغ وكذلك حديث ابى رجانة ولان جلد النمر
انما يركب لشعره والشعر لا يقبل الدباغ او انما نهى عنه لما فيه من الزينة والخيلاء اخبرنا ابو الحسن الشيذ
اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمى اما ابو مصعب عن مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد
بن عبد الرحمن بن ثوبان عن امه عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان يستمتع بجلود الميتة

اذا دبغت وفى الحديث دليل على انه يطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه حتى يجوز استعماله فى الاشياء
الرطبة ويجوز الوضوء فيه والصلوة معه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى ما احمد بن عبد الله النعيمى
ما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما محمد بن اسمعيل ما عبد الله ما اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن علقمة
عن ابن عباس عن سودة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم مازلنا ننتبذ فيه حتى
صارت شنا هذا حديث صحيح وفى قوله انما حرم اكلها مستدل لمن ذهب الى ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة
غير محرم الانتفاع به كالشعر والسن والقرن ونحوها واختلف فيها اهل العلم فذهب قوم الى ان هذه الاشياء
فيها حياة تنجس بموت الحيوان كالجلد واذا دبغ جلد الميتة وعليه شعر فالشعر لا يطهر بالدباغ وهو قول
الشافعى وذهب قوم الى انه لا حياة فى الشعر والريش ولا ينجس بموت الحيوان وجوزوا الصلوة فيها وهو
قول حماد ومالك واصحاب الراى قال مالك لا باس بالصلوة فى الصوف الميتة وشعر ما اذا غسل ولا خير فى
الصلوة على جلدها وان دبغ لم يجز بيعها وكل حيوان لا يؤكل لحمه فذكاته لموته عند بعض اهل العلم وبه قال الشافعى
وذهب قوم الى ان جلده بعد الذكوة طاهر وهو قول مالك واصحاب الراى والعظم عند بعضهم فيحيى
بموت الحيوان وينجس بنجاسة الاصل فاما الخوف فيتة حلال فعظمه يكون طاهرا بعد الموت و
ذهب جماعة الى انه لا حياة فى العظم ولا بحلة الموت وهو قول اصحاب الراى وجوزوا استعمال عظام
الفيلة قال الزهرى فى عظام الموتى ادركت ناسا من سلف العلماء يمتشطون بها ويدهنون فيها لا يرون
باسا قال ابن سيرين وابراهيم لا باس بتجارة العاج واحتجوا بما روى عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال له اشتر لفاطمة سوارين من عاج والمراد منه الاخرين الذبل وهو عظم خرطوم الفيل عظام
الفيلة ولا تحريم فى شئ من الاوانى الطاهرة الا الذهب والفضة فقد صح عن عبد الله بن زيد ان النبى
صلى الله عليه وسلم توضا من تور من صفر ومن عايشة كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
فى قدر من شبه وعن انس ان النبى صلى الله عليه وسلم بخضب من جفان هو وضع يده فيه حتى توضوا

باب التيمم

قال الله سبحانه وتعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا الاية
الصعيد هو التراب والصعيد وجه الارض والطيب الطاهر اخبرنا الشيخ الامام حفظه الله ما الامام
الحسين بن مسعود اخبرنا ابو الحسن الشيذزى اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمى اما ابو مصعب عن
مالك عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن عايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت خرجنا مع رسول

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس أبا بكر فقالوا
ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول
الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا
على ماء وليس معهم ماء فقالت عائشة فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني
من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح
على غير ماء فأنزل الله سبحانه وتعالى آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن الحضير وهو أحد النقباء ما هي بأول
بركتكم يا آل أبي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته هذا حديث متفق
على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف وغيره وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلهم عن مالك وفي
الحديث دليل على تأديب الرجل أهله وولده وإن لم يكن سلطانا حيث طعن أبو بكر في خاصرة عائشة
وفي رواية قالت عائشة أقبل أبو بكر ولكزني لكزة شديدة وقال حبست الناس في قلادة والله أعلم

باب كيفية التيمم

قال الله تعالى فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه أخبرنا
عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسمعيل أنا آدم
شعبة أنا الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال
إني أجنبت فلم أصب الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت فأما أنت فلم
تصل وأما أنا فتمعكت فصليت فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
إنما يكفيك هذا فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه قال
محمد بن إسمعيل وقال سليمان بن حرب عن شعبة كما في يديه فأجنبنا وقال محمد بن إسمعيل أنا محمد بن كثير أنا
شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن عن عبد الرحمن قال عمار لعمر تمعكت فأتيت النبي صلى الله عليه و
سلم فقال يكفيك الوجه والكفين هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم عن عبد الله بن هاشم عن يحيى بن
سعيد القطان عن شعبة وزاد فقال عمر اتق الله يا عمار فقال إن شئت لم أحدث به والحكم هو الحكم بن عتيبة
أبو محمد الكندي مات سنة خمس عشرة ومائة يروى عن ذر بن عبد الله الهمداني قال الإمام وفي الحديث
فوائد منها جواز التيمم للجنب إذا لم يجد الماء وهو قول عامة أهل العلم وكذلك الحائض والنفساء إذا طهرتا

وعدمنا الماء صلتا بالتيمم وذهب عمر وابن مسعود إلى أن الجنب لا يصلي بالتيمم وإن لم يجد الماء شهرا وكان عمر بن
الخطاب قد ثبتني ما دون له عمار فلم يتبع بقوله وروي عن ابن مسعود أنه رجع عن قوله وجوز للجنب التيمم إذا
عدم الماء أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني أنا عبد الغني بن أحمد الخلال أنا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا
أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا أبو العباس
الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا إبراهيم بن محمد عن عبيد بن منصور عن أبي رجاء القطاردي عن عمران بن الحصين
أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا كان جنبا أن يتيمم ثم يصلي فإذا وجد الماء فليغتسل هذا حديث متفق
على صحته أخرجه محمد عن أبي الوليد عن سليم بن زرير وأخرجه مسلم عن أحمد بن سعيد الدارمي عن عبد الله
بن عبد المجيد عن سليم بن زرير عن أبي رجاء وعمران بن الحصين أبو نجيد الخزاعي الأزدي نزل البصرة وأبو رجاء
القطاردي اسمه عمران بن ملحان ويقال عمران بن عبد الله ويقال عمران بن تيم البصري وروي عن أبي ذر قال
كانت تصيبني الجنابة فأمكث الخمس والست فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الصعيد الطيب وضوء المسلم
الماء عشر سنين وإذا وجد الماء فليمسه بشره قال الإمام رضي الله عنه وفي حديث عمار دليل على أن مسح الوجه
واليدين كاف للجنب كما يكفي للمحدث فمسح الوجه واليدين بالتراب تارة ويكون بدلا من غسل أعضاء الوضوء
في حق المحدث وتارة يكون بدلا من غسل جميع البدن في حق الجنب والحائض والميت عند العجز عن استعمال الماء
لعدم أو مرض يخاف منه الهلاك أو زيادة المرض وتارة يكون بدلا عن غسل لمعة من بدنه بأن كان على عضو من أعضاء
طهارته جرح يخاف من اتصال الماء إليه الهلاك أو تلف العضو أو زيادة الوجع فعليه أن يغسل الصحيح من
أعضائه ويتيمم بالتراب على الوجه واليدين بدلا عن غسل موضع الجرح وإذا ضرب يده على التراب فعلق بها
تراب كثير فلا بأس أن ينفخ فيها حتى تخف ما عليها من التراب كما جاء في الحديث فلو أزال بالنفخ جميع ما عليها
من التراب لم يصح تيممه عند بعض أهل العلم وهو قول الشافعي وذهب بعضهم إلى أنه يجوز وهو قول أصحاب
الرأي حتى قالوا لو ضرب يده على صخرة صماء لا غبار عليها فمسح وجهه ويديه جاز والأول أولى لقوله تعالى
فتيمموا صعيدا طيبا قال ابن عباس الصعيد هو التراب وروي من حديث تفرد قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء خص التراب بكونه
طهورا وعن هذا قال الشافعي لا يصح التيمم بالزرنيخ والنورة والجص ونحوها لما يجوز مما يبيع عليه الربا
التراب من كل أرض سبخها ومدرها ونطيحها وغيره مما يعلق باليد منه غبار وجوز أصحاب الرأي التيمم

الشبكة الألوكة www.alukah.net

بالزرنيخ والجص والنورة وغيرها من طبقات الارض لما روى عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وهذا الحديث مجمل وحديث حذيفة مفسر والمفسر من الحديث
يقضي على المجمل وفي حديث عمار دليل على ان التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين وهو قول علي وابن عباس
وعمار ومن التابعين قول الشعبي وعطاء بن ابي رباح ومكحول وبه قال الاوزاعي واحمد واسحق وجماعة
اصحاب الحديث وما روي عن عمار انه قال تيممنا الى المناكب فهو حكاية فعله لم ينقله عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الامام كما حكى عن نفسه التمعك في حال الجنابة فلما سأل النبي صلى الله عليه وسلم امره بالوجه
والكفين انهى اليه واعرض عن فعله وذهب جماعة الى ان التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين
وهو قول عبد الله بن عمر وجابر ومن التابعين قول سالم بن عبد الله عمر والحسن وابراهيم النخعي وبه قال
مالك وسفين الثوري وابن المبارك والشافعي واصحاب الرأي واحتجوا لحديث ابن الصمة وهو ما اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكاتب انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبيد
الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا
الشافعي انا ابراهيم بن محمد عن ابي الحويرث عن الاعرج عن ابن الصمة قال مررت على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد علي حتى قام الى جدار فحته بعصا كانت معه ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه
وذراعيه ثم رد علي هذا حديث حسن وفيه فوائد منها وجوب مسح اليدين الى المرفقين وهذا اشبه بالاصول
والاول اصح في الرواية وهو مسح الوجه والكفين ومنها ان التيمم لا يصح ما لم يعلق باليد غبار التراب لان
النبي صلى الله عليه وسلم حت الجدار بالعصا ولو كان مجرد الضرب كافيا لكان لا حته ومنها استحباب
الطهارة لذكر الله سبحانه وتعالى اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا
ابو داود وحدثنا احمد بن ابراهيم ابو علي الموصلي انا محمد بن ثابت العبدي انا نافع قال انطلقت مع ابن عمر في
حاجة الى ابن عباس فقضى ابن عمر حاجته وكان من حديثه يومئذ ان قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم في سكة من السكك وقد خرج من غائط او بول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى كاد الرجل ان يتوارى في السكة
ضرب بيديه على الحائط ومسح بها وجهه ثم ضرب ضربة اخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال
انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي
اللؤلؤي انا ابو داود وانا عبد الاعلى انا سعيد عن قتادة عن الحسن عن حضين بن المنذر عن الجارود بن [illegible]

انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه وقال اني كرهت
ان اذكر الله الا على طهر وقال على طهارة وروى عن ابن عمر قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يبول فسلم فلم يرد عليه ففيه بيان ان رد السلام وان كان فرضا واجبا فالمسلم على الرجل في مثل
هذه الحالة مضيع حظ نفسه فلا يستحق الجواب وفيه دليل على كراهية الكلام على قضاء الحاجة حيث لم
تخبره ولم يعتذر اليه قبل الفراغ وفي الحديث دليل على ان من اراد ذكر الله في الحمض وهو على غير طهارة ولا
ماء معه انه يتيمم قال الاوزاعي في الجنب اذا خاف طلوع الشمس لو اغتسل صلى بالتيمم وقال اصحاب الرأي
اذا خاف فوت صلوة الجنازة او صلوة العيد لو اشتغل بالوضوء صلى بالتيمم مع وجود الماء ثم لم يجوز واصلوة
الجمعة بالتيمم مع وجود الماء وان خاف فوتها كما جوز من صلوة الجنازة والعيد ولا يجوز عند الشافعي
اداء صلوة ما بالتيمم وهو يقدر على الوضوء فان لم يجد في المصر اصلى بالتيمم واعاد اذا قدر على الماء وبه
قال عطاء انه يصلي بالتيمم ولذلك قال الشافعي اذا لم يجد ماء ولا ترابا صلى الحق الوقت ثم اعاد اذا قدر
على احد الطهورين وقال الحسن في المريض عنده الماء ولا يجد من يناوله يتيمم واوجب اصحاب الشافعي
اعادة الصلوة اذا قدر على من يناوله الماء فاما من صلى بالتيمم في السفر لعدم الماء او تيمم لمرض مخوف
او في السفر والحضر ثم برأ او قدر على استعمال الماء فلا قضاء عليه سواء كان جنبا او محدثا وسواء
كان الوقت باقيا او فانيا وهو قول اكثر اهل العلم روى عن ابن عمر انه قبل من الجرف حتى اذا كان
بالمربد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس من نعفه ولم يعد الصلوة وهذا
قول سعيد بن المسيب والشعبي واليه ذهب مالك وسفين والشافعي واحمد واسحق واصحاب الرأي و
ذهب قوم الى انه يعيد ان كان الوقت باقيا وهو قول عطاء وطاوس وابن سيرين ومكحول والزهري فاما
اذا وجد المتيمم الماء في خلال الصلوة بطلت عند بعض اهل العلم وهو قول مالك والشافعي وذهب جماعة الى
انه يستأنف الصلوة بالوضوء وهو قول اصحاب الرأي وذهب جماعة الى انه اذا دخل وقت الصلوة
ولا ماء معه وكان على رجاء من وجود الماء يؤخر الصلوة عن اول الوقت وهو قول عطاء وبه قال
مالك وسفين واحمد واصحاب الرأي وهو قول للشافعي وذهب قوم الى انه يصلي الصلوة بالتيمم روى
عن ابن عمر انه قبل من الجرف حتى اذا كان بالمربد تيمم وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس من نعفه ولم يعد
الصلوة فاما لفاقد الماء اذا كان لا يرجو وجود الماء فذهب قوم الى انه يؤخر ايضا قال الزهري لا يتيمم حتى

الشبكة الألوكة www.alukah.net

ذهاب الوقت والحرج اذا قدر على غسل بعض اعضاء طهارته عليه ان يغسل الصحيح ويتيمم لاجل الجريح سواء كان اكثر اعضائه صحيحا او جريحا لما اخبرنا عمي عن عبد الغني نا القسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود وحدثنا موسى عبد الرحمن الانطاكي نا محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في راسه فاحتلم فقال لاصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء فاغتسل ومات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك قال قتلوه قتلهم الله الا سالوا اذا لم يعلموا انما شفاء العي السؤال انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده وذهب اصحاب الراي الى انه لا يجمع بين الغسل والتيمم بل ان كان اكثر اعضائه صحيحا غسل الصحيح ولا يتيمم عليه وان كان الاكثر جريحا افرض على التيمم واختلف اهل العلم في الجنب يخاف من استعمال الماء البرد فقال عطاء بن ابي رباح والحسن يغتسل وان مات وقال مالك وسفيان يصلي بالتيمم وهو كالمذهب وقال الشافعي يصلي بالتيمم ثم يعيد اذا زال العذر وقد رخص في الغسل لانه من العذر النادر روى ان عمرو بن العاص احتلم في ليلة باردة فتيمم وتلا ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيما فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف

كتاب الحيض

قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا شيء كتب الله على بنات آدم وقال بعضهم كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل وحديث النبي صلى الله عليه وسلم اولى

باب تحريم عشيان الحائض

قال الله سبحانه وتعالى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن يعني حتى ينقطع دمهن فاذا تطهرن يعني اغتسلن فاتوهن من حيث امركم الله قال ابن عباس من حيث امركم ان تعتزلوهن قال مجاهد امروا ان ياتوا من حيث يحل الوطء والمحيض هو سيلان الدم في وقت معلوم فان قيل لم قال قل هو اذى وهو مما لا يشك فيه احد قيل الاذى هو المكروه الذي لين بد جذا لقوله سبحانه وتعالى لن يضروكم الا اذى وقوله ان كان بكم اذى من مطر فالمعنى انه اذى يسير يعتزل موضعه لا غير ولا يتعدى الى سائر بدنها فتجتنب وتخرج من البيوت كفعل اليهود والمجوس اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحسني نا ابو الحارث طاهر بن محمد الطاهري النسفي نا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم نا ابو الموجه محمد بن عمرو بن الموجه نا صدقة نا عبد الرحمن ماشاذ بن بلة من نابت عن ابن ابي ليلى كانت اليهود اذا حاضت المراة منهم لم يواكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله سبحانه وتعالى يسالونك عن المحيض الاية فقال النبي صلى الله عليه وسلم

النبي صلى الله عليه وسلم

افعلوا كل شيء الا الجماع فبلغ ذلك اليهود فقالوا ما يريد هذا الرجل ان يدع من امرنا شيئا الا خالفنا فيه فجاء عباد بن بشر واسيد بن حضير فقالا يا رسول الله ان اليهود تقول كذا وكذا افلا نجامعهن فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه وجد عليهما فخرجا من عنده فاستقبلتهما هدية من لبن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث في اثارهما فسقاهما فعرفا انه لم يجد عليهما واخبرنا عمي عن عبد الغني نا القسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود وحدثنا موسى بن اسمعيل حماد بهذا وقال جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء وغير النكاح هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي قال الامام اتفق اهل العلم على تحريم غشيان الحائض ومن فعله عالما عصى ومن استحله كفر لانه محرم بنص القرآن ولا يرتفع التحريم حتى ينقطع الدم وتغتسل عند اكثر اهل العلم وهو قول سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار ومجاهد والحسن وابراهيم واليه ذهب عامة العلماء لقوله سبحانه وتعالى فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله اي اغتسلن وذهب ابو حنيفة الى انه يجوز غشيانها بمجرد ما ينقطع دمها لاكثر الحيض قبل الغسل واختلف اهل العلم في وجوب الكفارة بوطي الحائض فذهب اكثرهم الى انه يستغفر الله ولا كفارة عليه وهو قول سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي والقسم وعطاء والشعبي وابن يزيد وبه قال ابن المبارك والشافعي واصحاب الراي وذهب جماعة الى ايجاب الكفارة باتيان الحائض وبهم قتادة والاوزاعي واحمد واسحق وقاله الشافعي في القديم لما اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا عبد الرحمن بن ابي شريح نا ابو القسم البغوي نا علي بن الجعد نا ابو جعفر الرازي عن عبد الكريم بن ابي المخارق عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في رجل جامع امراته وهي حائض قال ان كان الدم عبيطا فليتصدق بدينار وان كان صفرة فنصف دينار قال ابو عيسى حديث الكفارة في اتيان الحيض قد روي عن ابن عباس موقوفا روي انه قال ان اصابها في ور الدم تصدق بدينار وان كان بانقطاع الدم فنصف دينار وقال قتادة دينار للحائض ونصف دينار اذا اصابها قبل الغسل وقال احمد يخير بين الدينار والنصف وقال الحسن عليه ما على الجامع في نهار رمضان ومن لم يوجب الكفارة ذهب الى ان حديث ابن عباس لا يصح متصلا ومرفوعا

باب مضاجعة الحائض ومخالطتها

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا احمد بن عبد الله النعيمي نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا سعيد بن حفص نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة قالت حضت وانا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميلة فانسللت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفست قلت نعم فدعاني فاضجعني معه

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الخميلة قالت وحدثتني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكئ وهو صائم وكنت افتل انا والنبي صلى الله
عليه وسلم في اناء واحد من الجنابة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن معاذ بن هشام عن
ابيه عن يحيى بن ابي كثير الخميلة ثوب من صوف له خمل ونفت المرأة بفتح النون وكسر الفاء اذا حاضت
ونفست بضم النون اذا ولدت فهي نفساء قال الامام رضي الله عنه مخالطة الحائض ومضاجعتها ومباشرتها
فوق الازار فقد حرام بالاتفاق واختلفوا فيما تحت الازار فذهب الكرخي الى تحريمه خوفا من ان يقع في الحرام
قال النبي صلى الله عليه وسلم من رتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه يروى ذلك عن عمر وابن عمر وعائشة وهو
قول سعيد بن المسيب وشريح وعطاء وطاوس وقتادة وسعيد بن جبير واليه ذهب مالك والشافعي وابو حنيفة
رضي الله عنهم ورخص فيه بعضهم دون الفرج وهو قول عكرمة ومجاهد وبه قال اسحق وابو يوسف ومحمد
والاول اصح اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل
انا قبيصة انا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة كنت افتل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء
واحد كلانا جنب وكان يامرني فاتزر فيباشرني وانا حائض وكان يخرج راسه الي وهو معتكف فاغسله
وانا حائض هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن جرير عن منصور
واراد بالمباشرة ملاقاة البشرة البشرة بالجماع اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد الغني بن
ابي احمد الحلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ابو بكر
احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفيان عن ابي اسحق عن عبد الله بن شداد عن
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وبعضه على وبعضه
عليه وانا حائض هذا حديث متفق على صحته واخرجاه من وجه عن ابي اسحق الشيباني المرط الكساء اخبرنا
عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا ابو نعيم الفضل بن دكين
سمع زهيرا عن منصور بن صفية ان امه حدثته ان عائشة حدثتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكيء في حجري و
انا حائض ثم يقرأ القرآن هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن داود بن عبد الرحمن المكي عن
منصور اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار
انا احمد بن محمد بن عيسى البسري انا ابو حذيفة انا سفيان عن الاغمش عن ثابت بن عبيد عن القسم بن محمد عن عائشة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ولبنتي الحمرة فقالت اني حائض قال انما ليست في يدك هذا حديث صحيح اخرجه

مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره عن ابي معوية عن الاعمش وقال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناولني الخمرة
من المسجد فقلت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك الخمرة التجادة يسجد عليها المصلي يقال سميت خمرة
لانها تخمر وجه المصلي عن الارض اي تستره وقوله ان حيضتك ليست في يدك قال الخطابي الحيضة بكسر الحاء
الحال التي يلزمها الحايض من التجنب والتحيض كما قالوا القعدة والجلسة يريدون حال القعود والجلوس فاما
الحيضة مفتوحة الحاء في الدفعة من دفعات دم الحيض وفي الحديث من الفقه ان للحايض ان تناول الشيء
بيده هامن المسجد وان من حلف لا يدخل دارا او مسجدا فانه لا يحنث بادخال يده او بعض جسده فيه قال قتادة
الجنب يأخذ من المسجد ولا يضع فيه اخبرنا ابو القسم عبد الله بن محمد الحسكي اخبرنا ابو الحرث طاهر بن محمد الطاوسي
انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم انا ابو الموجه محمد بن عمر وانا صدقة انا وكيع وسفيان عن المقدام بن شريح عن ابيه
عن عايشة قالت كنت اترب وانا حايض فاناولها النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع فيّ واتعرق العرق فيتناوله
فيضع فاه في موضع فيّ هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع هو لها اتعرق العرق اي اتنهسه
واخذ ما عليه من اللحم والعرق العظم بما عليه من اللحم وجمعه عراق يقال عرقت العظم واعترقته ونعرقته اذا اخذت
عنه اللحم باسنانك قال الامام ولا يجوز للحايض الصلوة والصوم والاعتكاف ومس المصحف وقراءة القرآن ولا يجوز
للزوج غشيانها ولا يقع تحريمها بانقطاع الدم ما لم تغتسل او تتيمم عند عدم الماء الا الصوم فان الحايض اذا
انقطع دمها بالليل ونوت الصوم ووقع غسلها بالنهار صح صومها وحكم دم النفاس حكم دم الحيض مع هذه
الاشياء غيرانهما يفترقان في المقدار واختلف اهل العلم في تقديرها فذهب جماعة الى ان اقل الحيض يوم و
ليلة واكثره خمسة عشر يروى ذلك عن علي وهو قول عطاء بن ابي رباح وبه قال الاوزاعي ومالك والشافعي و
احمد واسحق وذهب جماعة الى ان اقله ثلثة واكثره عشرة ايام يروى ذلك عن انس وبه قال الحسن وهو
قول الثوري واصحاب الراي وقال سعيد بن جبير اكثر الحيض ثلثة عشر ويروى ذلك عن علي وشريح ان جاءت سنة
من بطانة اهلها ممن يرضى دينه انها حاضت ثلثا في شهر صدقت وقضى به شريح في انقضاء العدة ورضيه علي
وعن ابراهيم اقراوها ما كانت

باب وقت النفساء

اخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود انا احمد بن يونس ضرير انا علي بن عبد الاعلى
عن ابي سهل وهو كثير بن زياد عن مسة عن ام سلمة كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
تقعد بعد نفاسها اربعين يوما وليلة وكنا نطلي على وجوهنا الورس يعني من الكلف وصفة كيفيتها ثم بسنده

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الارزنية قال الامام اما النفاس فاقله لحظة عند مالك والاوزاعي والشافعي وقال ابو حنيفة اقله خمس وعشرون يوما وقال ابو يوسف احد عشر يوما اما اكثره فاربعون يوما عند اكثر اهل العلم قالوا تدع الصلوة اربعين يوما الا ان ترى الطهر قبل ذلك فان عليها ان تغتسل وتصلي فان زاد على الاربعين فلا تدع الصلوة روى هذا عن عمر وابن عباس وانس وبه قال سفين الثوري وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الراي وحكاه ابو عيسى الترمذي عن الشافعي وقال قتادة والاوزاعي تقعد كام اة من نسائها من غير تحديد وقال الحسن اكثر حسون يوما وذهب جماعة الى ان اكثرها ستون يوما وهو قول عطاء بن ابي رباح والشعبي وبه قال الشافعي وقال مكحول تنتظر الغلام ثلثين يوما والجارية اربعين يعني النفساء وهو قول سعيد بن عبد العزيز واذا بلغت المراة سن الايسات وانقطع دمها ثم رات الدم فهو حيض عند اكثر اهل العلم وقال بعضهم لا يكون حيضا بل هو استحاضة عليها ان تصلي قاله عطاء والحكم بن عيينة

باب الحائض اذا طهرت تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة

اخبرنا ابو عثمن سعيد بن سمعيل الضبي اما ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي اما ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب اما ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي اما علي بن حجر اما علي بن مسهر عن عبيدة عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت كنا نحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نطهر فيامرنا بقضاء الصيام ولا يامرنا بقضاء الصلوة هذا حديث حسن واخرجه مسلم من رواية معاذة العدوية عن عايشة وعبيدة هو ابن معتب الضبي الكوفي يكنى ابا عبد الكريم وهذا قول عامة اهل العلم ان الحايض اذا طهرت تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة وكذلك النفساء قال ابو الزناد ادركت فقهاءنا كثيرا على خلاف الراي فما نجد المسلمون بدا من اتباعها من ذلك ان الحايض تقضي الصيام ولا تقضي الصلوة

باب حكم المستحاضة

اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد التميمي اما ابو علي زاهر بن احمد اما ابو اسحق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت فاطمة بنت ابي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اطهر افادع الصلوة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليست بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة واذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن عبد الله بن نمير عن مالك واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن هشام قال ابو اسامة عن هشام في هذا الحديث ولكن دعي الصلوة قدر الايام التي كنت تحيضين فيهن ثم اغتسلي وصلي وقال ابو معوية عن هشام في هذا الحديث وتوضاي لكل صلوة حتى يجيء ذلك الوقت اخبرنا ابو الحسن التميمي اما زاهر

احمد اخبرنا ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن نافع عن كلثم بن بسار عن ام سلمة ان امراة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها ام سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها فلتدع الصلوة قدر ذلك فاذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل ورواه عبيد بن عبيد عن ابيه عن نافع عن كلثم بن بسار ان رجلا اخبره عن ام سلمة ان امراة كانت تهراق الدم فذكر معناه وقال فاذا خلفت ذلك وحضرت الصلوة فلتغتسل بعناه وسليمن بن يسار مولى ميمونة بنت الحرث اخو مطاء بن يسار قال الامام اذا استحيضت المراة فجاوز دمها اكثر الحيض فهي ان كانت ممن ترى ان حيضتها ان كانت ترى زمانا دما اسود خثيثا فوقا ثم ترى بعده دما احمر فرقا فان دم الاسود حيضها تدع فيه الصلوة والصوم فاذا انقضى الى الرقة والاشراق فهو زمان الاستحاضة عليها ان تغتسل وتصلي وتصوم ثم بعد ذلك كل صلوة فريضة الى ان ياتي زمان الدم القوي فتدع الصلوة ومعنى حديث فاطمة بنت ابي حبيش لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول لها فاذا اقبلت الحيضة فاتركي الصلوة الا وهي تعرف اقبالها واذبارها وقد روى ابن شهاب عن عروة عن فاطمة بنت ابي حبيش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اذا كان دم الحيضة فانه اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة وقال مكحول النساء لا تخفى عليهن الحيض ان دمها اسود فليظ فاذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فانها استحاضة فلتغتسل وتصلي وهذا قول مالك والشافعي واحمد واسحق انما تعمل بالتميز ولا تلتفت الى عادتها الان في العمل بالتميز اختيار النبي بذاته ومخاض صفاته وهو نفس الدم فكان اولى بن اعتبار زمانه قال الامام فانها تعمل التميز بثلث شرايط احدها ان لا ينقص الدم القوي عن اقل الحيض والثاني ان لا يزيد على اكثر الحيض والثالث ان لا ينقص الدم الضعيف المتخلل بين الدمين القويين عن اقل الطهر وهو خمسة عشر يوما فاذا اختلف شرط من هذه الشرايط بطل العمل بالتميز وهي بمنزلة مستحاضة ترى الدم على لون واحد وسبيل هذه ان تراعي عادتها في الطهر والحيض في سالف ايامها فقدر عادتها في الحيض من كل شهر تدع الصلوة والصوم ثم تغتسل وتعيد وضوءا لكل صلوة فريضة الى انقضاء قدر عادتها في الطهر وهذا معنى حديث ام سلمة لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها وان كانت مبتدأة استحيضت اول ما راات الدم فان الشافعي يردها الى اقل الحيض وهو يوم وليلة فتدع الصلوة ذلك القدر اخذا باليقين اخذا باليقين ثم تغتسل وتصلي ما يراها الشهر وسهم من يردها الى غالب عادات من هي في مثل سنها من نساء عشيرتها وهو قول سفين وقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث انما ذلك عرق قال الخطابي يريد ان ذلك علة حدثت

شبكة الألوكة www.alukah.net

ش تصدع العروق واتصل الدم وليس بدم الحيض الذي يقذفه الرحم ليفات معلوم قوله فاذا ذهب قدرها
فاغسلي عنك الدم وصلي دليل على انها لا تتربص شيئا بعد ذهاب زمان حيضها وقال مالك المستحاضة تتربص بعد دفاء
زمان حيضها ثلثة ايام الا ان يزيد الدم على خمسة عشر فلا تتربص الزيادة على خمسة عشر قال الحسن تمسك عن
الصلوة بعد ايام حيضها يوما او يومين ثم تغتسل بعد ذلك مستحاضة وقوله في حديث ام سلمة ثم لتستثفر بثوب
فالاستثفار ان تشد ثوبا تحتجز به على موضع الدم ليمنع السيلان ومنه سمي الذي يشد تحت ذنب الدابة بثفر وكما
الصلوة ان تعالج نفسها على قدر الامكان بما يسد المسلك ويرد الدم من قطن ونحوه فان غلب الدم فتطهر او سال
بعد المعالجة بالاستثفار والشد على قدر الامكان يصح صلاتها ولا اعادة عليها وكذلك حكم سلس البول روي عن عائشة
قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من ازواجه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة فربما وضعنا
الطست تحتها وهي تصلي ويجوز للمستحاضة الاعتكاف في المسجد والطواف وقراءة القرآن ويجوز للزوج غشيانها
كما يجب عليها الصلوة والصوم هذا قول اكثر اهل العلم روي ذلك عن علي وابن عباس وقاله سعيد بن جبير وسعيد بن
المسيب والحسن وعطا قالوا في المستحاضة تصلي وتصوم رمضان ويغشيها زوجها وروي عن عائشة انها قالت المستحاضة
لا يأتيها زوجها وقال ابرهيم المستحاضة لا يأتيها زوجها ولا تصوم ولا تمس المصحف انما رخص لها في الصلوة قال
الامام رضي الله عنه وعلى المستحاضة ان تتوضأ لكل صلوة فريضة قالت عائشة في المستحاضة تقعد ايامها ثم تغتسل
غسلا واحدا وتتوضأ لكل صلوة قال الامام ولا يجوز لها ان تجمع بين صلوتي فرض ولا بين طوافي فرض بوضوء واحد
ويجوز ان تصلي فريضة وما شاءت من النوافل وان تحمل المصحف وكذلك سلس البول وجوز اصحاب الرأي لها
ان تجمع بين فرايض بوضوء واحد في وقت واحد وقال ربيعة لها ان تصلي ما لم يبطها حدث فبدا الدم فاما المستحاضة
اذا كانت قد ثبت عادتها لا تترك وقتا ولا عددا ما يجب عليها ان تغتسل لكل صلوة وتصوم جميع رمضان ثم
تقضي وتجتمعها زوجها ابدا فقد روي عن الزهري عن عروة عن عايشة ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها بالغسل لكل صلوة قال الليث بن سعد لم يذكر شهاب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ام حبيبة ان تغتسل عند كل صلوة ولكنه شيء فعلته هي اخبرا عمي عن عبد العزيز عن القسم
بن جعفر الهاشمي قال ابو علي اللولوي قال ابو داود وذكر زهير بن حرب وغيره قالوا قال عبد الملك بن عمي وقال زهير بن
محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابرهيم بن محمد بن طلحة عن عمة عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش قالت
كنت احاض حيضة كثيرة وشديدة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني امرأة احاض حيضة

لبيبة

قال حدثني علي بن المديني حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق الشيباني عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت
خصصن النساء بثلاث

كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلوة والصوم قال انعت لك الكرسف فانه يذهب الدم قالت هو اكثر
من ذلك قال فاتخذي ثوبا قالت هو اكثر من ذلك انما اثج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سآمرك
انما فعلت اجزأ عنك من الآخر فان قويت عليها فانت اعلم قال لها انما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي
ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا رأيت انك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلثا وعشرين ليلة او ايامها
وعشرين ليلة وايامها وصومي فان ذلك يجزيك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن
وطهرهن فان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلوتين الظهر والعصر
وتؤخرين المغرب وتعجلين العشآء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلوتين فافعلي وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي
ان قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اعجب الامرين الي هذا حديث حسن واخر
هذا الحديث عبد الوهاب الكماني ما عبد العزيز الخلال ما ابو العباس الاصم اما الربيع اما الشافعي اخبرنا ابرهيم بن محمد
حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابرهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حمنة بنت جحش الى قوله
ستة ايام حيضهن وطهرهن وذكر الشافعي في كتابه تمام هذا الحديث فظن الناقل ان تلك الزيادة من كلامه فلم ينقلها
في الحديث والكرسف القطن وقولها اثج ثجا من الماء الثجاج وهو السايل وفي رواية قال لها لتحي قالت هو
اكثر من ذلك وقوله لتحي اي شدي لجاما وهو شبيه بقوله استثفري وقوله تحيضي اي اقعدي ايام حيضك و
دعي الصلوة والصوم قال الامام واختلف اهل العلم في حال حمنة منهم من قال كانت مبتدأة استحيضت فردها
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غالب عادات نسآء عشيرتها وقوله تحيضي ستة ايام او سبعة ليس على وجه التخيير
بل على معنى اعتبار حالها بحال من هي مثلها سنها من نسآء اهل بيتها فان كانت عادة مثلها ستا فعدت ستا
وان كانت سبعا فسبعا وقيل كانت حمنة معتادة نسيت ان عادتها كانت ستا او سبعا فامرها ان تحتاط و
تجتهد وتبني امرها على ما يغلب من احد العددين بدليل قوله في علم الله اني بها علم الله من امرك من ستة او سبعة
اخبرنا عمي عن عبد العزيز ما القسم بن جعفر ما ابو علي اللولوي ما ابو داود ما عبد العزيز بن يحيى حدثني محمد يعني ابن
سلمة من محمد بن اسحق عن عبد الرحمن بن القسم عن ابيه عن عايشة ان سهلة بنت سهيل استحيضت فاتت النبي صلى الله
عليه وسلم فامرها ان تغتسل عند كل صلوة فلما جهدها ذلك امرها ان تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب
والعشآء بغسل وتغتسل للصبح وبهذا الاسناد ما ابو داود ما عبيد الله بن معاذ ما ابي ما شعبة عن عبد الرحمن بن
القسم عن ابيه عن عايشة قالت استحيضت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فامرت ان تجعل العصر وتؤخر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الظهر وتغتسل لهما غسلا واحدا وان تؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا واحدا وتغتسل لصلوة الصبح غسلا
قال الامام رحمه الله هذان الحديثان في مستحاضة تبين عادتها الا تعرف وقتها ولا عدد ما يجب عليها ان تغتسل لكل
صلوة بكمالها بين وقت صلوة الا ويحتمل انه انقطاع دم الحيض ووجوب الغسل عليها قال ابو سليمان الخطابي الا
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الامر قد تطاول عليها وقد جعلها الاغتسال لكل صلوة رخص لها في الجمع بين الصلوتين
بغسل واحد كالمسافر رخص له في الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة السفر قال الامام وذهب الى ايجاب الغسل
عليها عند كل صلوة علي وابن مسعود وابن الزبير وهو قول الزهري ومكحول وعن ابن عباس انها تجمع بين الظهر
والعصر بغسل واحد وبين المغرب والعشاء بغسل واحد وتتر صلوة الصبح بغسل

باب الصفرة والكدرة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو نعيم الهاشمي اما ابو مصعب عن
مالك عن علقمة بن ابي علقمة عن امه مولاة عايشة انها قالت كان النساء يبعثن الى عايشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم بالدرجة فيها الكرسف فيها الصفرة فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من
الحيضة قال ابو عبيد تقول حتى تخرج القطنة او الخرقة التي تحتشى بها الممرأة كانها قصة لا خالطها صفرة
وقد قيل ان القصة شيء كالخيط الابيض يخرج بعد انقطاع الدم كله قال مالك سألت النساء عنها فاذا ذلك
امر معروف عندهن يرينه عند الطهر وقال الحسن وعطاء ليس في الترية شيء بعد الغسل الا الطهر يريد اذا طهرت
الحايض واغتسلت ثم رأت الترية ليس عليها الا الوضوء ويروى مثله عن علي رضي الله عنه قال ابو عبيد الترية
الشيء اليسير الخفي وهو قليل من الصفرة فلا يكون لا بعد الاغتسال من المحيض قال الامام رضي الله عنه
وقد روي عن ام عطية انها قالت كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئا قال الامام اختلف اهل العلم
في الحايض اذا رأت الصفرة او الكدرة بعد انقطاع الدم وانقضاء العادة فروي عن علي انه قال ليس ذلك بحيض
لا تترك لها الصلوة وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وعطاء به قال الثوري والاوزاعي واحمد
وذهب قوم الى انه حيض ما لم يجاوز اكثر الحيض وهو قول ابي حنيفة رضي الله عنه ما لم يجاوز العشر والجمهور
من مذهب الشافعي رضي الله عنه ما لم يجاوز خمسة عشر يوما قال الامام اما اذا رأت المعتادة الصفرة والكدرة
في اخر ايام عادتها قبل انقضايها فهو حيض على حديث عايشة رضي الله عنها قال عطا الصفرة والكدرة في
ايام الحيض حيض ايام المبتدأة اذا رأت اول ما رأت صفرة او كدرة فلا تكون حيضا عند اكثر الفقهاء وهو
قول عايشة وبه قال مطاء والاظهر من اقاويل اصحاب الشافعي انها حيض روي عن علي انه قال اذا طهرت

المرأة من المحيض ثم رأت بعد الطهر ما يريبها فانها ركضة من الشيطان في الرحم اذا رأت مثل الزعاف او قطعة
الدم او غسالة اللحم توضأ وصلت فان كان دما عبيطا لا خفاء به فلتدع الصلوة

باب غسلة الدم

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو نعيم الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن
هشام بن عروة عن ابيه ان المسور بن مخرمة اخبره انه دخل على عمر بن الخطاب بعد ان صلى الصبح من الليلة التي طعن
فيها عمر فاوقظ عمر فقيل له الصلوة لصلوة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلوة فصلى عمر وجرحه
يثعب دما والمسور بن مخرمة بن نوفل كنيته ابو عبد الرحمن له صحبة قال الامام من جرح جرحا بالا او رعاف
دايم عليه غسله وشد عند كل صلوة فريضة ثم لا قضاء عليه وان كان الدم يسيل منه في الصلوة لانه معذور وكالمتيمما
فاما من لا عذر له اذا صلى فيه وعلى بدنه او ثوبه نجاسة فعليه الاعادة الا القليل الذي يتعذر الاحتراز عنه مثل
دم البراغيث وما خرج من بدن الانسان من بثر او قرحة قال هشام بن عروة رأيتني اصرف من الصلوة
فقال لم انصرفت فقلت له من دم ذباب رأيته في ثوبي قال فعاب ذلك علي وقال لم انصرفت حتى تتم صلاتك
وكان الحسن لا يرى باسا بدم الذباب والبعوض والبراغيث وسيل مالك عن دم الذباب فقال اري ان
تغسله وكان سالم بن عبد الله يخرج من انفه الدم فيمجه بما صايعه ثم يتمله ثم يصلي ولا يتوضا وعن ابن المسيب مثله
وروي ان رجلا دميت اصبعه فقال له سعيد بن المسيب امسحها بالحايط وصل وقال بعض اهل العلم يعفى عن
مقدار الدرهم من النجاسة وهو قول الثوري وابن المبارك واصحاب الراي وقال بعضهم اذا صلى وفي ثوبه دم اكثر
من قدر درهم فلا اعادة عليه وهو قول احمد واسحق وقال بعضهم لا يعفى عن قدر الدرهم ويعفى عما دونه وروي
عن محمد بن سيرين قال سحرني ابن سعود جزورا فقام الى الصلوة وعلى صدره من فرثها ودمها قال وقال ابو
موسى الاشعري ما ابالي لو نحرت جزورا فلطخت بفرثها ودمها واكلت من شحمها ولحمها ثم صليت ولم امس
ماء

باب غسل الجمعة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اخبرنا زاهر بن احمد
اما ابو نعيم الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وقوله على كل محتلم اي على كل بالغ
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو نعيم الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم يوم الجمعة فليغتسل اخبرنا عبد الواحد بن احمد

الذي ص

ضئه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الملیحی ا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدی ا ابو العباس محمد بن اسحق الراج ا قتیبة ا اللیث عن نافع ان ابن عمر
قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو علی المنبر یقول اذا اراد احدکم ان یاتی الجمعة فلیغتسل هذا حدیث
متفق علی صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن یوسف عن مالک واخرجه مسلم عن قتیبة عن اللیث اخبرنا ابو عثمن الضبی
ا ابو محمد الجراحی ا ابو العباس المحبوبی ا ابو عیسی علی بن الحسین الکوفی ا ابو یحیی اسمعیل بن ابرهیم
التیمی عن یزید بن ابی زیاد عن عبد الرحمن بن ابی لیلی عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلی الله علیه
وسلم حقا علی المسلمین ان یغتسلوا یوم الجمعة ولیمس احدهم من طیب اهله فان لم یجد فالماء له طیب هذا حدیث
حسن ورواه هشیم عن یزید بن ابی زیاد ورواته احسن والبراء بن عازب ابو عمارة الانصاری الحارثی
نزل الکوفة قلت اختلف اهل العلم فی وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم علی ان الصلوة جایزة من غیر غسل وقد ذهب
جماعة الی وجوبه یروی ذلک عن ابی هریرة وهو قول الحسن وبه قال مالک وذهب الاکثرون الی انه
سنة ولیس بواجب وقوله فی الحدیث غسل یوم الجمعة واجب اراد به وجوب الاختیار لا وجوب
الحتم کما یقول الرجل لصاحبه حقک علی واجب ولا یرید به اللزوم الذی لا یسع ترکه والدلیل علیه ما روی
ان عمر کان یخطب یوم الجمعة اذ دخل عثمن بن عفان فناداه عمر ای ساعة هذه فقال یا امیر المومنین انقلبت من
السوق فسمعت النداء فما زدت علی ان توضات واقبلت فقال عمر والوضوء ایضا وقد علمت ان رسول
الله صلی الله علیه وسلم کان یامر بالغسل ولو کان واجبا لم یصرف عثمان حین نبهه عمر ولصرفه عمر حین راه
لم ینصرف وفی حدیث ابن عمر دلیل علی ان غسل یوم الجمعة علی من حضرها دون من لا یرید حضورها من
النساء والصبیان والعبید قال ابن عمر انما الغسل علی من تجب علیه الجمعة قلت ووقته حالة الرواح لمن
کان اغتسل بعد طلوع الفجر وقبله لا یحسب اخبرنا ابو عثمن سعید بن اسمعیل الضبی ا ابو محمد
عبد الجبار بن محمد الجراحی ا ابو العباس المحبوبی ا ابو عیسی الترمذی ا ابو موسی محمد بن المثنی ا سعید
بن سفین الجحدری ا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
من توضا یوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل هذا حدیث حسن وسمرة بن جندب ابو عبد
الرحمن مات فی اخر سنة تسع وخمسین وقال سنة ستین والحسن هو الحسن بن ابی الحسن البصری واسم
ابی الحسن یسار مولی زید بن ثابت الانصاری مات سنة عشر ومایة قال الحسن ولدت لسنتین بقیتا من خلافة
عمر والیوم الماربن اربع عشرة سنة قلت وفیه دلیل علی ان الغسل لاکتساب الفضل والوضوء جایز

وقوله فبها ونعمت قال الاصمعی فبالسنة اخذ ونعم الخصلة او الفعلة وقیل فبالرخصة اخذ وذلک ان السنة
الغسل یوم الجمعة اخبرنا ابو منصور الضبی ا ابو محمد الجراحی ا ابو العباس المحبوبی ا ابو عیسی الترمذی ا هناد
ا ابو معویة عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من توضا فاحسن
الوضوء ثم اتی الجمعة فدنا واستمع وانصت غفر له ما بینه وبین الجمعة وزیادة ثلثة ایام ومن مس الحصی فقد
لغی هذا حدیث صحیح اخرجه مسلم عن یحیی بن یحیی عن ابی معویة وقوله ما بینه وبین الجمعة قال ابو سلیمن
الخطابی یرید بذلک ما بین الساعة التی یصلی فیها الجمعة الی مثلها من الجمعة الاخری قلت فیدخل فیه النصف
الاخر من الجمعة الاولی والنصف الاول من الجمعة الثانیة حتی یکون المدد سبعا وزیادة ثلثة ایام فیکون
الحسنة بعشر امثالها اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملیحی ا احمد بن عبد الله النعیمی ا محمد بن یوسف حدثنا
محمد بن اسمعیل ا مسلم بن ابی ابرهیم ا وهیب عن ابن طاوس عن ابیه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله
علیه وسلم حق علی کل مسلم ان یغتسل فی کل سبعة ایام یوما یغسل فیه راسه وجسده هذا حدیث متفق علی صحته
اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز عن وهیب عن عبد الله بن طاوس اخبرنا عمر بن عبد العزیز ا الهیثم بن
جمیل ا ابو علی اللؤلؤی ا ابو داود ا عثمن بن ابی شیبة ا محمد بن بشر ا زکریا ا مصعب بن شیبة من طریق
یحیی القطوانی عن عبد الله بن الزبیر عن عایشة حدثته ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یغتسل من اربع من
الجنابة ویوم الجمعة ومن الحجامة ومن غسل المیت قلت اما الاغتسال من الجنابة فرض ومن غسل الجمعة سنة
والاغتسال من الحجامة استحباب للنظافة لانه لا باس ان یکون المحجم قد اصابه شیء من رشاش الدم وروی
ان علیا کان یغتسل یوم العیدین ویوم الجمعة ویوم عرفة واذا اراد ان یحرم وعن ابن عمر انه کان یغتسل یوم
الفطر قبل ان یغدو وعن سلمة بن الاکوع انه کان یغتسل یوم العید

باب الغسل من غسل المیت

اخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسمعیل التمیمی ا ابو القسم حمزة بن یوسف السهمی
ا ابو احمد عبد الله بن عدی الحافظ ا عبد الله بن حمید ا اسحق بن موسی ا ابن ابی ذیب عن صالح مولی التوءمة
عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من غسل میتا فلیغتسل ومن حمله فلیتوضا هذا حدیث حسن
ویروی هذا عن ابی هریرة موقوفا وصالح مولی التوءمة بنت امیة القرشی وهو صالح بن نبهان وهو
صالح بن ابی صالح واختلف اهل العلم فی الغسل من غسل المیت فذهب بعضهم الی وجوبه وذهب اکثرهم
الی انه غیر واجب قال ابن عمر وابن عباس لیس علی غاسل المیت غسل وروی عن عبد الله بن ابی بکر عن ابیه

شبكة الألوكة www.alukah.net

بنت عميس امرأة ابي بكر انها غسلت ابا بكر حين توفي فسالت من حضرها من المهاجرين فقالت اني صائمة وهذا يوم شديد البرد فهل علي من غسل فقالوا لا وقال مالك والشافعي يستحب له الغسل ولا يجب وقال النخعي واحمد واسحق يتوضأ غاسل الميت قال احمد لا يثبت في الاغتسال من غسل الميت حديث قال ابن المبارك لا يغتسل ولا يتوضأ قال الخطابي وينبغي ان يكون من رأى الاغتسال منه انما رأى لما لا يؤمن من ان يصيب الغاسل من رشاش المغسول نضح وربما كان على بدن الميت نجاسة فاذا اصابه نضحه وهو لا يعلم كما انه يجب عليه غسل جميع بدنه اذا علم سلامته منها فلا يجب الاغتسال منه وقيل في قوله ومن حمله فليتوضأ ان المراد منه المس وقيل اراد بقوله فليتوضأ الى الكين على وضوء حالة يباح له الصلوة عليه اذا وضعها وروى عن علي رضي الله عنه انه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ان عمك الشيخ الضال قد مات قال فاذهب فوار اباك ثم لا تحدثن شيأ حتى تأتيني فذهبت فواريته وجئته فامرني فاغتسلت ودعا لي

باب الغسل عند الاسلام

اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني ا قال انبا القسم بن جعفر الهاشمي اخبرنا ابو علي اللؤلؤي ا ابو داود ا محمد بن كثير العبدي ا سفيان ا الاغر عن خليفة بن حصين عن جد قيس بن عاصم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم اريد الاسلام فامرني ان اغتسل بماء وسدر اخبرنا ابو عثمان الضبي ا ابو محمد الحنفي ا ابو العباس المحبوبي ا ابو عيسى ا ابو داود ا عبد الرحمن بن مهدي ا سفيان عن الاغر عن الصباح عن خليفة بن حصين عن قيس بن عاصم انه اسلم فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل بماء وسدر هذا حديث حسن وقيس بن عاصم المنقري التميمي ابو طلحة يكنى ابا علي وهو جد خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم قلت والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون للرجل اذا اسلم ان يغتسل ويغتسل بماء والاكثرون على انه غير واجب اذا لم يكن لزمه غسل في حال الشرك وذهب بعضهم الى وجوب الاغتسال عليه بعد الاسلام وهو قول مالك واحمد واسحق ثور فانما اذا اصابته جنابة في حال الشرك واغتسل ثم اسلم فصحيح اقوال اصحاب الشافعي وجوب الاغتسال عليه بعد الاسلام كالوتوضأ او تيمم في حال الشرك ثم اسلم يجب عليه اعادة الوضوء والتيمم وقيل لا يجب اعادة الغسل لان غسل الكافر صحيح بدليل ان الكتابية اذا طهرت من الحيض تحت مسلم واغتسلت جاز للزوج غشيانها والاول اصح وليس اذا صح الغسل في حق الزوج ما يدل على صحته قربة حتى يجوز ان يصلي به كالمجنونة اذا طهرت من الحيض وغسلها زوجها جاز له غشيانها واذا افاقت عليها اعادة الغسل وذهب اصحاب الرأي الى ان الكافر لو اغتسل او توضأ ثم اسلم فله ان يصلي بذا تما

التيمم فسنأتي قلت والاغتسالات المسنونة ستة غسل الجمعة والعيدين والخسوفين والاستسقاء والغسل من غسل الميت وغسل الكافر اذا اسلم والمجنون اذا افاق وسبعة في الحج الغسل للاحرام ولدخول مكة وللوقوف بعرفة وتلك اغتسالات لرمي ايام التشريق والكدا غسل الجمعة

كتاب الصلوة

باب فضل الصلوات الخمس

قال الله سبحانه وتعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وقال الله عز وجل ان الحسنات يذهبن السيئات يعني الصلوات الخمس تكفر ما بينهن ودخل ابن عمر المسجد فرأى قوما يصلون فقال لهم الناس ايتدوا فانه ما منكم من يعبث النار احد ثم قرأ ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي ا ابو العباس محمد بن اسحق السراج ا قتيبة ا الليث وبكر بن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله به الخطايا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم واخرجه مسلم من قتيبة عن الليث وبكر كلهم عن يزيد بن الهاد اخبرنا عبد الواحد المليحي ا ابو منصور التميمي ا ابو جعفر الرياني ا حامد بن محمد بن شعيب ا علي بن عبيد ا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الصلوات المكتوبات كمثل نهر جار عذب على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معوية عن الاعمش اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح ا ابو القسم البغوي ا علي بن الجعد ا شعبة اخبرني الوليد بن العيزار بن حريث قال سمعت ابا عمرو الشيباني قال حدثني صاحب هذه الدار واشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال احب الى الله قال الصلوة لوقتها قلت ثم اي قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله قال لحدثني به بهذا ولو استزدته لزادني هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي الوليد واخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ عن ابيه كلاهما عن شعبة وابو عمرو الشيباني اسمه سعد بن اياس اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي ا ابو عبد الله الحافظ حدثنا ابو عمرو وعثمان بن احمد بن عبد الله التمار ا الحسن بن مكرم البزاز حدثنا عثمان بن عمر ا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ت

بلغت معارضة الى هنا باصله المنسوخ منه بخط صاحبه الصاحب المعظم مخدرم الكبراء الامم سعد الملة والدين رضوان ابن الله مراده وادام سعادته وسماع اضعف عباد الله محمد بن اسعد بن عبد الله محمد النجيبي اصلح الله شانه عليه وغفر له ولوالديه ضبح على مذر الاحكان وافق وبلغ في الصحة اصله وطابق بعون الله تعالى وحسن توفيقه والحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم المعين

المعنى بهذا الاسناد مثل معناه وقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل فقال الصلوة لاول
وفيها اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الحرقي ا ابو الحسن علي بن عبد الله الطيسفوني ا ابو عبد الله بن عمر الجوهري
ا احمد بن علي الكشميهني ا علي بن حجر ا اسمعيل بن جعفر ا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش الكبائر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن علي بن حجر وغيره عن اسمعيل وزاد اسحق مولى زايدة عن ابي هريرة ورمضان الى رمضان اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي ا احمد بن عبد الله النعيمي ا محمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل ا قتيبة بن سعيد ا يزيد بن زريع
عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبره فانزل الله سبحانه وتعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
فقال الرجل يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم ايضا عن قتيبة
بن سعيد وابو عثمان النهدي اسمه عبد الرحمن بن مل بضم الميم وقوله زلفا من الليل اراد ساعة بعد ساعة يقرب بعضها
من بعض الواحدة زلفة ومعنى بها المغرب والعشاء

باب وعد تارك الصلوة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اخبرنا حاجب بن احمد الطوسي
ا عبد الله بن هاشم ا وكيع ا سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي غسان المسمعي عن الضحاك بن مخلد عن
ابن جريج عن ابي الزبير وابو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس قلت اختلف اهل العلم في تكفير تارك الصلوة
المفروضة عمدا فذهب ابراهيم النخعي وابن المبارك واحمد واسحق الى تكفيره قال عمر لا حظ في الاسلام
لمن ترك الصلوة قال ابن مسعود تركها كفر وقال عبد الله بن شقيق كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة وذهب الاخرون الى انه لا يكفر وحملوا الحديث على ترك
الجحود او على الزجر والوعيد وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي تارك الصلوة مثل كالمي تد
ولا يخرج به من الدين وقال الزهري وبه قال اصحاب الراي لا يقتل بل يحبس ويضرب حتى يصلي
كما لا يقتل تارك الصوم والزكوة والحج

باب مواقيت الصلوة

قال الله سبحانه وتعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي فرضا موقتا وقال الله تبحانه حين
تمسون وحين تصبحون الايه وهذه الاية في المواقيت فقوله سبحان الله اي سبحوا الله معناه صلوا لله

حين تمسون اراد به صلوة المغرب والعشآء وحين تصبحون صلوة الصبح وعشيا اراد صلوة العصر وحين
تظهرون صلوة الظهر وقال الله سبحانه وتعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل اراد بالدلوك زوالها
فدخل فيه صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشآء وقران الفجر اراد به صلوة الصبح وقيل اراد بالدلوك
الغروب روى ذلك عن ابن مسعود اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ا ابو حاجب
بن احمد الطوسي ا عبد الله بن هاشم ا وكيع ا سفيان عن عبد الرحمن بن الحرث بن عياش بن ابي ربيعة الزرقي
عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن رافع بن خديج عن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امني جبريل عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت قدر الشراك وصلى بي العصر حين
كان كل شيء مثل ظله وصلى بي المغرب حين افطر الصايم وصلى بي العشآء حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين
حرم الطعام والشراب على الصايم وصلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثليه وصلى بي المغرب حين افطر الصايم
وصلى بي العشآء ثلث الليل الاول وصلى بي الفجر فاسفر ثم التفت الي فقال يا محمد هذا الوقت وقت النبيين
قبلك والوقت ما بين هذين الوقتين هذا حديث حسن ومثله عن جابر وقوله كانت قدر الشراك ليس ذلك على
معنى التحديد ولكن الزوال لا يشبان يا قل منه وليس هذا المقدار مما يتبين به الزوال في جميع البلدان والازمان
انما يتبين في بعض الازمنة في بعض البلدان مثل مكة ونواحيها فان الشمس اذا استوت فوق الكعبة في اطول يوم من
السنة لم يبق شيء من جوانبها ظل فاذا زاد الظل فيه قصر اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو بكر الحيري اخبرنا
حاجب بن احمد الطوسي ا عبد الله بن هاشم ا وكيع ا عبد بن عثمان ا ابو بكر بن ابي موسى الاشعري عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان سايلا اتاه فسأله عن مواقيت الصلوة قال فلم يرد عليه شيئا ثم امر بلالا فاقام
الصلوة حين انشق الفجر فصلى ثم امره فاقام الظهر والقايل يقول قد زالت الشمس او لم تزل وهو كان اعلم منهم
وامره فاقام العصر والشمس مرتفعة وامره فاقام المغرب حين وقت الشمس وامره فاقام العشآء حين سقوط الشفق
قال وصلى الفجر من الغد والقايل يقول طلعت الشمس او لم تطلع وصلى الظهر قريبا من وقت العصر بالامس و
صلى العصر والقايل يقول قد احمرت الشمس وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشآء ثلث الليل الاول
ثم قال اين السايل عن الوقت الوقت ما بين هذين الوقتين هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن وكيع وفيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابو بكر بن ابي موسى اسمه وكنيته واحد ويقال اسمه عمرو بن عبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن يونس قلت اختلف اهل العلم في المواقيت فذهب مالك والاوزاعي وسفيان الثوري والشافعي واحمد وابو
يوسف ومحمد بن الحسن الى ان وقت الظهر يمتد من وقت الزوال الى ان يصير ظل كل شيء مثله ثم يدخل وقت العصر
وقال ابن المبارك واسحق آخر وقت الظهر اول وقت العصر فيقدر اربع ركعات من اول وقت العصر وقت
للصلوتين جميعا وقال مالك ومحمد بن جرير بعد ما صار ظل كل شيء مثله الى ان يصير ظل كل شيء مثليه وقت للصلوتين
لان جبريل صلى الله عليه وسلم صلى الظهر في اليوم الثاني في الوقت الذي صلى العصر في اليوم الاول وهو عند الاكثرين
على التعاقب لا انه صلاهما في وقت واحد فصلى العصر في اليوم الاول وابتداؤه بلى صير ظل كل شيء مثله وصلى
الظهر في اليوم الثاني وانتهاؤه بلى صير ظل كل شيء مثله قال ابو حنيفة يمتد وقت الظهر الى ان يصير ظل كل
شيء مثليه ثم يدخل وقت العصر ووقت العصر يمتد الى اصفرار الشمس عند الاوزاعي والثوري واحمد وابن
يوسف ومحمد وقال بعضهم الى مغيب الشمس وقال الشافعي آخر وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثليه لمن لا عذر له
بالاختيار وفي حق المعذور بمغيب الشمس اما المغرب فقد اجمعوا على ان وقتها يدخل بغروب الشمس واختلفوا
في آخر وقتها فذهب مالك وابن المبارك والاوزاعي والشافعي في اظهر قوليه الى ان لها وقتا واحدا قولا بظاهر
خبر ابن عباس وذهب الثوري واحمد واسحق واصحاب الرأي الى ان وقت المغرب يمتد الى غيبوبة الشفق
قلت وهذا هو الاصح لان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلاها في وقتين كما رويناه من حديث
ابي موسى الاشعري ورواه ايضا بريدة الاسلمي وعبد الله بن عمرو بن العاص وابو هريرة اما العشاء فاتفقوا على ان
وقتها يدخل بغيبوبة الشفق غير انهم اختلفوا في الشفق الذي يدخل بغيبوبته وقت العشاء فذهب عمر وابن
عباس وعبادة بن الصامت وشداد بن اوس الى انه الحمرة وهو قول مكحول وطاوس وبه قال مالك والثوري
وابن ابي ليلى والشافعي واحمد واسحق وابو يوسف ومحمد بن الحسن وروي عن ابي هريرة انه البياض الذي
يعقب الحمرة وبه قال عمر بن عبد العزيز واليه ذهب الاوزاعي وابو حنيفة ويمتد وقت اختيار العشاء
الى ثلث الليل يروى ذلك عن عمر وابي هريرة وبه قال عمر بن عبد العزيز واليه ذهب الشافعي وقال الثوري وابن
المبارك واسحق واصحاب الرأي يمتد الى نصف الليل قلت ولا يفوت وقتها حتى يطلع الفجر فضاء عند الاكثرين
ما لم يطلع الفجر الصادق واما صلاة الصبح فيدخل وقتها بطلوع الفجر الصادق ويمتد وقتها الى طلوع الشمس
عند الاكثرين وبه قال مالك واحمد واسحق وقال الشافعي آخر وقتها الاسفار للامرد في حق المعذور
يمتد الى طلوع الشمس

باب تعجيل الصلوات

اخبرنا عبد الواحد

بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف الفربري نا محمد بن اسمعيل البخاري
نا محمد بن مقاتل انا عبد الله يعني ابن المبارك انا عوف عن سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الا
فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير التي تدعونها الاولى
حين تدحض الشمس ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس حية ونسيت ما قال في
المغرب وكان يستحب ان يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان
ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ويقرأ بالستين الى المائة هذا حديث متفق على صحته واخرجه
محمد بن آدم عن شعبة عن سيار بن سلامة قال ولا ابالي بنا اخر العشاء الى ثلث الليل ولا احب النوم قبلها والحديث
بعدها واخرجه مسلم عن يحيى بن حبيب الحارثي عن خالد بن الحارث عن شعبة وقال الى نصف الليل وابو برزة
الاسلمي اسمه نضلة بن عبيد نزل البصرة وسيار بن سلامة ابو المنهال الرياحي البصري قوله كان يصلي الهجير
حين تزول الشمس يعني الظهر سميت الهاجرة لانها تصلى في الهاجرة وفي وقت انتصاف النهار وقوله حين تدحض الشمس اي تزول وكان تدحض
اي زلق من زل ودحض الرجل في الوحل اذا زلقت رجله وحياة الشمس بقاؤها وفوتها وكل شيء ضعفت
قوته فقد مات اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف نا محمد بن
اسمعيل نا مسلم بن ابرهيم نا شعبة عن محمد بن ابرهيم من محمد بن عمرو وهو ابن الحسن بن علي قال سألنا جابر بن عبد الله
عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت
والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والصبح بغلس هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن
محمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة قلت الراجح عند العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
على ان تعجيل الصلوات في اول الوقت افضل الا العشاء والظهر في شدة الحر فانه يبرد بها وانما صاروا
الى التعجيل في الصلوات لقوله سبحانه وتعالى حافظوا على الصلوات والمحافظة في التعجيل لما فيه من الفوز
بالاتيان والشغل وروى عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الوقت الاول من الصلوة رضوان الله والوقت الاخر عفو الله قال الشافعي رضوان الله اما يكون للمحسنين
والعفو يشبه ان يكون عن المقصرين روى عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال له يا علي ثلث لا تؤخرها الصلوة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا وهب
بعضهم الى انا خير الصلوات الى اخر الوقت وهو قول اصحاب الرأي الا الحاج فانه يغلس في الفجر يوم النحر

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالمرة لفقه وقول ابى برزة فى العشاء كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها فاكثر اهل العلم على كراهية النوم
قبل العشاء قال عبد الله بن المبارك اكثر الاحاديث على الكراهية ورخص بعضهم فيه وكان ابن عمر يرقد قبلها ورخص
بعضهم فيه فى رمضان قلت اذا غلبه النوم لم يكره له اذا لم يخف فوت الوقت قالت عايشة انتم انتظرتم النبى صلى الله
عليه وسلم بالعشاء حتى نادا عمر الصلوة نام النساء والصبيان اتما التمم بعدا لعشاء فقد اختلف اهل العلم من
الصحابة فمن بعدهم فى كراهيته فكرهه بعضهم على ظاهر حديث ابى برزة كان سعيد بن المسيب يكره النوم قبلها
والحديث بعدها وكان يقول لان انام عن العشاء احب الى من ان اقوم بعدها ورخص بعضهم فى الحديث
بعد العشاء فى العلم وفيما لا بد منه بن الحوايج ومع الاهل والضيف واكثر الحديث على الرخصة فيه اخبرنا احمد
بن عبد الله الصالحى اخبرنا ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران اما اسمعيل بن محمد الصفار ما احمد بن منصور
الرمادى ما عبد الرزاق اما معمر عن الزهرى قال اخبرنى سالم بن عبد الله وابو بكر بن لبيان ان عبد الله بن عمر قال
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء فى اخر حيوته فلما سلم قال ارايتكم ليلتكم هذه فان على
راس مايه سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد قال ابن عمر فوهل الناس فى مقالة رسول الله صلى الله عليه
وسلم تلك فيما يحدثون من هذه الاحاديث عن مايه سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو
اليوم على ظهر الارض احد يريد بذلك ان يجرم ذلك القرن هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابى اليمان
عن شعيب واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر كلاهما عن الزهرى قوله فوهل الناس اى توهموا
وغلطوا يقال وهل الرجل اذا ذهب وهله الى الشى والوهل الوهم وروى عن عمر بن الخطاب قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسمع ابى بكرة الامين امين المسلمين وانا معهما وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال
لا يمس الا مصل او مسافر وعن عبد الرحمن بن ابى بكر ان اصحاب الصفة كانوا فقراء وان النبى صلى الله عليه و
سلم انطلق بعشرة وان ابا بكر تعشى عند النبى صلى الله عليه وسلم ثم لبث حيث صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى
تعشى النبى صلى الله عليه وسلم

باب تعجيل صلوة الفجر

اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد النيدنى اما على زاهر بن احمد اخبرنا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمى اما ابو مصعب عن
مالك ابن انس عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت
ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس
هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن نصر بن على عن معن كلاهما

عن مالك قوله متلفعات بمروطهن اى متجللات بالمروط يقال تلفع بالثوب اذا اشتمل به والمروط الاردية الوا
سعة
احدها مرط والغلس ظلمة اخر الليل ومثله الغبش وقبل الغبش قبل الغلس قلت ذهب الاكثر اهل العلم من الصحابة
والتابعين فمن بعدهم الى ان التغليس بالفجر افضل منهم ابو بكر وعمر وبه قال مالك والشافعى واحمد واسحق وذهب
بعضهم الى الاسفار وهو قول الثورى واصحاب الراى لما اخبرنا ابو طاهر محمد بن على الزراد ما ابو القسم على
بن احمد الخزاعى ما ابو سعيد الهيثم بن كليب الشاشى ما عيسى بن احمد العسقلانى اخبرنا يزيد بن هرون ما محمد بن
اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر هذا حديث حسن والاكثرون على التغليس وحمل الشافعى الاسفار المذكور فى هذا
الحديث على تنقن طلوع الفجر وزوال الشك يدل على هذا ما روى عن ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم غلس بالصبح ثم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله اخبرنا ابو عثمن سعيد بن اسمعيل الضبى
ما ابو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله الجراح المروزى ما ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب التاجر المروزى
ما ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ما يحيى بن موسى ما ابو داود الطيالسى ما هشام الدستوائى عن قتادة
عن انس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قمنا الى الصلوة قال قلت كم كان قدر
ذلك قال قدر خمسين اية هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسلم بن ابرهيم واخرجه مسلم عن ابى بكر
بن ابى شيبة عن وكيع كلاهما عن هشام وهو هشام بن سنبر هو ابن ابى عبد الله ابو بكر الدستوائى الربعى من اهل
بصرى مات سنة اربع وخمسين ومايه ويقال سنة ثلث ويقال سنة احدى ويقال دستوا كورة من اهواز كان الشاب
التى تجلب منها قلت فيه دليل على استحباب تاخير التسحر للصايم وعلى التعجيل الصبح فى اول الوقت وكتب
عمر بن الخطاب الى ابى موسى الاشعرى ان صل الصبح والنجوم باديه واظن انها سوريتين طويلتين من المفصل
اما المطهر بن على الفارسى اما محمد بن ابرهيم الصالحانى ابو النضر الحافظ ما ابن صفقلة ما ابو سعيد الاشج ما
المحاربى عن يوسف بن اسباط ما المثنى بن الحجاج عن عباد بن كثير عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال
بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال يا معاذ اذا كان فى الشتاء فغلس بالفجر واطل القراءة قدر ما يطيق
الناس ولا تملهم واذا كان الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس نيام فامهلهم حتى يدركوا

باب تعجيل صلوة الظهر

اخبرنا ابو عثمن سعيد بن اسمعيل الضبى ما ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراح ما ابو العباس محمد بن احمد المحبوبى ما ابو عيسى الترمذى حدثنا احمد بن محمد ما عبد الله بن المبارك ما

شبكة الألوكة www.alukah.net

خالد بن عبد الرحمن حدثني غالب القطان عن بكر بن عبد الله المزني عن أنس بن مالك قال كنا اذا صلينا خلف
النبي صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن
محمد عن عبد الله بن المبارك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن بشر بن المفضل عن غالب وبكر بن عبد الله
بن عمرو بن هلال المزني كنيته ابو عبد الله مات قبل الحسن وغالب القطان هو غالب بن ابي غيلان وهو
ابن خطاف البصري قلت الاخبار عند اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم تعجيل صلوة الظهر روى
عن عائشة قالت ما رأيت احدا كان اشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ابي بكر
وعمر اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد الحميدي ثنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق ثنا العباس بن
الفضل ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا ابو اسحق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم حر الرمضاء في جباهنا وأكفنا فلم يشكنا هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن احمد بن يونس
وخباب هو خباب بن الارت ابو عبد الله مولى بني زهرة مات سنة سبع وثلثين قوله فلم يشكنا اي لم يزل
عنا الشكوى يقال شكوت اليه فاشكاني اي نزع عني الشكوى وذلك انهم اردوا ان اخذ صلوة الظهر لما يصيب
جباههم وأقدامهم من حر الشمس فلم يرخص لهم فيه يقال اشكيت فلانا اذا نزعت عنه الشكاية واشكيته ايضا
اذا الجأته الى الشكاية اخبرنا عمي عن عبد العزيز الفاشاني ثنا القاسم بن جعفر الهاشمي ثنا ابو علي محمد بن احمد
اللؤلؤي ثنا ابو داود السجستاني ثنا احمد بن حنبل وسدد قالا ثنا عباد بن عباد ثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحرث
الانصاري عن جابر بن عبد الله قال كنت اصلي الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ قبضة من الحصا
ليبرد في كفي اضعها لجبهتي اسجد عليها لشدة الحر اخبرنا عمي عن عبد العزيز ثنا القاسم بن جعفر ثنا ابو علي اللؤلؤي
ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا عبيدة بن حميد عن ابي مالك الاشجعي عن سعد بن طارق عن كثير بن مدرك
عن الاسود ان عبد الله بن مسعود قال كان قدر صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيف ثلثة اقدام الى خمسة
اقدام وفي الشتاء خمسة اقدام الى سبعة اقدام قلت في حديث انس دليل على ان المصلي اذا سجد على ثوب به
حر او برد يجوز وله به كفاية فقهاء ولم يجوز الشافعي وتاول الحديث على ثوب خفيف لا بأس به وما يؤيد قوله حديث
جابر ولو جاز السجود على ثوب هو لابسه لم يكن يحتاج الى تبريد الحصا باب

الابراد بالظهر في شدة الحر اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكناني ثنا ابو محمد عبد الغني بن احمد
الخلال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد الطاهر

قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مغيرة عن الزهري
عن سعيد بن المسيب عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة
فان شدة الحر من فيح جهنم وقال اشكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في
الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الحر فمن حرها واشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن علي بن عبد الله عن سفيان واخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث كلاهما عن الزهري
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي ثنا زاهر بن احمد ثنا ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي سعيد رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة
فان شدة الحر من فيح جهنم هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من حديث ابي هريرة ومعنى الابراد
انكسار حر الظهيرة وهو ان يفيأ الانبياء وبكسر وهج الحر فهو برد بالاضافة الى حر الظهيرة وقوله من
فيح جهنم قال ابو سليمان الخطابي معناه سطوع حرها وانتشاره واصله في كلامهم السعة والانتشار يقال كان
افيح اي واسع قلت واختلف اهل العلم في تاخير صلوة الظهر في شدة الحر فذهب ابن المبارك واحمد واسحق
الى تاخيرها والابراد بها في الصيف وهو الاشبه بالاتباع وقال الشافعي تعجيلها اولى الا ان يكون امام مسجد
تشابه الناس من بعد فانه يبرد بها في الصيف فاما من صلى وحده او جماعة في مسجد يقل اهله لا يخص
الا من يخصه به فانه يعجلها لانه لا مشقة عليهم في تعجيلها اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا احمد بن عبد
الله النعيمي ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا آدم ثنا شعبة ثنا مهاجر ابو الحسن مولى لبني تيم الله قال سمعت
زيد بن وهب عن ابي ذر الغفاري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فاراد المؤذن ان يؤذن
للظهر فقال النبي له ابرد حتى رأينا في التلول فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر من فيح جهنم فاذا
اشتد الحر فابردوا بالصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن
شعبة وروى ابو داود عن شعبة بهذا الاسناد عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر وهو
بلال فاراد ان يقيم فقال ابرد ثم اراد ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابرد في الظهر حتى رأينا في
التلول ثم اقام فصلى فيه دليل على ان الابراد اولى وان لم يأت من بعد فان النبي صلى الله عليه وسلم امر به
مع كونهم مجتمعين في السفر اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي ثنا ابو الازهر احمد بن الازهر ثنا يزيد
بن هرون ثنا الجريري عن عبد الله بن بريدة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابردوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

بصلوة الظهر فان شدة الحر من فيح جهنم وقد قيل في الحج بين حديث الابراد وبين حديث خباب شكونا
حر الرمضاء فلم يشكنا انهم كانوا يلبسون تاخير الصلوة عن الوقت فلم يرخص لهم فيه ورخص الابراد

باب تعجيل العصر

اما ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو نعيم الهاشمي اخبرنا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك انه قال كنا نصلي العصر ثم يذهب
الذاهب الى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف و
اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما
محمد بن يوسف اما محمد بن اسمعيل اما ابو اليمان اما شعيب عن الزهري حدثني انس بن
مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي
فيأتيهم والشمس مرتفعة وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال او نحوه هذا حديث متفق على صحته
وحياة الشمس بقاء حر هاتم يفقد وبقاء لونها لم يتغير قلت اختار اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
والعلماء تعجيل العصر منهم عمر وابن مسعود وعايشة وانس وغيرهم وبه قال ابن المبارك والشافعي واحمد و
اسحق اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف اما محمد بن اسمعيل
اما محمد بن يوسف اما الاوزاعي اما ابو النجاشي قال سمعت رافع بن خديج قال كنا نصلي مع النبي صلى
الله عليه وسلم العصر فننحر جزورا فنقسم عشر قسم فناكل لحما نضيجا قبل ان تغرب الشمس هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مهران الرازي عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي ورافع بن خديج ابو عبد الله
الانصاري الاوسي مات في زمن معوية وابو النجاشي اسمه عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج وفيه دليل على
جواز تسمة اللحم الرطب وذهب قوم الى تخطئة خبيها وهو قول اصحاب الراي ما دامت الشمس بيضاء نقية
روى عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد تعجيلا للظهر منكم وانتم اشد تعجيلا للعصر
منه وكتب عمي الى ابي موسى الاشعري ان صل العصر والشمس بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب ثلثة فراسخ

باب وعيد من اخر العصر الى اصفرار الشمس ووعيد من فاتته

اخبرنا عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن انه قال دخلنا على انس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلوة او
ذكرها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلوة المنافقين تلك صلوة المنافقين يجلس احدهم
حتى اذا اصفرت الشمس وكانت بين قرني الشيطان او على قرن الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيهن الا قليلا

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وابن نجم عن اسمعيل بن جعفر عن العلاء اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف اما محمد بن اسمعيل اما مسلم بن ابرهيم اما هشام اما يحيى بن ابي كثير عن ابي
قلابة عن ابي المليح قال كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم فقال بكروا بصلاة العصر فان النبي صلى الله
عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر حبط عمله هذا حديث صحيح وابو المليح اسمه عامر بن اسامة بن عمير الهذلي ويقال اسمه زيد بن اسامة بن عمير وابو قلابة الجرمي اسمه عبد الله بن زيد مات بالشام قوله بكروا
اي قدموها في اول وقتها والتبكير التقديم في اول الوقت وان لم يكن اول النهار اخبرنا ابو الحسن الشيرزي
اما زاهر بن احمد اما ابو نعيم الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الذي يفوته صلاة العصر كانما وتر اهله وماله هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن
عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما
ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي اما ابو العباس محمد بن يحيى الذهلي اما قتيبة بن سعيد اما الليث اما نافع عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يفوته العصر فكانما وتر اهله وماله متفق على صحته قال
ابو سليمان الخطابي معنى وتر اي نقص وسلب فبقي وترا فردا بلا اهل ولا مال يريد فليكن حذره من فوتها
كحذره من ذهاب اهله وماله وقيل الوتر اصله الجناية يجنيها الرجل على احد من اخذ مال او قتل حميم فيبقى
ما يلحق هذا الذي يفوته العصر بالحي الموتور من قتل حميمه او اخذ ماله

باب تعجيل المغرب

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف
اما محمد بن اسمعيل اما المكي بن ابرهيم اما يزيد بن ابي عبيد عن سلمة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
المغرب اذا توارت بالحجاب هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من قتيبة من حاتم بن اسمعيل عن يزيد
من سلمة وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب قلت
قوله توارت يعني توارت الشمس اي غربت كونها من غير تصريح اعتمادا على فهم السامعين قال الله سبحانه وتعالى
حتى توارت بالحجاب اخبرنا الفرج المظفر بن اسمعيل النهيمي الجرجاني اما ابو القاسم حمزة بن يوسف السهمي
اما ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ حدثنا عبد الله بن سعيد اما اسد بن موسى اما ابن ابي ذيب عن صالح مولى
التوءمة عن زيد بن خالد قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب ثم ننصرف الى السوق فلو رمى
بنبل ابصرت مواقعها اخرجه مسلم من رواية رافع بن خديج قلت اختار اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين من بعدهم

تعجيل المغرب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ا عبد العزيز بن احمد الخلال ا ابو العباس الاصم ح
واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ا ابو بكر الحيري ا ابو العباس الاصم ا الربيع
ا الشافعي ا ابراهيم بن محمد عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي بعيم عن جابر قال كنا نصلي المغرب مع النبي صلى
الله عليه وسلم ثم نخرج سناصل حتى ندخل بيوت بني سلمة نظر الى مواقع النبل من الاسفار قلت واضح الا قول ان
لها وصفين واخرونها الى عيسوبة الشفق باب اخر العشاء واخبرنا عبد الواحد
بن احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف ا محمد بن اسمعيل ا ابو اليمان ا شعيب عن الزهري اخبرني عروة
بن الزبير عن عائشة قالت اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها احد غيركم من اهل الارض ولا يصلى يومئذ الا بالمدينة وكانوا يصلون العتمة
فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل الاول هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة عن ابن وهب
عن يونس عن ابن شهاب ولم يذكر ولا يصلى يومئذ الا بالمدينة وما بعده قلت قوله اعتم اي اخر وعتمة الليل ظلمتها
وبها سميت العاتمة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ا حاجب بن احمد الطوسي
ا عبد الرحيم بن منيب ا يزيد هو ابن هرون ا حميد عن انس انه سئل هل اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتما قال ثم اخر الصلوة ذات ليلة الى شطر الليل صلوة العشاء الاخرة ثم صلى فلما صلى اقبل بوجهه فقال ان الناس
قد صلوا ورقدوا وانكم لم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة وكاني انظر الى وبيص خاتمه هذا حديث متفق على
صحته اخرجه محمد عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن حميد واخرجاه من طرق عن انس واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي ا ابو عمر بن محمد المزني ا ابو بكر محمد بن عبد الله الحضيني ا الحسين بن الفضل البجلي ا عفان ا حماد ا ثابت
حدثوا انهم سألوا انس بن مالك متى امرتم ان تؤخروا العشاء فقال انس فكاني انظر الى وبيص خاتمه ورقم يده اليسرى
قلت اختار اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم تاخير العشاء وقد روي عن ابي هريرة قال النبي
صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل او نصفه وذهب الشافعي الى احد
قوليه الى تعجيلها لما روي عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء اذا غاب الشفق وعن النعمان بن
بشير قال انا اعلم الناس بوقت هذه الصلوة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر ليلة الثالثة
وليس معنى الخطاب الى ما قبله ان صلى العشاء اذا غاب الشفق الى ثلث الليل فان اخرت فالى شطر الليل باب
ذكر ان تسمي العشاء عتمة اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي ا عبد العزيز بن احمد الخلال

ا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ا ابو بكر الحيري ا ابو العباس
الاصم اخبرنا الربيع ا الشافعي ا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن عبد الرحمن عن عمر ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم هي العشاء الا انهم يعتمون بالابل هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان عن عبد الله بن ابي نجيح قوله يعتمون بفتاء يوخرون حلب الابل ويسمون
الصلوة باسم وقت الحلاب يقال فلان عاتم القرى اذا كان اذا نزل به الضيف يمهل قراهم قيل معنى الحديث لا يغلبنكم
صلاتهم هذا عن صلاتكم فتوخروها ولكن صلوها اذا جاز وقتها قلت قد ذكره قوم تسمية العشاء عتمة وكان ابن عمر اذا سمع
رجلا يقول العتمة صاح وغضب وقال انما هو العشاء وقال مالك واحب ان لا تسمى الا بما سماها الله تعالى
في قوله ومن بعد صلاة العشاء ومنهم من لم يكره ذلك لما روينا عن عائشة اعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعتمة
وقال بعضهم عتمها اعتم بالعشاء ومن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما
ولو حبوا وروي كراهية تسمية المغرب عشاء عن عبد الله المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الاعراب
على اسم صلاتكم المغرب قال ويقول الاعراب هي العشاء قال الشافعي وسمى الله صلوة الصبح قرانا قوله سبحانه و
تعالى وقران الفجر وسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم صبحا في قوله صلى الله عليه وسلم ومن ادرك من الصبح
ركعة فلا احب ان تسمى بغير هذا من الاسماء فلا يقال صلوة الغداة ولا عيد ذلك باب
فضل صلاة الفجر والعصر قال الله سبحانه وتعالى وسبح بالعشي والابكار اي وصل يقال
فرغ فلان من سبحته اي من صلاته وقال الله سبحانه وتعالى وقران الفجر ان قران الفجر كان مشهودا واراد بقران
الفجر صلوة الصبح كان مشهودا اي يحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار روى عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم في قوله سبحانه وتعالى ان قران الفجر كان مشهودا قال تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار اخبرنا
ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي ا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ا ابو عبد الله محمد بن
يعقوب الشيباني املاء ا ابراهيم بن عبد الله السعدي ا يزيد بن هرون ا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي
حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى القمر ليلة البدر فقال
انكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل
غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسحق
بن ابراهيم عن جرير واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن هرون بن معاوية كلاهما عن اسمعيل بن ابي خالد واخبرنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى القمر ليلة البدر
فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل الطلوع الشمس وقبل غروبها هذا حديث متفق على صحته اخرجه
محمد عن يحيى بن ابراهيم عن جرير واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن هشيم وان بن عيينة كلاهما عن اسمعيل بن ابي خالد
واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الغاسي ما عبد الله بن يوسف بن محمد بن ابي مويه اما ابو سعيد بن الاعرابي
اما الحسن بن محمد بن الصباح ما وكيع بن الجراح ما اسمعيل بن ابي خالد بهذا الاسناد مثل معناه ولم يقرأ الآية قلت في
هذا الحديث اثبات رؤية الله سبحانه وتعالى قوله لا تضامون بضم التاء اي لا تضامون حذف منه احدى
حذفت منه احدى التاءين قال ابو سليمان الخطابي هو من الانضمام يريد انكم لا تختلفون في رؤيته حتى تحتجوا
للنظر وينضم بعضكم الى بعض فيقول واحد هو ذاك ويقول الاخر ليس بذلك على ما جرت عادة الناس
عند النظر الى الهلال او الى شخص وفي رواية ابي بحر بن لا تضارون في رؤيته وهذا والاول سواء الضاد والضير
وزنه نفاعلون من الضرر والضرار ان يضار الرجل في عند الاختلاف التي يضار هذا ذاك وذاك هذا فيقال
قد وقع الضرار بينهما اي الاختلاف وروي بعضهم لا تضارون بضم التاء وتخفيف الراء من الضير والمعنى
واحد اي لا يخالف بعضكم بعضا يقال ضاره يضيره وروي بعضهم لا تضامون بضم التاء وتخفيف الميم بمعناه
لا يلحقكم ضيم ولا مشقة في رؤيته وقوله كما ترون ليس كاف التشبيه التي تدخل على المرئي بل كاف التشبيه للرؤية
التي هي فعل الرائي بالرؤية معناه ترون ربكم رؤية لا شك فيها وبروني لا تمارون اي لا تتمارون من المرية
وهي الشك قال الخطابي قوله عقيب هذا فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل الغروب
فافعلوا يدل على ان الرؤية قد يرجى نيلها بالمحافظة على هاتين الصلوتين وخصتا بذلك كما خصتا بلفظ التوسط
بين الخمس وان كانت كل واحدة من الخمس مختصة لهذه الصفة في وضع الحساب اخبرنا ابو الحسن الثيزي
اما زاهر بن احمد ما ابو نحيح الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول
من يدعوني فاستجيب له من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له هذا حديث متفق على صحته اخرجه
البخاري ومسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك واخبرنا ابو علي الحسين بن محمد الغاسي ما ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن ابي مويه اما ابو حامد احمد بن علي بن الحسن الهروي ما محمد بن يحيى
بن كثير الحراني ما محمد بن موسى بن اعين ما ابراهيم بن يزيد عن زيد بن مصعلة عن ابي بكر بن عمارة بن رويبة الثقفي عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
من ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن وكيع عن سفيان وغيره عن ابي بكر بن عمارة

باب فضل صلوة العشاء والفجر في الجماعة

اخبرنا ابو الحسن الثيزي اما زاهر بن احمد ما ابو نحيح الهاشمي
اخبرنا ابو مصعب عن مالك عن فتى مولى ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فاخره فشكر الله له وغفر له وقال بينما رجل يمشي بطريق
اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد
بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ماء ثم امسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر
فقالوا يا رسول الله ان لنا من البهائم لاجرا فقال في كل ذات كبد رطبة اجر وقال الشهداء خمسة المطعون والمطعونة و
الغريق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا
عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا هذا حديث متفق
على صحتها اخرجها محمد من فيه وعنين واخرجها مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك والاستهام الاقتراع يقال استهم
القوم فيهم فلان اي قرعهم ومنه قوله سبحانه وتعالى فساهم فكان من المدحضين وقيل الاقتراع استهام
لانها بهام تكتب عليها الاسماء فمن وقع له سهامهم فاز بالحظ المقسوم والتهجير التكبير لصلوة الظهر والتبكير و

شبكة الألوكة www.alukah.net

الهاجرة نصف النهار وقيل اراد بالتهجير التبكير الى كل صلوة ولم يرد الخروج في الهاجرة وقال النضر بن شميل عن الخليل قال في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم فالمهجر كالمهدي بدنة اي المبكر الى الجمعة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما ابو منصور محمد بن محمد بن حمشاد ما ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني ما حميد بن زنجويه ما ابو نعيم ما سفيان عن ثمير بن حكيم عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى الفجر في جماعة كان كقيام ليلة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن المغيرة بن سلمة عن عبد الرحمن بن زياد عن ثمير بن حكيم

باب الصلوة الوسطى

قال الله سبحانه وتعالى حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى والواو في قوله والصلوة الوسطى بمعنى التخصيص والتفضيل لا بمعنى العطف كقوله سبحانه وتعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فجبريل وميكال داخلان في جملة الملائكة ثم خصهما بالذكر كقوله سبحانه وتعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اخبرنا زاهر بن احمد ما ابو اسحق الهاشمي ما ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اسلم عن القعقاع بن حكيم عن ابي يونس مولى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انه قال امرتني عائشة ان اكتب لها مصحفا وقالت اذا بلغت هذه الآية فاذنني حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فلما بلغتها اذنتها فاملت علي حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلوة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان ما ابو جعفر الرياني ما حميد بن زنجويه ما ابو نعيم ما سفيان عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش قال قلنا لعبيدة سل عليا عن الصلوة الوسطى فسأله قال كنا نرى انها صلوة الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملا الله اجوافهم وقبورهم نارا هذا حديث متفق على صحته واخبرنا عمر بن عبد العزيز ما القاسم بن جعفر ما ابو علي اللؤلؤي ما ابو داود ما عثمان بن ابي شيبة ما يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ما يزيد بن هرون عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا عن صلوة الوسطى صلوة العصر ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من اوجه من ابن سيرين عن عبيدة ورواه سمرة بن جندب وعبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة الوسطى صلوة العصر قلت اختلف اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في الصلوة الوسطى فذهب قوم الى انها صلوة الفجر روي ذلك عن عمر وابن عمر وابن عباس وابي موسى ومعاذ وجابر ورواه بعضهم عن علي وابن وابو هريرة وابو امامة وعائشة وحفصة وبه قال من التابعين عطاء وعكرمة ومجاهد وهو قول مالك والشافعي لان الله سبحانه وتعالى قال وقوموا لله قانتين والقنوت طول القيام وصلوة الصبح مخصوصة بطول القيام وبالقنوت ولان الله تعالى خصها في آخر الآي بقوله تعالى وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار ولانها بين صلوتين جمع وهي لا تقصر ولا تجمع الى غيرها ولانها صلوة تصلى في سواد من الليل وبياض من النهار فصارت كانها بين الليل والنهار وذهب قوم الى انها صلوة الظهر يروى ذلك عن زيد بن ثابت وابي سعيد الخدري واسامة بن زيد ولانها في وسط النهار وهي اوسط صلوات النهار في الطول ورفعت الجماعة لاجلها يوم الجمعة اخبرنا عمي بن عبد العزيز ما القاسم بن جعفر ما ابو علي اللؤلؤي ما ابو داود ما محمد بن المثنى ما محمد بن جعفر ما شعبة حدثني عمي بن ابي حكيم قال سمعت الزبرقان تحدث عن عمرو بن الزبير عن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يكن يصلي صلوة اشد على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقال ان قبلها صلوتين وبعدها صلوتين وذهب اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم الى انها صلوة العصر رواه جماعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول علي وعبد الله بن مسعود وابي ايوب وابي هريرة وعائشة وحفصة وبه قال من التابعين ابراهيم النخعي وزر بن حبيش وقتادة والحسن وهو قول اصحاب الرأي وخصها النبي صلى الله عليه وسلم بالتغليظ روي بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلوة العصر حبط عمله وقال قبيصة بن ذويب هي صلوة المغرب لانها وسطى في القلة والكثرة وما ثبت عن احد من السلف انها صلوة العشاء وذكر بعض المتاخرين لانها بين صلوتين لا تقصران وقال بعضهم هي احدى الصلوات الخمس لا يعلمها الا الله عز وجل تحريضا للخلق على المحافظة على اداء جميعها كاخفاء ليلة القدر في ليالي رمضان وساعة الاجابة في يوم الجمعة

باب تعجيل الصلوة اذا اخر الامام

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الفاضي ما ابو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني ما ابو عوانة يعقوب بن اسحق الحافظ ما يونس بن حبيب ما ابو داود ما شعبة اخبرني ابو عمران الجوني قال سمعت عبد الله بن الصامت يحدث عن ابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون امراء يؤخرون الصلوة عن مواقيتها الا فصل الصلوة لوقتها فان ادركتهم فانك ان كنت قد صليت كانت لك صلاتك والا صليت معهم وكانت لك نافلة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني وابو عمران اسمه عبد الملك بن حبيب الكندي بصري وفي هذا الحديث دليل على الخروج على السلطان الجائر ما دام يقيم الصلوة لانه لم يرخص في ذلك مع ما اخبرهم الصلوة عن الوقت فكيف بجوز لمن يصليها لوقتها اخبرنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

أبو بكر أحمد بن أبي نصر الكوفاني أنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد النحيبي المعروف بابن النحاس نا
أبو مروان عبد الملك بن يحيى بن شاذان المكي حدثنا محمد بن إسمعيل الصائغ نا شيبة بن سوار نا شعبة عن أبي عمران الجوني
عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بثلث أن أسمع وأطيع ولو لعبد مجدع الأطراف
وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها وانظر الى أهل بيت من جيرانك فأصبهم منه بمعروف وإن صليت الصلوة لوقتها
فإن حيت وقد صلى الإمام كنت قد أحرزت صلاتك وإلا صليت معهم وكانت نافلة لك إذا أخرت حتى يذهب
الوقت هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الله بن إدريس عن شعبة أخبرنا الإمام أبو علي الحسين
بن محمد القاضي نا أبو نعيم الأسفرايني نا أبو عوانة نا مسلم بن الحجاج نا عاصم بن النضر نا خالد بن الحرث نا شعبة عن أبي
نعامة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كيف بك أو كيف أنت إذا بقيت في
قوم يؤخرون الصلوة عن وقتها فصل الصلوة لوقتها ثم إن قيمت الصلوة فصل معهم فإنها لك نافلة خرج هذا حديث
صحيح أخرجه مسلم في جامعه أبو نعامة السعدي اسمه عبد ربه بصري قلت هذا قول أكثر أهل العلم يستحبون تعجيل
الصلوة في أول الوقت إذا أخر الإمام ولا يتركون أول الوقت لأجل الجماعة ثم يصلي مع الإمام والأولى هي المكتوبة
عند أكثر أهل العلم والثانية نافلة

باب قضاء الفائتة

أخبرنا عبد
الواحد بن أحمد المليحي نا أبو محمد الحسن بن أحمد الحلواني نا أبو العباس السراج نا قتيبة نا أبو عوانة عن قتادة عن أنس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها إذا ذكرها هذا حديث متفق على صحته أخبرنا أحمد بن
عبد الله الصالحي نا أبو علي بكر بن محمد المزني نا أبو بكر محمد بن عبد الله الحنيدي نا الحسين بن الفضل البجلي نا عفان
نا همام نا قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلوة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك
ثم قال سمعته يقول بعد ذلك أقم الصلوة لذكري هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن أبي نعيم وأخرجه مسلم
عن هدبة بن خالد كلاهما عن همام وأخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي نا أبو بكر الحيري نا حاجب بن أحمد الطوسي نا
عبد الله بن هاشم نا وكيع نا همام بن يحيى عن قتادة بهذا ولم يذكر الآية وأخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي
أنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي نا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال نا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر
نا روح المبدي نا يزيد بن زريع نا سعيد وهمام وأبو العلاء عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام
أو نسي صلوة فليصلها إذا ذكرها وقال بعضهم ليس له كفارة إلا ذاك هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن محمد بن مثنى
عن عبد الأعلى عن سعيد أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري نا حاجب بن أحمد الطوسي

الجلي يورن قولاً كسكش
وشول اوت كر باشي
بيشي اولر
اخره

لا كفارة من صلاة ونحوها كالمنسي
ترك الصوم من رمضان عمدا

ما عبد الله بن هاشم نا وكيع نا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال جاء عمر بن الخطاب إلى
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش ويقول يا رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما صليت صلوة
العصر حتى كادت أن تغيب قال النبي صلى الله عليه وسلم وأنا والله ما صليتها بعد ما قال فنزل إلى بطحان فتوضأ
وصلى لها العصر بعد ما غابت الشمس ثم صلى المغرب بعدها هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن يحيى وأخرجه
مسلم عن يحيى بن إبراهيم كلاهما عن وكيع قوله في الحديث لا كفارة لها إلا ذاك قال الخطابي تجعل وجهين أحدهما أنه لا
يكفر عنها غير قضائها والآخر أنه لا يلزمه في نسيانها غير إقامة ولا زيادة تضعيف من غير عذر الكفارة وكما يلزم المحرم
إذا ترك شيئا من نسكه فدية من دم أو إطعام إنما يصلي ما ترك سواء وليس هذا على العموم حتى يلزمه أن كان في صلاة
أن يقطعها ولكن معناه أن لا يفعل ما هو مشتغل بغيرها فإن في حديث أبي قتادة أنهم لما انتبهوا عن صلوة الفجر
ثم انتبهوا بعد الطلوع الشمس أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يعودوا راحلهم ثم صلاها وفي هذا الحديث دليل
على أنه إذا ذكر الفائتة في وقت النهي صلى ولم يؤخر وفيه دليل على أن أحدا لا يصلي عن أحد كما لا يحج عنه وأن الصلوة
لا تجب بالمال كما تجب الصوم قلت وذهب أصحاب الرأي إلى أن من مات وفي ذمته صلوة يطعم عنه قلت و
في هذا الحديث دليل على أن الفوائت تقضى مرتبة وهو قول عبد الله بن عمر روي أنه قال من نسي صلوة فلم يذكرها
إلا ومؤمه الإمام فإذا سلم الإمام فليصل الصلوة التي نسي ثم يعدها الصلوة الأخرى قال إبراهيم من ترك صلوة
واحدة عشرين سنة لم يعد إلا تلك الصلوة الواحدة

باب مراعاة الوقت

أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو سعيد محمد بن موسى الصيرفي نا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا أبو جعفر
محمد بن غالب التمام الضبي حدثني حرمي بن حفص الغساني نا عكرمة بن إبراهيم الأزدي نا عبد الملك بن عمير عن
مصعب بن سعد عن أبيه أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذين هم عن صلاتهم ساهون قال إضاعة
الوقت عكرمة بن إبراهيم ضعيف أخبرنا أبو عبد الله عبد الرحمن بن أبي بكر القفال نا أبو علي منصور بن عبد الله
بن خالد الهروي نا طاهر بن محمد بن عبد الله الفاوندي نا زكريا بن يحيى الساجي نا عبد الجبار بن العلاء نا سفين
بن عيينة عن مسعر عن إبراهيم التيمي عن عبد الله بن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيار
عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والأظلة لذكر الله عز وجل

باب من أدرك شيئا من الوقت

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي نا زاهر بن أحمد نا أبو إسحق الهاشمي أخبرنا
أبو مصعب عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بشير بن سعيد ومن الأعرج كلهم ثقة عن أبي هريرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن النعيمي وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أما زاهر بن أحمد أما أبو نعيم الحافظ أما أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلوة فقد أدرك الصلوة هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أما حاجب بن أحمد الطوسي أما عبد الرحيم بن منيب أما سفين عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أدرك من صلوة ركعة فقد أدرك هذا حديث صحيح قلت فيه دليل على أن من صلى ركعة في الوقت وأتى في خارج الوقت فلا يكون كمن صلى الكل خارج الوقت في أن لا يقصر في السفر على قول من يمنع قصر الغاية وفيه دليل على أن من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح أن صلاته لا تبطل وهو قول أكثر أهل العلم وقال أصحاب الرأي تبطل صلوته واتفقوا على أن الشمس لو غربت وهو في صلوة العصر أن صلاته لا تبطل وأخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أما محمد بن يوسف أما محمد بن إسمعيل أما أبو نعيم أما شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أدرك أحدكم سجدة من صلوة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك سجدة من صلوة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته هذا حديث صحيح فهذا يصرح بما قلنا وهو أنه بنى على ما مضى قبل الطلوع وقبل الغروب وقد أورده الحاكم أبو عبد الله في المستدرك على شرط الصحيحين بإسناده عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى ركعة من صلوة الصبح ثم طلعت الشمس فليتم صلاته قوله إذا أدرك سجدة أراد ركعة بركوعها وسجودها والسلوة تسمى سجودا كما تسمى ركوعا قال الله سبحانه وتعالى ومن الليل فاسجد له أي صل كما قال الله عز وجل اركعوا مع الراكعين أي مع المصلين سمى الركعة سجدة لأن تمامها بها وفي الحديث دليل على أن العذور إذا زال عذره وقد بقي من الوقت مقدار ركعة يلزمه تلك الصلوة مثل أن أفاق المجنون أو بلغ الصبي أو طهرت الحائض والنفساء أو أسلم الكافر قبل طلوع الشمس بقدر ركعة يلزمه صلوة الصبح وإن كان قبل الغروب يلزمه العصر وإن كان قبل طلوع الفجر يلزمه صلوة العشاء وإن كان أقل من قدر ركعة لا يلزمه وذهب الشافعي في قوله الجديد إلى أنه وإن أدرك قدر الإحرام من الوقت يلزمه الصلوة حتى قال لو أدرك من آخر وقت العصر قدر الإحرام يلزمه الظهر مع العصر وكذلك لو أدرك

قبل طلوع الفجر الصادق قدر الإحرام يلزمه صلوة المغرب والعشاء جميعا لأنهما صلاتان وقتهما واحد في عذر السفر حتى يجوز للمسافر الجمع بينهما فكذلك في هذه الأعذار إذا أدرك شيئا من وقت الآخرة لزمته الأولى معها ومن ذهب إلى أن من أدرك من آخر وقت العصر شيئا يلزمه الظهر والعصر جميعا أو من آخر وقت العشاء شيئا يلزمه صلوة المغرب والعشاء جميعا مطلقا وطاوس ومجاهد قالوا إذا طهرت الحائض قبل الفجر صلت المغرب والعشاء وإذا طهرت قبل غروب الشمس صلت الظهر والعصر ويروى ذلك عن ابن عباس وهو قول إبراهيم والحكم وقال مالك إذا طهرت بعد العصر يصلي الظهر والعصر فإن كان طهرها قبل مغيب الشمس صلى العصر ولا يصلي الظهر أما إذا كان طهرها بعد مغيب الشمس فاتفقوا على أنه لا يلزمها شيء من الصلوتين وقال الحسن إذا طهرت في وقت صلوة صلت تلك الصلوة ولا تصلي غيرها ولو حاضت المرأة بعدما دخل عليها وقت الصلوة وبقي إمكان الأداء يجب عليها قضاء تلك الصلوة وإن حاضت قبل إمكان الأداء فلا قضاء عليها وقال سعيد بن جبير إذا حاضت في وقت الصلوة فليس عليها قضاء

باب الأذان والإقامة وأنه مثنى والإقامة فرادى

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أما أحمد بن عبد الله النعيمي أما محمد بن يوسف أما محمد بن إسمعيل أما عثمان بن أبي شيبة أما عبد الوارث أما خالد عن أبي قلابة عن أنس قال ذكر النار والناقوس فذكر اليهود والنصارى فأمر بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة هذا حديث متفق على صحته أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد بن العباس الحيري أما أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أما أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل أما يحيى بن أبي طالب أما عبد الوهاب بن عطاء أما خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس أنهم ذكروا الصلوة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا لو أتوروا نارا أو ناقوسا فأمر بلالا أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن محمد بن سلام وأخرجه مسلم عن يحيى الحنظلي كلاهما عن عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد الفارضي أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي أما أبو حامد أحمد بن محمد بن بلال أما أبو الأزهر أحمد بن الأزهر بن منيع العبدي أما عبد الرزاق أما معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا قوله قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة هذا حديث متفق على صحته أخرجاه من طرق عن أيوب وخالد الحذاء قوله أمر بلال أي أمره النبي صلى الله عليه وسلم لأن الأذان شريعة والأمر المضاف إلى الشريعة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضاف إلى غيره وقوله ويوتر الإقامة يعني ألفاظ الإقامة التي هي شفع في الأذان لا ألفاظ الإقامة نفسها قلت أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين على إفراد الإقامة وهو قول الحسن ومكحول وإليه ذهب الزهري

شبكة الألوكة www.alukah.net

ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق ورواه ابن عمر وبلال وكذلك حكاه سعد القرظ وكان مؤذن لرسول
الله صلى الله عليه وسلم في حيوته ثم استخلفه بلال على الاذان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نقل الى الشام
في زمن عمر بن الخطاب فكان يفرد الاقامة وجرى به العمل في الحرمين والحجاز وبلاد الشام واليمن ودياربكر ونواحي المغرب
ومن قال بافراد الاقامة بنى قوله قد فاتت الصلوة لما رويناه من حديث انس وروى ايضا عن ابن عمر اخبرنا عمر بن عبد العزيز
اخبرنا النضر بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة قال سمعت ابا جعفر يحدث
من سمع ابي المثنى عن ابن عمر قال انما كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين والاقامة مرة مرة غير انه
يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فاذا سمعنا الاقامة توضانا ثم خرجنا الى الصلوة قال شعبة لم اسمع من ابي جعفر
غير هذا الحديث وابو جعفر هذا مؤذن مسجد العريان وابو المثنى مؤذن مسجد الاكبر وعليه عامة الناس في عامة
البلدان وعند مالك يترد هذه الكلمة واختلف الرواية عن سعد القرظ فيها وذهب قوم الى ان الاقامة مثنى مثنى واليه
ذهب سفيان الثوري وابن المبارك واصحاب الرأي قلت واختلفت الرواية عن ابي عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري
في الاقامة فروي فيها التثنية واصح الروايات رواية محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن محمد بن عبد الله
بن زيد بن عبد ربه عن ابيه وفيها افراد الاقامة ذكره ابو داود السجستاني في السنن وروى عن عبد الله بن محمد بن
محيريز عن ابي محذورة ان النبي صلى الله عليه وسلم علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة وقد روى
عن ابي محذورة افراد الاقامة غير ان التثنية عنه اشهر مع الترجيع في الاذان واليه ذهب محمد بن اسحق بن خزيمة انه
يرجع في الاذان ويثني الاقامة قال ابو سليمان الخطابي ويشبه ان يكون العمل من ابي محذورة ومن ولده من بعده انما
استمر على افراد الاقامة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره بذلك بعد الامر الاول بالتثنية واما لانه قد بلغه انه
امر بلالا بافراد الاقامة فاتبعه وكان امر الاذان ان ينقل من حال الى حال وقيل لاحمد بن حنبل وكان ياخذ في هذا
باذان بلال ليس اذان ابي محذورة بعد اذان بلال فقال اليس لما عاد الى المدينة امر بلالا على اذانه

باب الترجيع في الاذان

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتب ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم
ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا ثنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ثنا ابو العباس الاصم
ثنا الربيع اخبرنا الشافعي انا مسلم بن خالد الزنجي اخبرني عبد العزيز بن جريج اخبرني عبد الملك بن ابي محذورة ان عبد الله بن محيريز
اخبره وكان قيما في حجر ابي محذورة حين جعدة الى الشام فقلت له ابي محذورة اي عم اني خارج الى الشام فكيف اسمع منك اذ
فاخبرني يا محذورة قال نعم خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الطريق
من حنين فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلوة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعنا صوت المؤذن ونحن
منكبون فصرخنا نحكيه ونستهزئ به فسمع النبي صلى الله عليه وسلم فارسل الينا الى ان وقفنا بين يديه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ايكم الذي سمعت صوته فدار ترتع فاشار القوم كلهم الي وصدقوا فارسل كلهم وحبسني فقال قم
فاذن بالصلوة فقمت ولا شيء اكره الي من ان النبي صلى الله عليه وسلم ولا اقوم بما امرني به فقمت بين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فالقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم الاذان هو بنفسه فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد
ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال ارجع فامدد من
صوتك ثم قال قل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد
ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ثم دعاني
حين نضيت الناذين فاعطاني صرة فيها شيء من فضة ثم وضع يده على ناصية ابي محذورة ثم امرها على وجهه ثم بين
بين ثديه ثم على كبده ثم بلغت يده سرة ابي محذورة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك وبارك
عليك فقلت يا رسول الله مرني بالناذين بمكة قال قد امرتك به وذهب كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
من كراهيته وعاد ذلك كله محبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمت على عتاب بن اسيد عامل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذنت بالصلوة عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشافعي واذكر ابراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك
بن ابي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز وقد سمعته يحدث عن ابيه عن ابن محيريز عن ابي محذورة عن النبي صلى الله
عليه وسلم سمعني ما حكى ابن جريج وان جريج اسمه عبد الملك بن عبد الله بن جريج ابو الوليد مكي مولى بني امية بن خالد الفقيه
مات سنة خمسين ومائة وقال تسع واربعين وقال هو مولى لال خالد بن اسيد اصله روحي قلت حديث ابي محذورة
في الترجيع حديث صحيح اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن معاذ بن هشام عن ابيه عن عامر الاحول عن مكحول
عن عبد الله بن محيريز عن ابي محذورة وابو محذورة اسمه سمرة بن معير القرشي الجمحي ويقال جابر بن حنين

باب التثويب

اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني ثنا القاسم بن جعفر الهاشمي ثنا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي ثنا ابو
داود سليمان بن الاشعث ثنا مسدد ثنا الحرث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن ابي محذورة عن ابيه عن جده قال
قلت يا رسول الله علمني سنة الاذان قال فمسح مقدم راسه قال تقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر ترفع بها صوتك
ثم تقول اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله تخفض بها
صوتك ثم ترفع صوتك بالشهادة اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا

شبكة الألوكة www.alukah.net

رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح فان كان صلوة الصبح قلت الصلوة خير
من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله قلت الثوب في اذان الصبح سنة عند كثير من اهل العلم لما روى
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن بلال قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلوة الفجر
واسناده ضعيف والثوب هو ان يقول في اذان الصبح بعد قوله حي على الفلاح الصلوة خير من النوم مرتين روى ان
المؤذن جاء عمر بن الخطاب يؤذنه بصلوة الصبح فوجده نائما فقال الصلوة خير من النوم فامره عمر ان يجعلها في نداء
الصبح وهو قول عبد الله بن عمر وبه ذهب ابن المبارك والشافعي واحمد قال اسحق الثوب غير هذا هو شيء احدثه الناس
بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن فاسبطا الامام قال بين الاذان والاقامة حي على الصلوة حي على الفلاح
قد قامت الصلوة وهذا الذي قاله اسحق في الثوب كرهه اهل العلم لانه محدث روى عن مجاهد قال دخلت مع عبد
الله بن عمر مسجدا قد اذن فيه فثوب المؤذن فخرج عبد الله بن عمر من المسجد وقال اخرج بنا من عند هذا المبتدع ولم يصل
فيه وانما كره عبد الله بن عمر الثوب الذي احدثه الناس قلت وروى عن مجاهد قال ثوب رجل في الظهر والعصر
فقال ابن عمر اخرج بنا فقال ان هذه بدعة قلت ويستحب ان يكون المؤذن على الطهارة حالة ما يؤذن وروى عن ابي
هريرة انه قال لا يؤذن الا متوضئ ورفعه بعضهم والوقف اصح وكره بعض اهل العلم اذان المحدث وهو قول عطاء
وبه قال الشافعي واحمد قال الشافعي وانا للاذان جنبا اكره مني للاذان محدثا وانا للاقامة محدثا اكره مني
للاذان قال الثوري وابن المبارك ولو تكلم في اذانه ولم يطل اتم اذانه تكلم سليمان بن صرد في اذانه قال الحسن لا باس
ان يضحك وهو يؤذن او يقيم

باب التوامي في الاذان

اخبرنا احمد بن عبد
الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هشام نا وكيع نا سفين عن
عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فخرج بلال فاذن فجعل هكذا يحرف راسه يمينا وشمالا
قال سفين قال عون عن ابيه فجعلت اتتبع فاه يمينا وشمالا هذا حديث صحيح متفق عليه اخرجه محمد عن محمد بن يوسف
واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع كلهم عن سفين وروى عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال رايت بلالا
يؤذن واصبعاه في اذنيه فلما بلغ حي على الصلوة حي على الفلاح لوى عنقه يمينا وشمالا ولم يستدر وابو جحيفة
اسمه وهب بن عبد الله السوائي نزل الكوفة والعمل على هذا عند بعض اهل العلم يستحبون وضع المسبحتين في الاذن
في الاذان وقال بعضهم في الاقامة ايضا وهو قول الاوزاعي وكان ابن عمر لا يجعل اصبعه في اذنيه واستحبوا ان
يؤذن مستقبل القبلة لا يلتفت الا في حي على الصلوة حي على الفلاح فانه يلوي فيهما عنقه ولا يزيل قدميه و

وروى في حديث ضعيف الاسناد عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال اذا اذنت فترسل واذا
اقمت فاحدر واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الاكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اذا دخل لقضاء
حاجته ولا تقوموا حتى ترووني واسناده مجهول قلت وهو في ادب الاذان حسن واراد بالمعتصر الذي ضرب
الغائط وفي حديث عمر اذا اقمت فاجدم ومعناه الحدر ايضا وهو قطع التطويل وروى عن ابن عمر انه كان يرتل الاذان
ويحدر الاقامة وقال عمر بن عبد العزيز اذن اذانا سمحا واقم اقامة حدرا قال مالك لا باس ان يؤذن وهو راكب

باب فضل الاذان

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الرحمن
بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدري قال اني اراك تحب الغنم والبادية
فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا
شهد له يوم القيامة قال ابو سعيد الخدري سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن
عبد الله بن يوسف عن مالك والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون رفع الصوت بالاذان ما امكنه ما لم يحهد نفسه ليكثر شهوده و
ان يؤذن على مكان مرتفع ليكون ابعد لذهاب صوته فان بلالا كان يؤذن على بيت امرأة من بني النجار بينها الطول
بيت حول المسجد وفيه دليل على ان المستحب للنفرد اذا اراد اداء فرض الوقت ان يؤذن ويقيم اخبرنا عمر بن عبد العزيز
انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا حفص بن عمر النمري نا شعبة عن موسى بن ابي عثمان عن ابي يحيى
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة
يكتب له خمس وعشرون صلوة ويكفر عنه ما بينهما اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد اخبرنا ابو اسحق الهاشمي انا
ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلوة
ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى اذا قضي التثويب
اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل ان لا يدري كم صلى واخبرنا ابو علي
حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان نا احمد بن يوسف السلمي نا عبد
الرزاق انا معمر عن همام بن منبه قال ما ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن المغيرة الحزامي عن ابي الزناد قال ابو
سليمان الخطابي التثويب هاهنا الاقامة ومعنى التثويب الاعلام بالتي والانذار بوقوعه وكل داع مثوب
واصله ان يلوح الرجل لصاحبه بثوبه ليدنو منه عند الامن بربقه من خوف او عدو فيثيب الاقامة مثوبا

شبكة الألوكة www.alukah.net

لانها اعلام باقامة الصلوة والاذان اعلام بالوقت وقيل سمي تثويبا لانه رجوع الى الدعاء الى الصلوة
بعد ما دعاهم اليها بالاذان وكذلك في قوله الصلوة خير من النوم فهو يرجع بهذه الكلمة الى دعائهم بعد
ما دعاهم بقوله حي على الصلوة والراجع ثاب يقال ثاب الى جسمي اي رجع اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي
انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار انا ابو جعفر محمد بن غالب التمتام
الضبي حدثني امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح بن القسم عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان اذا نودي للصلوة ادبر وله حصاص هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن امية بن بسطام عن يزيد عن روح عن سهيل قال ارسلني ابي الى بني حارثة ومعي غلام لنا فناداه مناد
من حايط باسمه فاشرف على الحايط فلم ير شيئا فذكرت ذلك لابي فقال اذا سمعت صوتا فناد بالصلوة فاني
سمعت ابا هريرة وذكر الحديث والحصاص الضراط وقيل شدة العدو وسئل عاصم بن ابي النجود عن هذا
قال اذا ضرط باذنيه ومصع بذنبه وهذا فذلك الحصاص اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر الحيري
انا حاجب بن احمد الطوسي نا محمد بن حماد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى المنادي بالصلوة هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء قال وهي ثلثون ميلا
من المدينة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وابن حجر عن الاعمش قال مالك استعمل ذلك الى زيد بن
اسلم على معدن بني سليم وكان معدنا لا يزال يصاب فيه الانسان من قبل الجن فشكوا ذلك الى زيد بن اسلم فامرهم
بالاذان وان يرفعوا به اصواتهم ففعلوا فانقطع ذلك عنهم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور
محمد بن محمد بن سمعان انا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجوية نا يحيى بن عبيد نا طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة
قال سمعت معاوية يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيامة
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبدة عن طلحة بن يحيى عن عيسى بن طلحة عن عبيد الله ابي
محمد التيمي القرشي قوله اطول الناس اعناقا قال ابن الاعرابي معناه انهم اعما لا يقال لقلان عنق من الخير اي
قطعة وقال غيره انهم رجاء ولان من رجا شيئا طال اليه عنقه فالناس يكونون في الكرب وهم في الروح يرجون
ان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل معناه الدنو من الله عز وجل وقيل اراد انه لا يلجمهم العرق فان الناس يوم
القيامة يكونون في العرق بقدر اعمالهم فمنهم من يأخذه الى كعبيه ومنهم من يأخذه الى ركبتيه ومنهم من يأخذه الى
حقويه ومنهم من يلجمه العرق وقيل معناه انهم يكونون رؤسا يومئذ والعرب تصف السادة بطول العنق وقيل

الاعناق الجماعات يقال جاءني عنق من الناس اي جماعة ومنه قوله سبحانه وتعالى فظلت اعناقهم لها خاضعين
اي جماعاتهم ولذلك لم يقل خاضعات ومعنى الحديث ان جمع المؤذنين يكون اكثر فان من اجاب دعوته يكون
معه وروى بعضهم اعناقا بكسر الهمز اي اسراعا الى الجنة اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسار نا عبد العزيز بن احمد
الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسين
الحيري نا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
قال الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم فارشد الائمة واغفر للمؤذنين وحدثنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد
محمد بن موسى الصيرفي انا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار نا احمد بن محمد بن علي البرتي نا ابو حذيفة نا سفين
الثوري عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ويروى هذا الحديث
عن ابي صالح عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى سمعت ابا زرعة يقول حديث ابي صالح عن ابي هريرة
اصح من حديث ابي صالح عن عايشة وسمعت محمدا يقول حديث ابي صالح عن عايشة اصح وذكر عن علي بن المديني
انه لم يثبت واحدا منهما وفيه دليل على تفضيل الاذان على الامامة لان حال الامين احسن من حال الضمين قوله
الامام ضامن قيل معناه انه يحفظ الصلوة وعدد الركعات على القوم فالضمان هو الحفظ والرعاية والتضمين الراعي
وقيل معناه ضمان الدعاء اي يعم القوم به ولا يخص به نفسه وتاوله بعضهم على انه يتحمل القراءة عن القوم في بعض الاحوال
ولذلك تحمل القيام عمن ادركه راكعا وروي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن سبع سنين محتسبا كتبت
له براءة من النار واسناده ضعيف والاختيار عند عامة اهل العلم ان يحتسب بالاذان وكرهوا ان ياخذ عليه اجرا
اخبرنا عمي عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود نا موسى بن اسمعيل نا حماد انا سعيد
الجريري عن ابي العلاء عن مطرف بن عبد الله عن عثمان بن ابي العاص قال قلت وقال موسى في موضع اخر ان عثمان بن
ابي العاص قال يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم واقتد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه
اجرا وروى عن عثمان بن ابي العاص ان من اخر ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ مؤذنا لا ياخذ على اذانه
اجرا ورخص فيه مالك وقال الاوزاعي الاجانة مكروهة ولا باس بالجعل وكره الشافعي وقال لو رزق الامام المؤذن
من بيت المال من خمس خمس الغنيمة او الفيء جاز رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا باس اذا لم يجد متطوعا قلت لكن لو
لو رزقه واحد من عرض الناس فلا باس اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور السمعاني انا ابو جعفر
الرياني ح واخبرنا ابو الفضل زياد بن محمد الحنفي انا ابو محمد الشرحي انا ابو جعفر الرياني نا حميد بن زنجوية

شبكة الألوكة www.alukah.net

ا عبد الله بن صالح ح واخبرنا ابو عبد الله محمد بن الحسين بن العباس الفضلوني ثنا ابو شيخ بها ثنا الخطيب ابو الحسن
عمر بن محمد بن شهيد ثنا ابو عبد الله محمد بن علي بن حامد المالكي ثنا ابو سعيد عثمن بن سعيد بن الحارث الدارمي ثنا
عبد الله بن صالح المصري ثنا يحيى بن ايوب عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اذن
ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتاذينه في كل مرة ستون حسنة وبكل اقامة تكون حسنة عبد الله بن صالح
ابو صالح الجهني مصري كاتب الليث صدوق تخرجه غيرانه وثق في حديثه تفاكير

صدوق

باب اجابة المؤذن

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي ثنا زاهر بن احمد ثنا ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب
عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول
المؤذن هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن
مالك وعطاء بن يزيد الليثي الجندعي يقال كنيته ابو يزيد من اهل المدينة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا
احمد بن عبد الله النعيمي ثنا محمد بن يوسف الفربري ثنا محمد بن اسمعيل البخاري ثنا علي بن عياش ثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد
بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة
التامة والصلوة القايمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته حلت له شفاعتي
يوم القيامة هذا حديث صحيح ومحمد بن المنكدر بن عبد الله ابو بكر فرشي تيمي مدني والوسيلة القربة قال الله سبحانه
وتعالى وابتغوا اليه الوسيلة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان ثنا ابو جعفر الدبا
ثنا حميد بن زنجويه ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فمن صلى علي صلوة صلى الله عليه
بها عشرا ثم سلوا لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي ان تكون الا لعبد من عباد الله وانا ارجو ان اكون انا هو فمن سال لي
الوسيلة حلت عليه الشفاعة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن سلمة المرادي عن عبد الله بن وهب عن حيوة
اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعي
ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابن جريج اخبرني عمي وهب بن عبد الله المالكي ان عيسى بن عمي اخبره عن عبد الله بن علقمة بن وقاص
عن علقمة بن وقاص قال اني لعند معوية اذ اذن مؤذنه فقال معوية كما قال مؤذنه حتى اذا قال حي على الصلوة
قال لا حول ولا قوة الا بالله ولما قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال بعد ذلك ما قال المؤذن ثم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا احمد بن عبد الله النعيمي

ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا محمد بن مقاتل ثنا عبد الله ثنا ابو بكر بن عثمن بن سهل بن حنيف عن ابي امامة بن سهل بن حنيف
قال سمعت معوية بن ابي سفين ومؤذنه على المنبر اذن المؤذن قال الله اكبر الله اكبر فقال معوية الله اكبر الله اكبر فقال
اشهد ان لا اله الا الله فقال معوية وانا قال اشهد ان محمدا رسول الله قال معوية وانا فلما ان قضى التاذين قال يا ايها الناس اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس حين اذن المؤذن يقول ما سمعتموني من مقالتي هذا حديث صحيح اخبرنا ابو بكر
محمد بن احمد بن علي الديرقي ثنا ابو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم السمسمي ثنا الكاغدي ثنا ابو احمد عبد العزيز بن محمد
بن المرزبان ثنا محمد بن ابرهيم البكري الغازي ثنا اسحق بن محمد الفروي ثنا اسمعيل بن جعفر عن عمان بن غني عن حبيب بن عبد
الرحمن بن اساف من حفص بن عاصم من ابيه من جده عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال المؤذن الله
اكبر الله اكبر قال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمد رسول الله
قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة
الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة هذا حديث صحيح اخرجه
مسلم من اسحق بن منصور من محمد بن حشم عن اسمعيل بن جعفر فلما ان قال قد قامت الصلوة قال

باب الدعاء بين الاذان والاقامة

النبي صلى الله عليه وسلم اقامها الله وادامها

اخبرنا عبد الواحد المليحي ثنا ابو منصور النعماني ثنا ابو جعفر الرياني ثنا حميد بن زنجويه ثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن
زيد العمي من ابي اياس معوية بن قرة عن انس بن مالك قال سفين لا اعلمه الا وقد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا يرد
الدعا بين الاذان والاقامة هذا حديث حسن وزيد العمي هو زيد بن الحواري ابو الحواري بصري كان قاضيا بها اخبرنا
ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة ثنا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث ثنا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكاتب ثنا عبد الله بن
محمود ثنا ابرهيم بن عبد الله الخلال ثنا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد حدثني حيي بن عبد الله عن ابي عبد الرحمن
الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رجلا قال يا رسول الله ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم قولوا كما يقولون فاذا فرغت فسل تعطه اخبرنا عمر بن عبد العزيز ثنا القسم بن جعفر ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود ثنا ابن
السرح ومحمد بن سلمة قالا ثنا ابن وهب عن حيي عن ابي عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو ان رجلا قال يا رسول الله
ان المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل كما يقولون فاذا انتهيت فسل تعطه اخبرنا عبد الواحد
بن احمد المليحي ثنا ابو منصور النعماني ثنا ابو جعفر الرياني ثنا حميد بن زنجويه ثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي عن
عمرو بن سعد عن بزيد الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نادى المنادي فتحت ابواب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التمار وابواب الجنة واستجب الدعاء قال محمد بن اسمعيل عمرو بن عبد الرقاشي مولى غفار فذكرته وقال مولى عثمان بن عفان فرشتي روى عنه الاوزاعي اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ثنا ابو منصور الثمالي ثنا ابو جعفر الرياني ثنا حميد بن زنجويه ثنا محمد بن عبيد ثنا طلحة عن عطاء قال كان ابو هريرة يقول ان ابواب السماء تفتح عند زحف الصفوف في سبيل الله وعند نزول الغيث وعند الاقامة للصلوة المكتوبة فاغتنموا الدعاء ويروى معناه وفي ان الدعاء لا يرد عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الصلوة بين الاذان والاقامة

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحميدي ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلوة ثلث مرات ثم قال في الثالثة لمن شاء هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يزيد المقرئ واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة كلاهما عن كهمس وعبد الله بن المغفل المزني كنيته ابو زياد ويقال ابو سعيد نزل البصرة مات سنة ستين وصلى عليه ابو برزة ويقال مات سنة احدى وستين قال الخطابي اراد بالاذانين الاذان والاقامة حمل احدهما على الاخر كقولهم للاسودين التمر والماء وانما الاسود احدهما وكقولهم سنة العمرين يريدون ابا بكر وعمر ويحتمل ان يكون الاسم لكل واحد منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اذان بفعل الصلوة

باب اذان المسافر

اخبرنا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع عن سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي فقال اذا سافرتما فاذنا واقيما وليؤمكما اكبركما هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن محمد بن يوسف عن سفين اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي ثنا عبد العزيز بن احمد الخلال ثنا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي وابو الفضل محمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ثنا ابو العباس الاصم ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة ثنا ابو سليمان مالك بن الحويرث قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي فاذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن مسدد واخرجه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب قلت العمل على هذا عند اكثر اهل العلم اختاروا الاذان في السفر قال الشافعي وترك الاذان في السفر اخف منه في الحضر وانما قال ذلك لان السفر يورث في الغالب تغيب العبادات كالاثر في اباحة القصر والفطر والجمع وقال اصحاب

الرأي تركه في الحضر اخف منه في السفر وذهب بعضهم الى انه يقيم في السفر لان الاذان لجمع الناس وهم في السفر كونون مجتمعين وكان عبد الله بن عمر لا يزيد على الاقامة في السفر الا في الصبح فانه كان ينادي فيها ويقيم وكان يقول انما الاذان للامام الذي يجمع الناس اليه

باب الاذان للصبح قبل طلوع الفجر

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي ثنا زاهر بن احمد ثنا ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم قال وكان ابن ام مكتوم رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت واخبرنا عبد الواحد المليحي ثنا ابو محمد الحسن بن احمد المخلدي ثنا ابو العباس الرزاج ثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن شهاب بهذا الاسناد وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك واخرجه مسلم عن قتيبة عن ليث عن ابن شهاب اخبرنا ابو الحسن الشيرزي ثنا زاهر بن احمد ثنا ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن ام مكتوم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم عن طريق نافع عن ابن عمر اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الصبي ثنا ابو محمد عبد الجبار بن محمد بالري ثنا ابو العباس المحبوني ثنا ابو عيسى الترمذي ثنا هناد ويوسف بن عيسى قالا ثنا وكيع عن ابي هلال عن سوادة بن حنظلة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعكم من سحوركم اذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد عن عبد الله بن سوادة عن ابيه واراد بالمستطير المنتشر المعترض في الافق وقوله بحاءه وتعالى شره مستطيرا اي طويلا قلت فيه دليل على ان اذان الصبح محسوب قبل طلوع الفجر ولا يعيد وهو قول مالك والاوزاعي وابن المبارك والشافعي واحمد واسحق وابي ثور وقال قوم لا يحتسب ويعيد بعد طلوع الفجر وبه قال سفين الثوري وابو حنيفة اما سائر الصلوات والجمعة فلا يحتسب اذانها قبل دخول اوقاتها روى عن جابر بن سمرة ان بلالا كان يؤذن الظهر اذا دحضت الشمس قال مالك لم يزل الصبح ينادى لها قبل الفجر فاما غيرها من الصلوات لم نر احدا ينادى لها الا بعد ان يحل وقتها قلت ويستحب ان يكون مؤذنان احدهما يؤذن قبل الفجر والاخر بعده كما كان للنبي صلى الله عليه وسلم وبذلك جرى العمل اختلفوا في الاذان وافرع سعد بن ابي وقاص من بينهم قلت والفجر فجران الكاذب والصادق فالكاذب يطلع اولا مستطيلا يصعد الى السماء تسميه العرب ذنب السرحان فيطلع ولا يدخل وقت الصبح ولا يحرم الطعام والشراب

كان ١

على الصائم ثم يغيب ذلك فيطلع الفاذن سنطيرا معترضا فلتشترط به الا فمن يبطلوعه بدخل وقت صلوة الصبح ويحرم الطعام والشراب على الصائم واذا اذن رجل فهو اولى بالاقامة واذا اذن اثنان فاقمهما اذانا اولا هما بالاقامة فهو اولى بالاقامة روى عن زياد بن الحرث الصدائي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوذن في صلوة الفجر فاذنت فاراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اخا صداء قد اذن ومن اذن فهو يقيم وفي اسناده ضعف والعمل عليه عند اكثر اهل العلم ان من اذن فهو اولى بالاقامة وروى ان عبد الله بن زيد الذي اري الاذان في المنام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم القه على بلال فالقاه عليه فاذن فقال عبد الله انا رايته وانا كنت اريده قال فاقم انت وقال مالك اقامته واقامة غيره سواء

باب الاذان للفائتة والاقامة لها

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكتاني اخبرنا عبد الغني بن احمد الحلال ح ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد المعارف قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ح ابو العباس الاصم ح الربيع ح الشافعي ح ابن ابي فديك عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري عن ابي سعيد قال حبسنا يوم الخندق عن الصلوة حتى كان بعد المغرب هويا من الليل حتى كفينا وذلك قول الله سبحانه وتعالى وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فامره فاقام الظهر فصلاها فاحسن صلاتها كما كان يصليها في وقتها ثم اقام العصر فصلاها كذلك ثم اقام المغرب فصلاها كذلك ثم اقام العشاء فصلاها ايضا كذلك قال وذلك قبل ان ينزل في صلوة الخوف رجالا او ركبانا قلت وروى عن ابي عيينة عن عبد الله قال قال عبد الله ان المشركين شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اربع صلوات يوم الخندق حتى ذهب من الليل ما شاء الله فامر بلالا فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام فصلى العشاء قال ابو علي ابن باسناده بان لا ان ابا عيينة لم يسمع من ابيه اخبرنا ابو الحسن الشيذري اخبرنا زاهر بن احمد ح ابو اسحق الهاشمي ح ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فقل من خيبر اسرى حتى اذا كان من اخر الليل عرس وقال لبلال اكلانا الصبح ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وكلا بلال ما قدر له ثم استند الى راحلته وهو مقابل الفجر فغلبته عيناه فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا احد من الركب حتى ضربتهم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بلال فقال بلال اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك بابي انت يا رسول الله صلى الله عليه اقتادوا فاقتادوا شيئا ثم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاقام الصلوة فصلى لهم الصبح ثم قال حين قضى الصلوة من نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله يقول اقم الصلوة لذكري قلت هكذا رواه مالك في الموطا

انه حجب الصوت والحس زيد خلا اذانهم فينتهوا ومنه قوله سبحانه وتعالى فضربنا على اذانهم في الكهف سنين عددا
قلت الاذان والاقامة شرعا ان للفرائض الخمس اذا اريد بها في اوقاتها والاذان من شعار دين الاسلام فلو اجتمع اهل بلد
على تركه كان للسلطان قتالهم عليه لما روى عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا قوما لم يكن يغير عليهم حتى
يصبح فينظر فان سمع اذانا كف عنهم وان لم يسمع اغار عليهم واذا صلى بلا اذان ولا اقامة حيضا او سفرا فلا اعادة عليه عند
اكثر اهل العلم وقال عطاء ومجاهد فمن نسي الاقامة انه يعيد الصلوة وقال الاوزاعي من نسيهما فان كان في الوقت اعاد
والا فلا قلت اختلف اهل العلم في الاذان للفائتة مع اتفاقهم على انه يقيم لها فاظهر قولي الشافعي انه يقيم لها واذا
فاتته صلوات وقضاها على التوالي اقام لكل واحدة منها لحديث ابي سعيد الخدري وقال قوم يؤذن للفائتة
ويقيم وبه قال احمد واصحاب الرأي لحديث ابي قتادة واذا فاتته صلوات فقضاها على التوالي اذن واقام
للاخريات وفي خبر ابي سعيد دليل على ان الفوائت تقضى مرتبة واختلف فيه اهل العلم فذهب قوم الى انه لا يجب
الترتيب في قضائها وهو قول الشافعي وذهب قوم الى انه يجب الترتيب وهو قول اصحاب الرأي وفي خبر ابي
هريرة دليل على ان من فاتته صلوة من غير تفريط منه جاز ان يخير قضائها لان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان
ينادوا من موضع النوم واختلفوا في معنى مفارقة ذلك المكان فمن لم يجوز قضاء الفائتة في الوقت المنهي عن
الصلوة فيه قال انما فعل ذلك ليرتفع الشمس فيخرج وقت الكراهية ومن يجوز وعليه الاكثرون قال معناه انه ان اذان
يتحول عن المكان الذي اصابتهم فيه هذه الغفلة والنسيان وقد روى ابان العطار عن معمر عن الزهري في الحديث
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحولوا عن مكانكم الذي اصابتكم فيه هذه الغفلة وفي رواية ابي حازم عن ابي هريرة
ليأخذ كل واحد برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قلت ولا اذان ولا اقامة لنبي من الصلوات
سوى الفرائض الخمس لانه لم يؤذن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لغير ما

باب متى يقيم المؤذن ومتى يقيم القوم

اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي ما ابو محمد عبد الجبار بن محمد
الجراحي ما ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي ما ابو عيسى الترمذي ما احمد بن محمد ما عبد الله المبارك ما معمر
عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة فلا
تقوموا حتى ترونني خرجت هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي نعيم عن شيبان واخرجه مسلم عن
ابي بكر بن ابي شيبة عن معاوية بن هشام عن شيبان وعن ابي بكر عن سفين عن معمر كلهم عن يحيى بن ابي كثير قلت هذا
يدل على جواز تقديم الاقامة على خروج الامام بتنظر خروجه قلت وروى عن جابر بن سمرة كان بلال يؤذن

اذا دحضت ولا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وعن هذا قال بعض اهل العلم ان المؤذن املك بالاذان و
الامام املك بالاقامة وتذكره قوم من اهل العلم ان ينتظر الناس الامام ومنهم قيام قال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون ان ينتظروا
الامام قياما ولكن قعودا ويقولون ذلك التمودوا التمودوا هو الغفلة والذهاب عن الشيء قال الله سبحانه وتعالى وانتم
مدون اي لاهون ساهون وقال قوم اذا كان الامام في المسجد واقيمت الصلوة يقومون اذا قال المؤذن قد قامت
الصلوة وهو قول ابن المبارك وسئل مالك متى يقوم الناس حين يقام الصلوة قال لم اسمع فيه حد يقام له ولكن ارى ذلك
على قدر طاقة الناس فان منهم الخفيف والثقيل وقيل يقومون عند قوله حي على الصلوة فاذا قال قد قامت الصلوة كبر
الامام روى عن سويد بن غفلة انه كان اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة كبر فسئل عن صلاته فقال كذا كانت صلاة عمي
وروى عن ابي هريرة ان الصلوة كانت تقام فياخذ الناس مصافهم قبل ان يقوم النبي صلى الله عليه وسلم مقامه قلت
معنى هذا والله اعلم ان الامام اذا خرج يقيم المؤذن والناس ياخذون مصافهم الى ان ينتهي الامام الى مصلاه فاما اذا
خرج الامام بعد ربعد الاقامة فانتظروه قياما الى ان يعود فحسن لما روى عن ابي هريرة قال اقيمت الصلوة فقمنا فعدلنا
الصفوف قبل ان يخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا قام في مصلاه قبل
ان يكبر ذكر انه جنب فانصرف وقال لنا مكانكم فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج الينا وقد اغتسل ينطف راسه ماء فكبر
فصلى بنا قلت هذا حديث متفق على صحته وفيه دليل على جواز تقديم الاقامة على خروج الامام وان الخروج عن المسجد
بعد الاقامة بعلة طهارة او عذر جائز فاما من غير عذر فيكره الخروج عن المسجد بعد الاذان عند عامة اهل العلم لما روى
عن ابي الشعثاء قال خرج رجل من المسجد بعد ما اذن فيه بالعصر فقال ابو هريرة اما هذا فقد عصى ابا القاسم وسئل مالك عن
تسليم المؤذن على الامام ودعائه اياه الى الصلوة قال لم يبلغني ان التسليم كان في الزمان الاول قال الشافعي واكره الاذان
بالصلوة للولاة

باب فلا يسرع بعد الاقامة

اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد
القاضي واحمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ما محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني
ما محمد بن يحيى ما عبد الرزاق ما معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اقيمت الصلوة فلا تاتوها تسعون وائتوها تمشون وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا هذا حديث
متفق على صحته اخرجه محمد عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن
سفين عن الزهري عن سعيد اخبرنا ابو الحسن الميرزي ما زاهر بن احمد ما ابو سحق الهاشمي ما ابو مصعب عن مالك
عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه وابي سحق ابي عبد الله انهما اخبراه انهما سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا ثوب بالصلوة فلا تاتوها وانتم تسعون وائتوها وعليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فان احدكم في صلوة
ما كان يعمد الى الصلوة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة وابن حجر وغيرهما عن اسمعيل بن جعفر عن العلاء عن ابيه
وقوله اذا ثوب بالصلوة اراد الاقامة وكل داع مثوب قلت لما دين النبي المذكور في الحديث الاتباع واما قوله سبحانه
وتعالى في الجمعة فاسعوا الى ذكر الله فالمراد منه الفعل روي ان مالكا سال ابن شهاب عن قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا
اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال ابن شهاب كان عمر بن الخطاب يقرأها فامضوا الى ذكر الله قال
مالك وانما السعي في كتاب الله العمل والفعل الا ترى قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى وقوله عز وجل وان سعيه
سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفى وقوله تعالى واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل
والسعي قد يكون شيا كقوله فاسعوا الى ذكر الله وقد يكون عدوا كقوله تبارك وتعالى وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى
اي يشتد ويعدو ويكون عملا كقوله وان ليس للانسان الا ما سعى اي عمل ويكون نصرفا كقوله سبحانه وتعالى فلما بلغ معه السعي
اي ادرك التصرف في الامور واختلف اهل العلم فيمن خاف فوت التكبيرة الاولى منهم من قال يسرع حتى قال بعضهم
يهرول روي عن ابن عمر انه سمع الاقامة وهو بالسوق فاسرع المشي الى المسجد ومنهم من كره الاسراع واختار ان يمشي على وقاره
وبه قال احمد واسحق لحديث ابي هريرة وروي عن اسحق لا باس ان يسرع ان خاف فوت التكبيرة الاولى وقوله وما فاتكم
فاتموا هكذا روى الزبيدي وابن ابي ذيب وابراهيم بن سعد وشعيب بن ابي حمزة عن الزهري كما رواه معمر وكذا رواه الاعرج
عن ابي هريرة وكذا رواه ابن مسعود وابو قتادة وانس عن النبي صلى الله عليه وسلم فاتموا وقال ابن عيينة عن الزهري
وحده فاقضوا فيه دليل على ان الذي يدرك المسبوق من صلاة امامه هو اول صلاته وان كان اخر صلاة الامام
لان الامام تبع له في شيء تقدم اوله وهو مذهب علي وابن الدرداء وبه قال سعيد بن المسيب والحسن البصري
ومكحول وعطاء واليه ذهب الزهري والاوزاعي والشافعي واسحق وذهب مجاهد وابن سيرين الى ان الذي ادرك
اخر صلاته وما يقضيه بعد اولها وبه قال سفيان الثوري واحمد واصحاب الرأي واحتجوا بما روي في هذا
الحديث وما فاتكم فاقضوا والاكثرون على ما قلنا ومن روى فاقضوا فقد يكون القضاء بمعنى الاداء والاتمام
كقوله سبحانه وتعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا وكقوله عز وجل فاذا قضيتم مناسككم والمراد في قضاء
شيء فات فلذلك للمراد من قوله فاقضوا اي اتوه في تمام

باب الكلام بعد الاقامة

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي انا عبد الرحيم بن منيب
انا يزيد بن هرون انا حميد الطويل عن انس ان المؤذن كان يقيم فعرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه حتى
نعس بعض القوم ثم صلى بهم هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن انس قلت فيه دليل على انه لا باس ان يتكلم

بالحاجة بعد الاقامة وبروى عن جرير عن ثابت ما رونا عن حميد عن انس وروى موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقام الصلوة في المسجد اذا راهم قليلا جلس ثم صلى واذا راهم جماعة صلى

باب تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة

قال الله سبحانه وتعالى فلنولينك قبلة ترضاها
فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وبيت القبلة قبلة لان المصلي بناءها وتقابله
يقال ابن قبلتك اي جهتك اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي انا ابو العباس
المحبوبي انا ابو عيسى الترمذي انا هناد وكيع عن مسعر عن ابي اسحق عن البراء قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم المدينة صلى لنحو بيت المقدس ستة او سبعة عشر شهرا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه الى
الكعبة فانزل الله عز وجل قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام فوجه
نحو الكعبة وكان يحب ذلك فصلى رجل معه العصر ثم مر على قوم من الانصار وهم ركوع في صلوة العصر نحو بيت المقدس
فقال هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع هذا حديث صحيح
اخرجه محمد عن عمر وبن خالد عن زهير عن ابي اسحق اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي
انا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال بينا الناس في صلاة الصبح اذ جاءهم آت فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم
الى الشام فاستداروا الى الكعبة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن
قتيبة كلاهما عن مالك قلت فيه دليل على ان حكم النسخ لا يلزم المرء قبل بلوغ الخبر اليه لان اهل قبا كانوا شارعوا في الصلوة
الى بيت المقدس بعد النسخ لان الآية في النسخ نزلت بين الظهر والعصر واول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى الكعبة صلوة العصر ووصل الخبر الى اهل قبا في صلاة الصبح ثم انحرفوا وبنوا على صلاتهم ولم يعيدوها وبهذا
يعلم من يزعم ان الوكيل لا ينعزل عن وكالته بعزل الموكل ما لم يتصل به الخبر وهو قول اصحاب الرأي وفيه دليل
على ان الرجل اذا اشتبه عليه القبلة فاجتهد وصلى الى جهة باجتهاده ثم في الصلوة الثانية اداه اجتهاده الى
جهة اخرى يصلي الصلوة الثانية الى الجهة الاخرى حتى لو صلى اربع صلوات باربع اجتهادات الى اربع جهات
لا يجب اعادتها ولو تغير اجتهاده في خلال الصلوة الى جهة اخرى انحرف البها وبنى على صلاته وقيل في قوله
سبحانه وتعالى ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله انها نزلت في قوم من اصحاب النبي صلى الله عليه و
سلم خرجوا في سفر فاصابهم الضباب وحضرت الصلوة فتحروا القبلة فمنهم من صلى الى الشرق ومنهم من صلى الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المغرب فلما قدموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية قوله عز وجل فثم وجه الله قيل إن الوجوه كلها لله فأين وجه أمته النبي صلى الله عليه وسلم بعيدها فذلك الوجه له عز وجل أما إذا صلى إلى جهة بالاجتهاد ثم بان له بقين الخطأ فاختلف أهل العلم في وجوب اعادتها وان كان في خلال الصلوة فنفى وجوازها البناء على ما مضى بعد الانحراف فاظهر قولي الشافعي انه يعيد ما صلى في بنائف ما فيه وبه قال الاوزاعي وذهب قوم الى أن صلاته جائزة وبه قال ابن المسيب والشعبي وهو قول سفين الثوري وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الرأي واختيار المزني محتجين بأن أهل قبا لما بلغهم النسخ استداروا وبنوا على صلاتهم وقال مالك ان كان الوقت باقيا يعيد الصلوة أما اذا بان انه كان بحضرة فامنة أو بسرة والجهة واحدة فلا اعادة عليه بالاتفاق وفي الحديث دليل على وجوب قبول خبر الواحد في امر الدين والعمل به اذا كان المخبر ثقة عدلا وان كان فاسقا فلا يقبل قوله لقوله سبحانه وتعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا

باب قبلة من غاب عن مكة

قال الله سبحانه وتعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره اخبرنا ابو عثمان الضبعي نا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا الحسن بن بكر المروزي نا المعلى بن منصور نا عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان الاخنسي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما قيل عبد الله بن جعفر المخرمي لانه من ولد المسور بن مخرمة وقد روي من غير واحد من الصحابة ما بين المشرق والمغرب قبلة منهم عمر وعلي وابن عباس وابن عمر وقال ابن المبارك ما بين المشرق والمغرب قبلة هذا لاهل الشرق واختار ابن المبارك الشاسي لاهل مرو وقال ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة قلت اراد المشرق والمغرب شرقي الشام ومغرب الصيف لان المشارق والمغارب كثيرة كما قال الله سبحانه وتعالى فلا اقسم برب المشارق والمغارب فاول المشارق شرقي الصيف وهو مطلع الشمس في اطول يوم من السنة وذلك قرب من مطلع التمال الرابع يرتفع عنه في التمال قليلا واخر المشارق شرقي الشام وهو مطلع الشمس في اقصر يوم من السنة وهو قريب من مطلع قلب العقرب يحدد عنه في الجنوب قليلا واول المغارب مغرب الصيف وهو مغيب القرص عند موضع غروب التمال الرابع واخر المغارب مغرب الشام وهو مغيب القرص عند مغرب قلب العقرب على نحو ما ذكرت مطالعه فمن جعل من اهل الشرق اول المغارب عن يمينه واخر المشارق عن يساره كان مستقبلا للقبلة ومن وقف بين اول المشارق واخر المغارب كان مستقبلا للشام ويكون عين الشمس في اطول يوم من السنة عند طلوعها على نقرة قفاك اذا استقبلت القبلة ويقع ظلك الى القبلة ويكون عند الزوال قريبا من انسك وعند الغروب على يمينك وفي اقصر يوم من السنة يكون عند الطلوع على يسارك وعند الزوال على عينك اليسرى وعند الغروب على حاجبك الايمن واذا استوى الليل والنهار في الربيع والخريف تكون وقت الزوال على موخر عينك اليسرى وعند الغروب خارجة عن حاجبك اليمنى وهذا لاهل المشرق خاصة واقوى دليل على القبلة لاهل هذه الناحية القطب الشمالي وهو نجم صغير في بنات النعش الصغرى والكبرى فاذا استقبلت القبلة في نواحي العراق كان القطب خلف اذنك اليمنى واذا استدبرت كان على موخر عينك اليمنى ومن الدلايل ايضا الشمس اذا حاذت في وسط السماء تكون القبلة بينها بينغي ان يجعل المصلي في تلك الحالة الشمس الواقع عن يمينه والنسر الطائر عن يساره ومنها العيوق وهو كوكب مضيء يطلع قبل الثريا بقليل من جانب الشمال فيكون وقت طلوعه في نقرة قفا المصلي ولذلك راس الناقة ويقال له الكف الخضيب يكون طلوعه قبل العيوق في نقرة قفا المصلي والشعرى العبور وهو كوكب مضيء ازهر يكون طلوعه عن يسار المصلي قلت والتوجه الى عين الكعبة واجب لمن كان بمكة انا من غاب عنها فان كان في بلد او قرية اتفقوا انهم المسلمون على جهة لبس له ان يجتهد في الجهة فيما بل عليه ان يتوجه الى الجهة التي اتفقوا عليها وله ان يجتهد في الانحراف يمنة او يسرة وان كان في مفازة او بلاد الشرك يتحرى القبلة عليه يجب ان يجتهد وهو ان يطلب القبلة بنوع من الدلايل ويصلي الى الجهة التي ادى اليها اجتهاده ولا اعادة عليه قال الله سبحانه وتعالى ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله حكى المزني عن الشافعي انه قال في هذه الآية فثم الوجه الذي وجهكم الله اليه والله اعلم وقال مجاهد هذا قبلة الله وقيل في قوله ما بين المشرق والمغرب قبلة في حق المسافر اذا التبس عليه الامر والمطلوب بالاجتهاد عين القبلة الكعبة عند الشافعي وقال الثوري وابو حنيفة جهتها وحكى عن ابن عباس انه قال البيت قبلة لاهل المسجد والمسجد قبلة لاهل الحرم والحرم قبلة لاهل المشرق والمغرب وهو قول مالك رضي الله عنه

باب الصلوة في الكعبة

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي نا زاهر بن احمد نا ابو اسحق الهاشمي نا ابو مصعب عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال بن رباح فاغلقها عليه ومكث فيها قال عبد الله بن عمر فسالت بلالا حين خرج ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلثة اعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة ثم صلى هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن اسمعيل عن مالك هكذا وقال عمودين عن يمينه واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وقال عمودين عن يساره وكذلك رواه الثقفي

بنات النعش الصغرى والكبرى يدور حولها

عن مالك قلت فيه دليل على جواز الصلوة داخل الكعبة وهو قول عامة اهل العلم ويتوجه الى اى جانب شاء فان توجه
الى الباب والباب مردود جاز وان كان مفتوحا لم يجز الا ان يكون لعينه من نعمة قد رموخر الرحل ولذلك او صلى على
ظهر الكعبة لا يصح حتى يكون بين يديه من آلة البيت قدر مؤخرة الرحل وقال مالك يكره ان يصلى فى الكعبة المكتوبة ولا باس بالنافلة
قلت فيه دليل على جواز الصلوة بين الساريتين وهو قول اكثر اهل العلم وروى فى هذا الحديث قال ابن عمر سالت بلالا اصلى
النبى صلى الله عليه وسلم فى الكعبة فقال نعم ركعتين بين الساريتين اللتين على يمينه اذا دخلت ثم خرج فصلى فى وجه الكعبة
ركعتين وقد كان قوم الصف بين السواري وبه يقول احمد واسحق لما روى عن عبد الحميد بن محمود قال صلينا خلف
امير فصلينا بين الساريتين قال انس كانا تتقى هذا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى اما احمد
بن عبد الله النعيمى اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما اسحق بن نصر ما عبد الرزاق اما ابن جريج من عطا سمعت ابن عباس
قال لما دخل النبى صلى الله عليه وسلم البيت دعا فى نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه فلما خرج ركع ركعتين فى قبل
الكعبة وقال هذه القبلة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبيد بن حميد عن محمد بن بكر من ابن جريج عن عطا عن
ابن عباس قال اخبرنى اسامة بن زيد وذهب العلماء الى رواية ابن عمر لما فيها من الزيادة وقوله هذه القبلة قال الخطابى يحتمل
ان تكون القبلة قد استقر على هذا البيت لا ينسخ بعد اليوم فصلوا الى الكعبة ابدا فهى قبلتكم قال ويحتمل وجها اخر وهو انه
علمهم السنة فى مقام الامام واستقباله القبلة من وجه الكعبة دون اركانها وجوانبها الثلثة وان كانت الصلوة من جميع
جهاتها مجزية

باب فضل الصلوة فى المسجد الحرام ومسجد المدينة والاقصى

اخبرنا ابو الحسن الشيرزى اما زاهر بن احمد اما ابو احمد الهاشمى اما ابو مصعب عن مالك عن زيد بن اباج
وعبيد الله بن ابى عبيد الله عن ابى عبيد الله الاغر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة فى مسجدى هذا
خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى اما ابو محمد الحسن بن احمد الخلدى
اما ابو العباس الرزاج اما ابو مصعب اما مالك بن انس بهذا الاسناد مثله وقال فضل من الف صلوة وابو عبد الله الاغر
اسمه سلمان وعبد الله انه يروى عنه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه
مسلم من طرق اخر عن ابى هريرة وزاد عبد الله بن ابراهيم بن قارظ عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانى اخر الانبياء وان مسجدى اخر المساجد اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى اما ابو حامد احمد بن عبد الله النعيمى
اما محمد بن يوسف الفربرى اما محمد بن اسمعيل البخارى حدثنا حجاج بن منهال اما شعبة اما عبد الملك بن عمير قال
سمعت قزعة قال سمعت ابا سعيد الخدرى وكان غزا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة قال سمعته

اربعا عن النبى صلى الله عليه وسلم فاعجبنى قال لا تسافر المراة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم ولا
صوم فى يومين الفطر والاضحى ولا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال
الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدى هذا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن محمد بن مثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحى اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى اما حاجب
بن احمد الطوسى اما محمد بن يحيى ما يزيد بن هرون ما محمد عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الكعبة ومسجدى ومسجد الاقصى هذا حديث صحيح
اخرجه مسلم من طريق اخر عن ابى هريرة قلت تخصيص هذه المساجد لما انها مساجد الانبياء صلوات الله
عليهم وقد مر نبا الا تشد الرحال بهم قال الله سبحانه وتعالى فيهم اتتدوا ولو نذر ان يصلى فى مسجد من هذه المساجد
الثلثة يلزمه ان يأتيه فيصلى فيه فان صلى فى غيرها من المساجد لا يخرج من نذره ولو نذر ان يصلى فى مسجد سواها
لا يتعين وعليه ان يصلى حيث يشاء اخبرنا ابو الحسن الشيرزى اما زاهر بن احمد اما ابو احمد الهاشمى اخبرنا ابو مصعب
عن مالك عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة او من ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن مسدد واخرجه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن
حفص بن عاصم عن ابى هريرة بلا شك واخبرنا ابو الحسن الشيرزى اما زاهر بن احمد اما ابو احمد الهاشمى اما ابو
عن مالك عن عبد الله بن ابى بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف
واخرجه مسلم عن قتيبة كلاهما عن مالك قيل معنى الحديث ان الصلوة فى ذلك الموضع والذكر فيه يودى الى
روضة من رياض الجنة ومن لزم العبادة عند المنبر يسقى يوم القيامة من الحوض هذا كما جاء مايد لى مريض على مخارف
الجنة يعنى عيادة المريض تودى اليها وكما جاء فى الحديث الجنة تحت ظلال السيوف يريد ان الجهاد يودى اليه الى
الجنة وقيل ان معناه ما بين بيتى ومنبرى هذه روضة من رياض الجنة وكذلك قوله منبرى على ترعة من ترع الجنة اى
هذه ترعة من ترعها والله اعلم اخبرنا ابو طاهر محمد بن على بن محمد بن بويه الزراد اما ابو القسم على بن احمد الخزاعى
ما ابو سعيد الهيثم بن كليب ما عيسى بن احمد العسقلانى ما ابو احمد ما يزيد بن هرون اما محمد بن على وح واخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحى ما ابو بكر احمد بن الحسن الحيرى اما حاجب بن احمد الطوسى ما محمد بن يحيى ما يزيد بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مروان ما محمد بن عمي وعن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منبري هذا على ترعة من ترع
الجنة قال ابو عبيد الترعة الروضة على المكان المرتفع خاصة فان كان على المكان المطمئن فهي روضة وقال ابو عمر والترعة
الدرجة ويروى ان قدمي على ترعة من ترع الحوض قال الازهري ترعة الحوض مفتح الماء اليه يقال ارتعت الحوض
اذا ملأته اخبرنا ابو محمد الجراحي ما ابو العباس المحبوبي ما ابو عيسى ما قتيبة ما حاتم بن اسمعيل عن
انيس بن ابي يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال ائتدى رجل من بني خدرة ورجل من بني عمرو بن عوف المسجد
الذي اسس على التقوى فقال الخدري هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الاخر هو مسجد قباء فاتيا رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال هو هذا لمسجدي وفي ذلك خير كثير هذا حديث صحيح اخرجه مسلم من غير
هذا الطريق عن ابي سعيد الخدري

باب المسجد الاقصى

اخبرنا عمر بن
عبد العزيز ما ابو القاسم بن جعفر ما ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود ما القعنبي ما سليمان بن سعيد بن عبد العزيز بن
ابي سودة عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله افتنا في بيت المقدس فقال ايتوه
فصلوا فيه وكانت البلاد اذ ذاك حربا فان لم تاتوه وتصلوا فيه فابعثوا بزيت يسرج في قناديله

باب مسجد قبا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ما احمد بن عبد الله النعيمي ما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل
ما موسى بن اسمعيل ما عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي مسجد
قبا كل سبت ماشيا وراكبا وكان عبد الله يفعله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن
سفين بن عيينة عن عبد الله بن دينار وزاد نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه ركعتين اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي ما زاهر بن احمد ما ابو اسحق الهاشمي اخبرنا ابو مصعب عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ياتي قبا ماشيا وراكبا هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن سعيد عن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه مسلم عن يحيى عن مالك واخبرنا ابو عمر الضرير
الجراحي ما ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى ما ابو كريب وسفين بن وكيع قالا ما ابو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر
ما ابو الابرد مولى بني خطمة انه سمع اسيد بن ظهير الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوة في مسجد قباكعمرة وهذا حديث حسن غريب قال ابو علي ولا نعرف لاسيد بن ظهير
شيئا يصح غير هذا الحديث ولا نعرف انه الا من حديث ابي اسامة عن عبد الحميد بن جعفر وابو الابرد اسمه زياد مدني

باب فضل المساجد

قال الله سبحانه وتعالى وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله

احدا اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ما ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان حدثنا ابو جعفر محمد بن احمد بن
عبد الجبار الرباني ما حميد بن زنجوية حدثني ابن ابي اويس حدثني ابو ضمرة عن الحرث بن عبد الرحمن بن ابي
ذباب عن عبد الرحمن بن مهران مولى ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احب البلاد الى الله مساجدها
وابغض البلاد الى الله اسواقها واخبرنا ابو الحسن علي بن محمد النحاكي اخبرنا ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن
يحيى بن مخنوبة ما ابو سهل احمد بن محمد بن زياد القطان ما عبيد الله بن عبد الواحد ما ابن ابي مريم ما
انس بن عياض بهذا الاسناد مثله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هرون بن معروف عن انس بن عياض ابي ضمرة

باب ثواب من بنى مسجدا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي ما ابو
منصور النعماني ما ابو جعفر الرباني ما حميد بن زنجوية ما ابو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر حدثني ابي عن
محمود بن لبيد ان عثمان بن عفان اراد بناء المسجد فكره الناس ذلك واحبوا ان يدعه قال عثمان سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول من بنى لله مسجدا بنى الله له كبيته في الجنة واخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الغاضري ما ابو
طاهر الرباني ما محمد بن الحسين القطان ما علي بن الحسن الدارجردي ما ابو عاصم بهذا الاسناد وقال بنى الله له
بيتا في الجنة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن ابي عاصم الضحاك بن مخلد واخرجاه
من طرق عن عثمان واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري ما حاجب بن احمد الطوسي
ما عبد الرحيم بن منيب ما ابو بكر الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر الانصاري عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان
بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا لله بنى الله له مثله في الجنة هذا حديث متفق
على صحته اخبرنا عمر بن عبد العزيز الفاشاني ما القاسم بن جعفر ما ابو علي اللؤلؤي ما ابو داود ما محمد بن الصباح
بن سفين ما سفين بن عيينة عن سفين الثوري عن ابي قزعة عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد وقال ابن عباس لترخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى والمراد من
التشييد رفع البناء وتطويله ومنه قوله سبحانه وتعالى في بروج مشيدة وهي التي طول بناؤها يقال شاد الرجل
بناءه يشيده وشيده يشيده وقيل البروج المشيدة الحصون المحصنة والشيد الجص وامر عمر ببناء مسجد وقال
اكن الناس من المطر واياك ان تحمر او تصفر فتفتن الناس وروي ان عمر رأى ارجة من جص معلقة في المسجد
فامر بها فقطعت وكان المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيا باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب
النخل وزاد فيه عمر وبناه على بنائه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد واعاد عمده خشبا ثم غيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج
قلت لعل الذي كره منه الصحابة هذا ولا يجوز تقبيل المساجد بالاحكام فيه وقول ابن عباس لتزخرفنها كما زخرفت اليهود
والنصارى معناه أن اليهود والنصارى انما زخرفوا المساجد عند ما حرفوا وبدلوا امر دينهم وانتم تصيرون الى مثل
حالهم وسيصير امركم الى الزينة بالمساجد والمباهاة بتشييدها وتزيينها قال ابو الدرداء اذا حليتم مصاحفكم وزوقتم مساجدكم
فالدمار عليكم اخبرنا عمي عبد العزيز بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا محمد بن عبد الله الخزاعي نا حماد بن
سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وعن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس
في المساجد اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي انا ابو الطيب عبد الله بن محمد الطبسفوني انا ابو الحسن محمد بن
احمد الترابي انا ابو بكر احمد بن محمد بن عمرو بن بسطام انا احمد بن سيار القرشي نا موسى بن اسمعيل نا حماد عن ايوب عن
ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يتباهى الناس في المساجد اخبرنا ابو الحسن
محمد بن محمد البيدري انا ابو علي زاهر بن احمد السرخسي انا ابو محمد زنجويه بن محمد بن الحسن اللباد حدثنا محمد
بن رافع بن ابي زيد القشيري نا سعيد بن عامر ح واخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك المظفري السرخسي انا
ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه انا ابو عبد الله الحسين بن الحسن النضري انا ابو الفضل العباس بن محمد الدوري
نا سعيد بن عامر الضبعي نا صالح بن رستم قال قال ابو قلابة غدونا مع انس بن مالك الى الزاوية فحضرت صلاة الصبح
في زنا بمسجد فقال انس لو صلينا في هذا المسجد فقال بعض القوم حتى نأتي المسجد الآخر فقال انس اتى مسجد فالوا مسجد
احدث الان فقال انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأتي على امتي زمان يتباهون في المساجد ولا يعمرونها
الا قليلا

باب فضل اتخاذ المساجد

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا علي بن عبد الله نا يزيد بن هرون نا محمد بن
مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غدا الى المسجد وراح
اعد الله له نزله من الجنة كلما غدا او راح هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير
بن حرب عن يزيد بن هرون اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى والذي ينتظر الصلوة حتى يصليها مع الامام اعظم
اجرا من الذي يصلي ثم ينام هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم ايضا عن ابي كريب محمد بن العلا اخبرنا

احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي نا ابو العباس الاصم نا محمد بن هشام بن سلاس النهوندي نا
مروان الفزاري نا حميد عن انس قال اراد ت بنو سلمة ان يتحولوا الى قرب المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان تعرى المدينة فقال يا بني سلمة الا تحتسبون اثاركم فاقاموا هذا حديث صحيح اخرجه محمد بن اسلام عن الفزاري
ورواه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني سلمة دياركم تكتب اثاركم تكتب اثاركم قوله تعرى المدينة اي
تصير دورهم على اوالهم ارض الفضاء من الارض واثارهم خطاهم اخبرنا ابو الحسن البيدري انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد الخدري او عن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ بعبادة الله ورجل
قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا ورجل ذكر الله خاليا ففاضت
عيناه ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن سنان واخرجه مسلم ايضا عن زهير بن حرب كلاهما عن
يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة بلا شك مثله في قوله يظلهم الله
في ظله معناه ادخالهم اياهم في رحمته ورعايته وقيل المراد منه ظل العرش وروى عن شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن عن
حفص بن عاصم عن ابي هريرة في هذا الحديث سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله وروى ايضا عن محمد
بن سيرين عن ابي هريرة وروى عن سلمان انه قال التاجر الصدوق في ظل عرش الله يوم القيامة يعني مع هؤلاء السبعة
التي جاء في الحديث اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا
موسى بن اسمعيل نا عبد الواحد نا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسة وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ
فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة
فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في صلاة اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلاة ما انتظر
الصلوة هذا حديث متفق على صحته واخرجه مسلم من ابي بكر بن ابي شيبة من ابي معوية عن الاعمش وقال والملائكة
يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه ما لم
يحدث فيه اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور محمد بن سمعان نا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار
الرباني نا حميد بن زنجويه نا عبد الله بن يوسف نا الهيثم بن حميد اخبرني يحيى بن الحرث عن القسم ابي عبد الرحمن عن ابي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشى الى صلوة مكتوبة وهو متطهر فاجره كاجر الحاج المحرم ومن مشى الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر وصلوة على اثر صلوة لا لغو بينهما كتاب في عليين واخبرنا عمي بن عبد العزيز اخبرنا القسم بن جعفر الهاشمي انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا ابو توبة انا الهيثم بن حميد بهذا قوله الى تسبيح الضحى يريد صلاة الضحى وكل صلوة يطوع بها فهي تسبيح وسبحة وقوله لا ينصبه الا اياه لا يريحه الا ذلك واصله من النصب ومعناه المشقة اخبرنا عمي بن عبد العزيز الفامشاني انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا يحيى بن معين انا ابو عبيدة الحداد اخبرنا اسمعيل ابو سلمان الكحال عن عبد الله بن اويس عن بريدة الاسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة قال الشيخي كانوا يرون المشي الى المسجد في الليلة المظلمة موجبة اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي توبة انا ابو طاهر محمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكاتب انا ابو عبد الرحمن عبد الله بن محمود انا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الله الخلال انا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن لهيعة حدثني ابو قبيل عن ابي عثمانة المعافري عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج من بيته الى المسجد كتب له كاتبه بكل خطوة يخطوها عشر حسنات والقاعد في المسجد بنتظر الصلوة كالقانت ويكتب من المصلين حتى يرجع الى بيته قال معاذ بن جبل من راى ان من في المسجد ليس في صلوة الا من كان قائما يصلي فانه لم يثبته روى عن عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم قال سمعت سعيد بن المسيب وساله ابي حضور الجنازة احب اليك ام القعود في المسجد قال من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان والجلوس في المسجد احب الي تسبح الله وتهلله وتستغفره فان الملوبكة يقول امين اللهم اغفر له اللهم ارحمه واذا فعلت ذلك فقل اللهم اغفر لسعيد بن المسيب وقال احمد واسحق اتباع الجنازة احب الي من القعود في المسجد

باب الهدى في المشي الى الصلوة

اخبرنا عمي بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا محمد بن سليمان الانباري ان عبد الملك بن عمرو حدثهم عن داود بن قيس حدثني سعد بن اسحق حدثني ابو امامة الحناط ان كعب بن عجرة ادركه وهو يريد المسجد قال فوجدني وانا اشتبك بيدي فنهاني عن ذلك وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضا احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن يديه فانه في صلوة رواه ابو عيسى عن قتيبة عن الليث عن ابن محلان عن سعيد المقبري عن رجل عن كعب اخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز الفامشاني انا ابو عمر القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي انا ابو علي محمد بن احمد بن عمر اللؤلؤي انا ابو داود سليمان بن الاشعث انا رجاء بن المرجا انا ابو تمام انا سعيد بن المسيب عن محمد بن عبد الله بن عباس عن عثمان بن ابي العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يجعل مسجد الطايف حيث كان طواغيتهم

باب الحصا في المسجد وكنسه

اخبرنا عمي بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود انا سهل بن تمام بن بزيع انا عمر بن سليم الباهلي

عن ابي الوليد قال سالت ابن عمر عن الحصا الذي في المسجد قال مطرنا ذات ليلة فاصبحت الارض بلة فجعل الرجل يجئ بالحصا في ثوبه فيبسطه تحته فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة قال ما احسن هذا اخبرنا عمي بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا محمد بن اسحق ابو بكر انا ابو بدر شجاع بن الوليد انا ابن ابي زايدة انا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال ابو بدر راى ذا فدفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحصا لتناشد الذي يخرجها من المسجد اخبرنا عمي عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا عبد الوهاب بن الحكم الخزاز انا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اجور امتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن او اية اوتيها رجل ثم نسيها

باب تحية المسجد

اخبرنا ابو الحسن محمد بن محمد الشيرزي انا ابو علي زاهر بن احمد اخبرنا ابو اسحق ابرهيم بن عبد الصمد الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابي قتادة السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وقتيبة كلهم عن مالك قلت والى هذا ذهب جماعة من اهل العلم ان من دخل المسجد لا يجلس حتى يصلي ركعتين تحية المسجد واليه ذهب ابو سلمة بن عبد الرحمن والحسن البصري ومكحول وبه قال مالك والثوري واصحاب الراي

باب

واليه ذهب ابن سيرين وعطا بن ابي رباح والنخعي وقتادة وبه قال الشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى انه يجلس ولا يصلي

ما يقول اذا دخل المسجد

اخبرنا ابو عثمان البصري انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى انا علي بن حجر انا اسمعيل بن ابرهيم عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن امه فاطمة بنت الحسين عن جدتها فاطمة الكبرى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك قال ابو عيسى حديث فاطمة حديث حسن وليس اسناده بمتصل فاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى قلت وقد اخرج مسلم الحديث من طريق ابي حميد وابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك وفي رواية اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك

باب فضل القعود في المسجد لانتظار الصلوة

اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي انا ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي انا ابو بكر محمد بن الحسين القطان انا ابو الحسن

احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق بن همام انا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الملائكة يصلي على احدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه يقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث وقال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال احدكم في صلوة ما كانت تحبسه ولا يمنعه ان يخرج الا انتظارها واخبرنا ابو الحسن الشيذري
انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بهذا وقال ما دامت الصلوة تحبسه ولا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلوة هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن ابي
هريرة اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابي دونة الكتبي بمصر انا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث انا ابو الحسن محمد بن يعقوب الكاتب
انا عبد الله بن محمد انا ابو اسحق ابراهيم بن عبد الله الخلال ثنا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد حدثني ابن انعم عن عبد بن
سعود ان عثمان بن مظعون اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايذن لنا في الاختصاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا
من خصا ولا اختصا ان خصاء امتي الصيام فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ايذن لنا في السياحة فقال ان سياحة امتي
الجهاد في سبيل الله قال يا رسول الله ايذن لنا في الترهب فقال ان ترهب امتي الجلوس في المساجد انتظار الصلوة وروى
لا رهبانية في الاسلام وذلك مثل الاختصاء واعتناق السلاسل وما اشبه ذلك مما كانت الرهبانية تتكلفه وبتدعه وضعت عن
هذه الامة

باب كراهية البيع والشراء في المسجد

اخبرنا ابو عثمان سعيد بن اسمعيل الضبي انا ابو محمد عبد الجبار بن محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي ثنا ابو عيسى الترمذي ثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن
عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تناشد الاشعار في المسجد وعن البيع والابتياع فيه
وان تحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة وزاد يحيى عن ابن عجلان وان ينشد فيه ضالة وان ينشد فيه الشعر قال ابو عيسى حديث
عبد الله بن عمرو حديث حسن وعمرو بن شعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص قال محمد بن اسمعيل رأيت احمد واسحق
وذكر غيرهما يحتجون بحديث عمرو بن شعيب وقد سمع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو وقد كره قوم من اهل العلم البيع و
الشراء في المسجد وبه يقول احمد واسحق ورخص فيه بعض التابعين وروى من عطاء بن يسار انه كان اذا مر عليه بعض من يبيع
في المسجد قال عليك سوق الدنيا فاما هذا سوق الآخرة وقال سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رحمه الى حب المسجد تماما
البطحاء وقال من اراد ان يلغط او ينشد شعرا او يرفع صوتا فليخرج الى هذه الرحبة وقد ورد الرخصة عن النبي صلى الله
عليه وسلم في انشاد الشعر الحسن في المسجد روى عن سعيد بن المسيب عن عمر في المسجد وحسان ينشد الشعر فقال كنت
انشد فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك الله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
مني اللهم ايده بروح القدس قال نعم وفي الحديث كراهية التحلق والاجتماع يوم الجمعة قبل الصلوة لمذاكرة العلم بل تشغل

عن الزناد

بالذكر والصلوة والانصات للخطبة لما بان في الاجتماع والتحلق بعد الصلوة في المسجد وغيره واما طلب الضالة في المسجد
ورفع الصوت بغير الذكر فكرهوه روى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد
فليقل لا ردها الله عليك فان المساجد لم بنين لهذا وروى عن ابي هريرة ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم من سمع او
يبتاع في المسجد فقولوا لا ادخل الله تجارتك وروى ان عمر قال لرجلين من اهل الطايف رفعا اصواتكما في مسجد رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو كنتما من اهل البلد لاوجعتكما ترفعان اصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ان عمر سمع صوت
رجل في المسجد فقال اتدري اين انت قال ابو سليمان الخطابي ويدخل في هذا كل امر لم يبن له المسجد من امور معاملات الناس
وافضاء حقوقهم وقد كره بعض السلف الصلوة في المسجد وكان بعضهم لا يرى ان يتصدق على السايل المتخطي في المسجد وورد
النهي عن اقامة الحدود في المساجد قال عمر فيما رويناه حدا اخرجاه من المسجد وذكر عن علي نحوه وقال معاذ بن جبل ان
المساجد طهرت بن حش بن ان يقام فيها الحدود او يقتص فيها الجراح او ينطق فيها بالاشعار او تنشد فيها الضالة او
تتخذ سوقا ولم يرخص بعضهم بالقضاء في المسجد بما لان النبي صلى الله عليه وسلم لا عن بن المجلاني وامر امرأة في المسجد ولا عن عمر عند
منبر النبي صلى الله عليه وسلم وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان في الرحبة خارجا
من المسجد

باب التنور في المسجد

اخبرنا ابو الحسن الشيذري انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق
الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد
واضعا احدى رجليه على الاخرى هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى كلاهما عن مالك وروى عن ابن شهاب قال كان ذلك من عمر وعثمان ما لا يحصى قال الذهبي وجاء الناس بامر عظيم وفيه دليل
على جواز هاتين البيتين الا الابطاح بان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال انها مضجعة يبغضها الله قلت وقد روى عن جابر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره قلت موضع النهي والله
اعلم ان ينصب الرجل ركبته فيعرض عليها رجله الاخرى ولا ازار عليه او ازاره ضيق يكشف معه بعض عورته فان كان الازار
سابغا يحب الايدة منه عورته فلا باس اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
انا محمد بن اسمعيل ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع اخبرني عبد الله انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له
في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وقد رخص قوم من اهل العلم في النوم في المسجد وقال ابن عباس لا تتخذوه بيتا وقال
بقيلا وذهب قوم الى هذا

باب كراهية البزاق في المسجد ونحو الفضلة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي انا

زاد في المسجد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

علي بن الجعد ما شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد من آدم من شعبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى من ابي عوانة عن قتادة اخبرنا عبد الواحد المليحي اخبرنا
ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان ما ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني ما حميد بن زنجونة ما ابو الثمن السدوسي
حدثني المعدي بن سمون ما واصل مولى ابي عيينة عن يحيى بن غفيل عن يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اعمال امتي حسنها وسيئها فوجدت في محاسن اعمالها الاذى يماط عن الطريق
ووجدت في مساوي اعمالها النخامة تكون في المسجد لا تدفن هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن معدي
بن سمون قلت وفيه الحديث ان المسجد لتزوى من النخامة كما تزوى الجلدة في النار اي تنقبض وتنضم قيل اراد اهل المسجد
وهم الملائكة اخبرنا ابو علي حسان بن سعيد المنيعي ما ابو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي اخبرنا ابو بكر محمد بن الحسين
القطان ما ابو الحسن احمد بن يوسف التلي ما عبد الرزاق ما معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبزق امامه
فانه يناجي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا ولكن ليبزق عن شماله او تحت رجله فيدفنه هذا حديث
صحيح متفق على صحته اخرجه محمد من اسحق بن نصر عن عبد الرزاق واخرجه مسلم من طرق عن ابي هريرة اخبرنا ابو عبد
الله محمد بن الفضل الحرفي ما ابو الحسن الطيسفوني ما عبد الله بن عمر الجوهري ما احمد بن علي الكيميهني ما علي بن حجر
ما اسمعيل بن جعفر ما حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رئي في وجهه فقام
فحكه بيده وقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانه يناجي ربه او ان ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن احدكم في قبلته ولكن عن يساره
او تحت قدمه قال ثم اخذ طرف ردائه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض قال او يفعل هكذا هذا حديث صحيح اخرجه محمد
عن مالك بن اسمعيل عن زهير عن حميد قوله او ان ربه بينه وبين القبلة معناه انه يقصد ربه بالتوجه الى القبلة يقصد بالتدبير
كان مقصوده بينه وبين القبلة قام ان بيان ذلك الحجة عن البزاق في قوله ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا فان كان عن يساره احد
لم يبزق عن يساره ايضا ولكن تحت قدميه او في ثوبه اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ما ابو عمرو بكر بن محمد المزني ما ابو بكر محمد
بن عبد الله الحنيد ما الحسين بن الفضل البجلي حدثنا عفان ما همام ما قتادة حدثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اذا بزق احدكم فلا يبزق بين يديه ولا عن يمينه وليبزق عن شماله او تحت قدميه اليسرى صحيح واخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما حاجب بن احمد الطوسي حدثنا عبد الرحيم بن سليم ما سفين عن الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر في قبلة المسجد نخامة فحكها بحصاة ثم نهى

ان يبصق الرجل بين يديه وعن يمينه وقال يبصق عن يساره او تحت قدميه اليسرى هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى وغيره عن سفين بن عيينة اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد ما ابو يحيى الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن
نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى بصاقا في جدار القبلة فحكه ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يصلي فلا
يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه اذا صلى هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد من عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك

باب من اكل الثوم فلا يقرب المسجد

اخبرنا ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اخبرنا
محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني ما محمد بن يحيى ما عبد الرزاق ما معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال من اكل هذه الشجرة يعني الثوم فلا يؤذينا في مسجدنا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد بن
حميد عن عبد الرزاق واخرجاه من طرق عن ابن عمر وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من هذه
الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تاذى مما يتاذى منه الانس قلت جعل الثوم من الشجرة والشجرة عند
العامة ما له ساق واغصان وما لا يقوم على ساق فهو نجم قال الله سبحانه وتعالى والنجم والشجر يسجدان وحقيقة اللفظ
ان ما يبقى اصله في الارض يخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتاء هو نجم فالقطن نجم لانه يبقى سنين في
بعض البلدان وكذلك الباذنجان وما لا يبقى له اصل ثبت بعد ما يبس فهو نجم كالبقطين والرجان وفي اليمن براعي
ما يتعارفه العامة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل
ما سعيد بن عفير ما ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب زعم عطاء ان جابر بن عبد الله زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او قال فليعتزل مسجدنا او ليقعد في بيته وان النبي صلى الله عليه وسلم اتي ببدر فيه خضرات فوجد
لها ريحا فسال فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما راه كره اكلها قال كل فاني اناجي
من لا تناجي هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن حرملة عن ابن وهب ويروى ان ببدر فيه خضرات اي بطبق شبه
بالبدر ربما استدار ربما قلت عد بعض اهل العلم اكل الثوم من الاعذار التي تبيح التخلف عن الجماعة كالمطر ونحوه وليس كذلك
بل انما امر باعتزال المسجد زجرا له عن تناوله حالة تحتاج فيها الى حضور الجماعة لكي لا يتاذى به اهل المسجد

باب الصلوة على المنبر

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما علي بن عبد الله ما سفين ما ابو حازم سالوا سهل بن سعد من اي شيء المنبر
فقال ما بقي الناس اعلم بني فلان من اثل الغابة عمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وقام عليه رسول الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم حين عمل ووضع فاستقبل القبلة فكبر وقام الناس خلفه فقرأ وركع وركع الناس خلفه ثم رفع ثم رجع القهقرى فسجد على الارض ثم عاد الى المنبر ثم قرأ ثم ركع ثم رفع راسه ثم رجع القهقرى حتى يسجد بالارض فهذا شانه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره من سفيان بن عيينة وقال يعقوب بن عبد الرحمن عن ابى حازم فلما فرغ اقبل على الناس فقال يا ايها الناس انما صنعت هذا لتاتموا ولتعلموا صلاتى والاول اظهر وابلغ والغاية الغيضة وجمعها غابات وغاب قلت فى هذا الحديث فوائد منها ان الامام اذا كان ارفع من المامومين فى الموقف لا بأس به وقال احمد وكره قوم ذلك لما روى ان حذيفة امّ الناس بالمدائن على دكان فاخذ ابو مسعود بقميصه فجبذه فلما فرغ من صلاته قال الم تعلم انهم كانوا ينهون عن ذلك قال بلى قد ذكرت حين مددتنى ومن فوائد حديث سهل ان العمل القليل لا يبطل الصلوة وان كان قصدا فقد صح الامر به فى المازن وقيل الجبة والمغرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلوة وكان منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم مرقاتين فقوله وصعوده خطوتان وذلك يحتمل القلة وانما نزل القهقرى ليلا يولى الكعبة ظهره واما اذا رايته التجرد فى الخيفة واراد النزول للسجود جاز ونزل متمهلا على الناس وفعله عمر بن الخطاب و ان لم ينزل ومنبره خطيته جاز عند الشافعى وقال اصحاب الراى ينزل وتسجد وقال مالك لا ينزل ويتربا خطيته

باب المساجد في البيوت وتنظيفها

اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن ابى نوبة الكشميهنى اخبرنا ابو طاهر محمد بن احمد بن الحرث اما ابو الحسن محمد بن يعقوب الكسائى ابانا ابو عبد الله بن محمد اما ابو اسحق ابراهيم بن عبد الله الخلال اما عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهرى اخبره قال حدثنى محمود بن الربيع زعم انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجة مجها من دلو كانت فى داريهم قال سمعت عتبان بن مالك الانصارى ثم احد بنى سالم يقول كنت اصلى لقومى بنى سالم فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له انى قد انكرت بصرى وان السيول تحول بينى وبين مسجد قومى فلوددت انك جئت فصليت فى بيتى مكانا اتخذه مسجدا فقال النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر معه بعد ما اشتد النهار فاستاذن النبى صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى قال اين تحب ان اصلى من بيتك فاشرت له الى المكان الذى احب ان يصلى فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففنا خلفه ثم سلم وسلمنا حين سلم فحبسناه على خزير صنع له فسمع به اهل الدار فثابوا حتى اجتمع البيت فقال رجل اين مالك بن الدخشم قال رجل ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تقولوا له الا تروا انه يبتغى بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم اما نحن فوالله لنرين وده ونصيحته الى المنافقين فقال النبى صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله قال محمود فحدثت قوما فيهم ابو ايوب الانصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوته التى توفى فيها يزيد بن معوية فانكر ذلك على وقال ما اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت قط فكبر ذلك على فجعلت لله على ان

سلمنى الله حتى اقفل من غزوتى ان اسال عنها عتبان بن مالك ان وجدته فاهللت من المدينة او عمرة حتى قدمت المدينة فاتيت بنى سالم فاذا عتبان بن مالك شيخ كبير قد ذهب بصره وهو امام قومه فلما سلم من صلاته سلمت عليه واخبرته من انا ثم ذكرت له الحديث عن ذلك فصلى لنا ركعتين سبحة الضحى قال الزهرى ولا ندرى اكان هذا قبل ان ينزل موجبات القرآن فان الله اوجب على اهل هذه الكلمة التى ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرائض لا كما به نحن نخاف ان يكون الامر قد صار اليها فمن استطاع ان لا يعتذر بشىء فليفعل هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهرى يقال الخزير بالخاء والزاء المعجمتين من النخالة والحرير بن غير معجمتين من اللبن والدقيق وفى حديث عمر ذرى وانا احرك يقول ذرى الدقيق لا تخلك حرير وقال الفتيبى الخزيرة لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليها الدقيق فاذا لم يكن فيها لحم فهى عصيدة وقد جاء فى حديث ام سليم انها جعلت له خطيفة والخطيفة ليس يذر عليه دقيق فيطبخ فيلعقها الناس ولكنهم يختطفونها قوله فسمع بها اهل الدار يريد اهل المحلة كما قال خير دور الانصار يريد بنو النجار وكما جاء ايما بنى المساجد فى الدور يريد المحال التى فيها الدور ومنه قوله سارية كم دار القاسمين وفيه استحباب تاخير الصلوة فى المواضع التى صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى بن عقبة رايت سالم بن عبد الله يتحرى اماكن من الطريق فيصلى فيها ويحدث ان اباه كان يصلى فيها وانه راى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى تلك الامكنة وفيه ان الموضع الذى اتخذ فى بيته مصلى لا يخرج عن ملكه وفيه ان النهى عن ايطان الرجل مكانا يصلى فيه انما هو فى المساجد دون البيوت قلت وقد احتج محمد بن سميل على صحة سماع الصغير بقول محمود بن الربيع قال عقلت من النبى صلى الله عليه وسلم مجة مجها فى وجهى وانا ابن خمس سنين من دلو قوله مجها الى صنعها ولا يكون مجا حتى ما عده به اخبرنا ابو عثمان الضبى اما ابو محمد الخراعى اما ابو العباس المحبوبى اما ابو عيسى الترمذى حدثنا محمد بن حاتم البغدادى اما عاصم بن صالح الفريرى اما هشام بن عروة عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد فى الدور وان تنظف وتطيب ورواه عبدة ووكيع عن هشام بن عروة عن ابيه مرسلا قال ابو عيسى وهذا اصح ورواه سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة منقطعا قال فى بنى المساجد فى الدور يعنى القبائل وفى الحديث دليل على ان المكان لا يصير مسجدا بالتسمية حتى يسلمه صاحبه ولو صار مسجدا لزال عنه ملك المالك اخبرنا المطهر بن على الفارسى اما محمد بن ابرهيم الصالحانى اما ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر المعروف بابى الشيخ اما ابو خليفة اما ابو الوليد الطيالسى اما عكرمة بن عمار اما اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن عمه انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ومعه اصحابه اذ جاء اعرابى فقال فى المسجد فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مه مه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ثم دعاه فقال ان هذه المساجد لا تصلح لشىء من القذر والبول والخلاء انما هى لقراءة القرآن او ذكر الله والصلوة ثم دعا رسول الله صلى الله عليه و

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بدلوين ثم رآه فسنده عليه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عمرو بن يونس الحنفي عن عكرمة بن عمار قوله لا تزرموا
اي لا تقطعوا عليه بوله وقوله سنده عليه اوصبه عليه **باب الصلوة في مرابض الغنم والاعطان الابل**
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي نا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ادم نا شعبة اخبرنا
ابو التياح عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قبل ان يبنى المسجد في مرابض الغنم هذا حديث متفق على صحته اخرجه البخاري
عن عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي نا ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي حدثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب الاصم نا محمد بن هشام بن لاس التميري نا حرملة الحجفي حدثني عمي عبد الملك بن ربيع عن ابيه
عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا في مراح الغنم ولا تصلوا في مراح الابل وبهذا الاسناد عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال مروا الصبي بالصلوة ابن سبع واضربوا عليها ابن عشر وبهذا الاسناد عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم اسندوا في صلاتكم ولوسهم هذا حديث حسن وحرملة هو حرملة بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني وعمه عبد
الملك بن الربيع بن سبرة روى عن ابيه عن جده سبرة بن معبد اخبرنا ابو عثمن الضبي نا اخبرنا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوني
نا ابو عيسى نا ابو كريب نا يحيى بن ادم عن ابي بكر بن عياش عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في اعطان الابل هذا حديث حسن صحيح وصح ايضا عن جابر بن سمرة والاعطان جمع العطن وهو
الموضع تحبس اليه الابل بقرب البير لترد فترد الماء والمراح المكان الذي تبيت فيه يقال عطنت الابل فهي عاطنة وعوطن
اذا بركت عند الحياض لتعاد الى الشرب مرة اخرى واعطنتها انا قلت والنهي عن الصلوة في اعطان الابل لما فيها من النفار
فلا يؤمن ان تنفر فتفسد قلب المصلي وتشغله عليه صلاته فلو صلى والمكان خالص تصح عند اكثر اهل العلم اخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكاتب نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم نا الربيع نا الشافعي اخبرنا ابراهيم بن محمد عن عبيد الله
بن خلحة بن كريز عن الحسن عن عبد الله مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادركتم الصلوة وانتم في مراح الغنم فصلوا
فيها فانها سكينة وبركة واذا ادركتم الصلوة وانتم في اعطان الابل فاخرجوا منها فصلوا فانها جن من جن خلقت الا ترونها
اذا نفرت كيف تشخ بانفها وقال نافع رايت ابن عمر يصلي الى بعير وقال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله قلت وهب
مالك واحمد واسحق وابو ثور الى ان صلاته في اعطان الابل لا تصح قولا واحدا لظاهر الحديث وكان احمد يقول لا باس
بالصلوة في موضع تبيت فيه ابوال الابل مالم يكن معاطن لان النهي قد جاء في المعاطن ولم يرد مولا بالصلوة في مراح البعر باسا
كالغنم وذهب كثير من اهل العلم الى طهارة بول ما يوكل لحمه وامر النبي بالصلوة ابن سبع حتى يعتاد فاذا بلغ عشرا ضربه
على تركها لانه محتمل للضرب في هذه السن ويحتمل البلوغ فيها بالاحتلام والحيض في حق النساء حتى قال احمد واسحق ما ترك

قال ابو داود وروى معناه ابن بشر بن داود ابن حسن ح

الغلام بعد العشر من الصلوة بسيط اخبرنا عمي عن عبد العزيز نا ابو القاسم نا جعفر نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا مؤمل بن هشام
نا اسمعيل عن سوار ابي حمزة المزني الصيرفي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا
اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم ابناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع وبهذا الاسناد قال ابو داود وهذا لفظ
بن حرب ولفظ حدثني داود بن سوار المزني باسناده ومعناه وزاد واذا زوج احدكم خادمه عبده او اجيره فلا ينظر الى ما دون
السرة وفوق الركبة قال ابو داود وهم وقع في اسمه ورؤي عنه ابو داود الطيالسي هذا الحديث قال حدثنا ابو حمزة
سوار بن داود الصيرفي قلت وفي الحديث دليل على ان صلوة الصبي بعد ما عقل صحيحة واختلف اهل العلم في صحة اسلام
الصبي ما لا يصح شيء من تصرفاته وعقوده وهو قول الشافعي وذهب قوم الى صحة اسلامه وهو قول الحسن وبه قال اصحاب الراي
وقالوا لو ارتد لا يحكم بكفره ولو ادى الفرض اول الوقت قبل البلوغ ثم بلغ والوقت باق اختلفوا في وجوب الاعادة
عليه فاوجب بعضهم الاعادة وهو قول اصحاب الراي ولم يوجب بعضهم وهو ظاهر قول الشافعي على الاباء والامهات
ان يؤدبوا اولادهم ويعلموهم الطهارة والصلوة ويضربوهم على ذلك اذا عقلوا فمن احتلم او حاض او استكمل خمس عشرة
سنة لزمه الفرض وروي عن ابن عباس انه قد عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرايض قال ابن عمر ادب ابنك فانك مسؤل
عن ولدك ماذا علمته وهو مسؤل عن برك وطواعيته لك قلت وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا قوا انفسكم
واهليكم نارا وفي تعليمهم احكام الدين منع لهم من الاسلام قيام بحفظهم عن عذاب النار وقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه
وسلم وامر اهلك بالصلوة واصطبر عليها واثنى على اسمعيل صلى الله عليه وسلم فقال وكان يامر اهله بالصلوة
والزكوة قيل اراد بالاهل جميع امته ولذلك اضاف كل نبي امته وروي عن علي في قوله قوا انفسكم نارا قال علموهم ادبوهم
وعن ابن عباس مثله قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يعلموا ابناءهم القرآن حتى يعقلوا ذلك **باب**

المواضع التي نهي عن الصلوة فيها

اخبرنا ابو عثمن سعيد بن اسمعيل الضبي نا ابو محمد عبد الجبار بن محمد
الجراحي نا ابو العباس المحبوني نا ابو عيسى الترمذي نا ابن ابي عمر وابو عمار قالا نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن
ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة والحمام ورواه سفين الثوري
عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم فضاع حديث فيه اضطراب اخبرنا ابو عثمن الضبي نا ابو محمد الجراحي نا
ابو العباس المحبوني نا ابو عيسى الترمذي نا محمود بن غيلان نا حدثنا المقري نا يحيى بن ايوب عن زيد بن جبير عن داود
بن حصين عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى في سبع مواطن في المزبلة والمجزرة والمقبرة وقارعة الطريق
وفي الحمام وفي معاطن الابل وفوق ظهر بيت الله قال ابو عيسى ليس اسناده بذاك القوي وقد تكلم في زيد بن جبير من

شبكة الألوكة www.alukah.net

بل حفظه قلت اختلف اهل العلم في الصلوة في المقبرة والحمام فروى الكراهية فيهما عن جماعة من السلف واليه ذهب احمد واسحق وابو ثور لظاهر الحديث وان كانت التربة طاهرة والمكان نظيفا وقالوا قد قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا فدل ان محل المقبرة لا تحل الصلوة ومنهم من ذهب الى ان الصلوة فيها جائزة اذا صلى في موضع نظيف منه وروى ان عمر رأى انس بن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر ولم يأمره بالاعادة وحكى عن الحسن انه صلى في المقابر عن مالك لا بأس بالصلوة في المقابر وتأول الحديث هو ان المانع من اتمام الحكم قذارة المكان ومن اتم المقبرة اختلاط تربتها بصديد الموتى ولحومها فالنهي لنجاسة المكان فان كان المكان طاهرا فلا بأس قلت ولذلك المنبلة والمجزرة وقارعة الطريق فالنهي عن الصلوة فيها لنجاستها وفي قارعة الطريق معنى اخر وهو ان اختلاف المارة يشغله عن الصلوة وامام فوق ظهر بيت الله لا تصح صلاته اذا لم يكن بين يديه من بناء البيت شئ فان كان بين يديه من البناء قدر مؤخرة الرحل فجوز وجوز اصحاب الرأي وان لم يكن بين يديه شئ كالواقف على ابي قبيس متوجها الى هواء البيت يجوز واحتج من جوز الصلوة في هذه المواضع اذا كان المكان طاهرا بما روى من جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ويقال حديث جابر انما سيق لاظهار فضيلة هذه الامة حيث رخص لهم في الطهور بالارض والصلوة في المواضع التي لم تبن الصلوة من بقاعها وكانت الامم المتقدمة لا يصلون الا في كنايسهم وبيعهم يجوز ان يدخل فيها التخصيص ولو بنى مسجدا في الطريق بحيث لا يضر بالناس فلا بأس وبه قال الحسن وايوب ومالك قالت عائشة ثم بدا لابي بكر فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ولا بأس بالصلوة في البيع كان ابن عباس يصلي في البيعة الا بيعة فيها تماثيل فان كان فيها تماثيل خرج فصلى في اللطي وقال عمر انا لا ندخل كنائسكم من اجل التماثيل التي فيها الصور وذكر ان عليا كان يكره الصلوة تحت بايل ولو صلى في مكان نظيف منه جاز اذا كان موضع صلاته طاهرا صلى ابو موسى في دار البريد والسرقين والبرية الى جنبه فقال ما هنا وثم سواء وصلى ابن عمر على الثلج ولم ير الحسن بأسا ان يصلي على الجمد والقناطر وان جرى تحتها بول وصلى جابر وابو سعيد في السفينة قائما وقال الحسن ما بأس ما لم يتوق على اصحابك تدوره عليها ولا قائما

باب كراهية ان تتخذ القبر مسجدا

اخبرنا عبد الواحد بن احمد الملحي اما احمد بن عبدان النعيمي اما محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا عبد الله بن موسى عن شيبان عن هلال الوزان عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مسجدا قالت ولولا ذاك لابرز قبره غير اني اخشى ان يتخذ مسجدا هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد عن هاشم بن القسم عن شيبان اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد ابو اسحق

الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها قالت لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بارض الحبشة وكانت ام سلمة وام حبيبة قد اتتا ارض الحبشة فذكرن لنبي الله رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاويرها فرفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه فقال ان اولئك اذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك واخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى بن سعيد عن هشام واما احمد بن عبد الله الصالحي ما ابو سعيد محمد بن موسى الصيرفي ما ابو العباس الاصم ما محمد بن عبد الحكم ما انس بن عياض عن هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله اما ابو عثمان الضبي اما ابو محمد الجراحي ما ابو العباس المحبوبي ما ابو عيسى الترمذي ما قتيبة ما عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج هذا حديث حسن وقد صح عن ابي هريرة ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور ذهب بعض اهل العلم الى ان هذا كان قبل ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة القبور فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء وذهب بعضهم الى انه كره للنساء زيارة القبور لقلة صبرهن وكثرة جزعهن

باب الستر في الصلوة

قال الله سبحانه وتعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قال مجاهد ما ورى عورتك ولو عباءة

باب الصلوة في الثوب الواحد

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اخبرنا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلوة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولكلكم ثوبان هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قوله اولكلكم ثوبان قال الخطابي هذه لفظة استخبار ومعناه الاخبار عن الحال التي كانوا عليها من ضيق الثياب وفي ضمنها الفتوى من طريق النحوي اي اذا كان منزل العورة واجبا بتمامه في الصلوة وليس لكلكم ثوبان فكيف لم تعلموا جواز صلاة في الثوب الواحد وروي من حديث ابي هريرة صلى في ازار قد عقده من قبل قفاه وثيابه موضوعة على المشجب اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد في بيت ام سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن اسمعيل واخرجه مسلم عن ابي كريب كلاهما عن ابي اسامة عن هشام اخبرنا الامام ابو علي الحسن القاضي واحمد بن عبد الله الصالحي قالا اخبرنا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما محمد بن احمد بن محمد بن مقسم البغدادي اما محمد بن يحيى اما جعفر بن عون اما هشام بن عروة عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في بيت ام سلمة في ثوب واحد واضعا طرفيه على عاتقيه

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا حديث متفق على صحته اخبرنا ابو عبد الله اخبرني ا ابو الحسن الطيسفوني ثا عبد الله بن عمر الجوهري ثا احمد بن علي الكشميهني ثا
علي بن حجر ثا اسمعيل بن جعفر ثا حميد عن انس قال اخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم في ثوب واحد ثوبا
به خلف ابي بكر اخبرنا احمد بن عبد الله الشاهد ومحمد بن احمد العارف قالا اخبرنا ابو بكر الجبري ثا ابو العباس الاصم ثا
عبد الوهاب بن محمد الكسائي ثا عبد العزيز بن احمد الخلال ثا ابو العباس الاصم ثا الربيع ثا الشافعي ثا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن ابي مصعب عن مالك واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وعن سفين عن ابي الزناد وهذا ادب واتفق اهل
العلم على انه اذا غطى بإزاره سترته وركبته صحت صلاته والسنة ان يصلي في ازار ورداء واذا وجدهما اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
ثا احمد بن عبد الله النعيمي ثا محمد بن يوسف ثا محمد بن اسمعيل ثا ابو نعيم ثا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة سمعت ابا هريرة
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى في ثوب يخالف بين طرفيه هذا حديث صحيح قلت للمراد منه ثلاثة لا يشد الثوب على وسطه
فيصلي وكشوف المنكبين لا يتزر به ويرفع طرفيه فيخالف بينهما ويشد على عاتقه فيكون بمنزلة الإزار والرداء وهذا اذا كان الثوب واسعا
فان كان ضيقا شده على حقوه وروي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجابر في الثوب الواحد ان كان واسعا فالتحف به
وان كان ضيقا فاتزر به واراد به الاحتياط لان به يخالف طرفيه على عاتقه او يتزر باحد طرفيه ويرتدي بالاخر وروي
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال قال عمر اذا كان لاحدكم ثوبان فليصل فيهما فان لم يكن الا ثوب فليتزر ولا
يتمثل اشتمال اليهود قال الخطابي فاشتمال اليهود ان يجلل به الثوب ويسدله من غير ان يشد طرفه فاما اشتمال الصماء الذي
جاء في الحديث فهو ان يجلل به الثوب ثم يرفع طرفيه على عاتقه من احد جانبيه فيبدو منه فرجه وقد جاء هذا التفسير في الحديث
واليه ذهب الفقهاء وفسر الاصمعي الصماء بالاول فقال هو عند العرب ان يشتمل بثوبه فيحتبي به جسده كله ولا يرفع منه جانبا
يخرج منه يديه وربما اضطجع على هذه الحالة قال ابو عبيد كانه يذهب الى انه لا يدري لعله يصيبه شيء يحتاج ان يفيه يديه
ولا يقدر لكونهما في ثيابه قلت وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصماء واشتمال اليهود فجعلهما شيئا واحدا اخبرنا عبد
الوهاب بن محمد الكسائي ثا عبد العزيز بن احمد الخلال ثا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف
قالا اخبرنا ابو بكر الجبري ثا ابو العباس الاصم ثا الربيع ثا الشافعي اخبرنا عطاف بن خالد والدراوردي عن موسى بن ابرهيم
بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعة عن سلمة بن الاكوع قال قلت يا رسول الله انا نكون في الصيد فيصلي احدنا في القميص الواحد
قال نعم وليتزره ولو لم يجد الا ان يخلله بشوكة قلت وهذا اذا كان رحب القميص واسعا يظهر منه عورته فعليه ان يتزر قال مالك و
احب الي ان لو جعل الذي يصلي في قميص واحد على ما عليه ثوبا

باب السدل في الصلوة

اخبرنا ابو عثمان النضري ا ابو محمد الجراحي ثا ابو العباس المحبوبي ثا ابو عيسى ثا هناد ثا فضيلة عن حماد بن سلمة عن عاصم بن
سفين عن عطاء عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلوة قال ابو عيسى لا نعرف من حديث عطاء عن ابي
هريرة مرفوعا الا من حديث عاصم بن سفين واخبرنا عمر بن عبد العزيز بن القسم بن عبد العزيز ثا ابو علي اللؤلؤي ثا ابو داود ثا محمد بن العلاء
وابرهيم بن موسى قالا ثنا ابن المبارك عن الحسن بن ذكوان عن سليمان الاحول عن عطاء قال ابرهيم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن السدل في الصلوة وان يغطي الرجل فاه والسدل هو ارسال الثوب حتى يصيب الارض واختلف العلماء فيه
فذهب بعضهم الى كراهية السدل في الصلوة وقالوا هذا صنع اليهود فممن كرهه ابن المبارك وسفين الثوري وكرهه الشافعي في
الصلوة كما في غير الصلوة ورخص بعض العلماء في السدل في الصلوة روي ذلك عن عطاء والحسن وابن سيرين ومكحول وبه قال
الزهري ومالك قال الخطابي ويشبه ان يكون انما فرقوا بين السدل في الصلوة وخارج الصلوة لان المصلي ثابت كما ان وا
وغير المصلي يمشي فيه فالسدل في حق الماشي من الخيلاء المنهي عنه وقال احمد انما يكره السدل في الصلوة اذا لم يكن عليه الا ثوب
واحد فاما اذا سدل على القميص فلا باس وممن لم يجوز على الاطلاق احتج بما روي عن ابن مسعود رفعه بعضهم ورفعه بعضهم
من اسبل ازاره في صلاته خيلاء فليس من الله في حل ولا حرام وقوله وان يغطي الرجل فاه قال ابو سليمان الخطابي ان من عادة العرب
التلثم بالعمايم على الافواه فنهوا عن ذلك في الصلوة الا ان يعرض للمصلي التوثبا فيغطي فمه عند ذلك للحديث الذي جاء فيه

باب الصلوة في لحف النساء

اخبرنا محمد بن الحسن ا ابو العباس المحاني ا ابو احمد محمد بن
قريش ثا علي بن عبد العزيز المكي ثا ابو عبيد القسم بن سلام ثا معاذ بن معاذ عن اشعث بن عبد الملك عن ابن سيرين عن عبد الله بن شقيق
عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في شعارنا ولا في لحفنا قال ابو عبيد الشعار جمع شعار وهو ما ولي جلد
الانسان من الثياب والدثار ما فوق الشعار ثم ثنى به فاما واما التحاف كل ما تغطيت به فقد التحفت به اخبرنا ابو عمر العبدي
ا ابو محمد الجراحي ثا ابو العباس المحبوبي ثا ابو عيسى ثا محمد بن عبد الاعلى ثا خالد بن الحرث عن اشعث هو ابن عبد الملك عن محمد بن
سيرين عن عبد الله بن شقيق عن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في لحف نسايه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وقد ورد فيه رخصة قالت بمعونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط بعضه علي وبعضه
عليه وانا حايض اخبرنا عمر بن عبد العزيز بن القسم بن جعفر الهاشمي ثا ابو علي محمد بن احمد اللؤلؤي ثا ابو داود ثا عيسى بن حماد المصري
ا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن سويد بن قيس عن معوية بن حديج عن معوية بن ابي سفين انه سال اخته ام حبيبة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في الثوب الذي يجامعها فيه فقالت نعم اذا لم ير فيه اذى
معوية بن حديج ابو سويد له صحبة قلت ومن كره فلخوف ان يكون قد اصابه اذى من دم حيض او غيره كما كره بعضهم الصلوة في

شبكة الألوكة www.alukah.net

باب اليهود والنصارى ولم ير الحسن بأسا بالثياب التي فيها المجوس وصلى علي في ثوب به غير منصور قال معمر رأيت الزهري يلبس من ثياب اليمن ما صبغ بالبول

باب كراهية الصلاة في ثوب له أعلام

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ثنا أحمد بن عبد الله النعيمي ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسماعيل ثنا أحمد بن يونس ثنا إبراهيم بن سعد حدثني ابن شهاب عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم وائتوني بأنجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفا عن صلاتي وأخاف فتنته متفق على صحته أخرجه مسلم عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب الخميصة كساء أسود وقد يكون لها أعلام وقد يكون من الخز والصوف والأنجانية منسوبة قوله ألهتني أي شغلتني يقال لهى الرجل عن الشيء يلهى عنه إذا غفل عنه ولها يلهو إذا لعب وفي الحديث إشارة إلى حفظ البصر في الصلاة مما يفتنه فيها أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ثنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ثنا محمد بن أحمد بن محمد بن معقل الميداني ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الله بن رجاء ثنا سعيد بن سلمة المدني مولى آل العمري عن الخطاب عن مسلم بن أبي مريم عن عبد الله بن سرجس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما وعليه بمرة له فقال لرجل من أصحابه أعطني بمرتك وخذ بمرتي فقال يا رسول الله بمرتك الجود من بمرتي قال أجل ولكن فيها خيط أحمر فخشيت أن أنظر إليها فيفتنني في صلاتي أو يلفتني وروي أن أبا طلحة الأنصاري كان يصلي في حايط له فطار دبسي فجعل يتردد يلتمس مخرجا فلم يجد إلى الثقاف النخل فأعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره ساعة ثم رجع فإذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد أصابني في مالي هذا فتنة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هو صدقة فضعه حيث شئت وروي عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الصلاة في الحيطان قال أبو داود وفي إسناده ضعف أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ثنا أحمد بن عبد الله النعيمي ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسماعيل ثنا قتيبة ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أنه قال قد أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلى فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم أيضا عن قتيبة بن سعيد الفروج القباء الذي فيه شق من خلفه

باب كراهية صلاة المرأة في الثياب

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ثنا زاهر بن أحمد ثنا أبو إسحاق الهاشمي ثنا أبو مصعب عن مالك عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها وروي هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه أم حرام عن أم سلمة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ستر العورة واجب في الجملة ومن صلى بثوب شف من عورته مع القدرة على الستر لا يصح صلاته فلو صلى الرجل ستر ما بين سرته

ورکبته أما المرأة الحرة فعليها أن تغطي جميع بدنها في الصلاة إلا الوجه واليدين إلى الكوعين يروى ذلك عن ابن عباس وهو قول الأوزاعي والشافعي فإذا انكشف شيء مما سوى الوجه واليدين عليها الإعادة وقد قيل إن كان ظهر قدميها مكشوفا فصلاتها جائزة وقال مالك إذا انكشف شعرها أو صدرها بعيدا ما دامت في الوقت وقال أصحاب الرأي إذا انكشف منها أقل من ربع العضو لا إعادة عليها والحديث حجة عليه من حيث أنه شرط أن يكون الدرع بحيث يغطي ظهور قدميها أخبرنا عمي بن عبد العزيز ثنا القاسم بن جعفر ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا محمد بن المثنى ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحرث عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقبل الله صلاة حايض إلا بخمار والمراد بالحايض البالغة فيه دليل على أن رأسها عورة لو صلت مكشوفة الرأس لا تصح صلاتها هذا في الحرة أما الأمة فيصح صلاتها مكشوفة الرأس وعورتها ما بين سرتها وركبتها كالرجل فإن عتقت في خلال صلاتها والثوب قريب منها سترت رأسها وبنت على صلاتها وإلا استأنفت روي أن عمر رأى امرأة عليها جلباب شفيقة فسأل عنها فقيل هي أمة فقال لا تشبه الأمة بسيدتها

باب الصلاة على الخمرة والحصير

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة بنت الحرث زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على الخمرة هذا حديث صحيح أخرجه محمد عن أبي الوليد عن هشيم عن سليمان الشيباني أخبرنا محمد بن الحسن ثنا أبو العباس الطحان ثنا أبو أحمد محمد بن فريد ثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو عبيد ثنا هشيم وعباد بن العوام عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسجد على الخمرة هذا حديث صحيح الخمرة التجادة يسجد عليها المصلي سميت خمرة لأنها تخمر وجه المصلي عن الأرض أي تستره قال أبو عبيد الخمرة شيء منسوج من سعف النخل يرمل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليها المصلي أو فوق ذلك فإن عظم حتى يكفي الجسد كله في صلاته أو مضجعه أو أكبر من ذلك فهو حصير وليس بخمرة أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ثنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ثنا حاجب بن أحمد ثنا محمد ثنا أبو معوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حصير هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن هشيم عن يونس عن الأعمش ثنا عمر بن عبد العزيز ثنا القاسم بن جعفر ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود وحدثنا عبيد الله بن عمر وعثمان بن أبي شيبة بمعنى الإسناد والحديث قالا ثنا أبو أحمد الزبيري عن يونس بن الحرث عن أبي عون عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير والفروة المدبوغة وكان بعض السلف يكره الصلاة على ما يتخذ

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن صوف الحيوان وشعرها ولا بكره على ما يعمل من نبات الارض وكان بعضهم على بكره كان يصلي الا على جدد الارض
وعامة اهل الحديث على ان لا كراهية فيه والحديث اولى بالاتباع **باب الصلوة في النعال**
اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى الترمذي انا علي بن حجر انا اسمعيل بن
ابرهيم عن حميد بن بزيد ابي سلمة قال قلت لانس بن مالك اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد بن آدم عن شعبة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن بشر بن المفضل كلاهما عن ابي سلمة حدثنا المطهر بن
علي انا محمد بن ابرهيم الصالحاني انا ابو الشيخ الحافظ انا ابرهيم بن محمد بن الحرث انا محمد بن الحرث انا محمد بن عمرو بن حبلة
انا محمد بن مروان العقيلي عن هشام من محمد عن ابي بكر بن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى حافيا ومنتعلا اخبرنا عمر
بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي انا ابو داود انا قتيبة بن سعيد انا مروان بن معوية الفزاري عن هلال
بن ميمون الرملي عن عطاء بن يسار عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا اليهود فانهم لا يصلون
في نعالهم ولا خفافهم **باب سترة المصلي** اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا محمد بن عمر حدثني عمي بن ابي زايدة عن عون بن ابي
جحيفة عن ابيه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم ورايت الناس يبتدرون ذلك الوضوء فاصاب
منه شيئا فمسح منه ومن لم يصب منه شيئا اخذ من بلل يد صاحبه ثم رايته بالاداة اخذ عنزة وركزها وخرج النبي
صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى بالناس ركعتين ورايت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة هذا حديث متفق
على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز عن عمي بن ابي زايدة العنزة مثل نصف الرحل او اكبر منها شيئا مثل
شان الرحل والعكان محركة ما قلت فيه دليل على طهارة الماء المستعمل وان المستحب للمصلي ان يكون بين يديه سترة وسترة
الامام سترة لمن خلفه **باب الدنو من السترة** اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل حدثني عمرو بن زرارة انا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن
سهل قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر الشاة هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم
عن يعقوب الدورقي عن ابن ابي حازم اخبرنا ابو عبد الله الخرقي انا ابو الحسن الطيسفوني انا عبد الله بن عمر الجوهري انا
احمد بن علي الكشميهني انا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر داود بن قيس الفراء عن نافع بن جبير عن سهل ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليستتر وليقترب من السترة فان الشيطان يمر بين يديه والعمل على هذا
عند اهل العلم استحبوا الدنو من السترة بحيث يكون بينه وبينها قدر امكان السجود وكذلك بين الصفين وروي عن سهل

بن ابي خثيمة بلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته قال
عطاء اذناه ثلثة اذرع وبه قال الشافعي واحمد ويجعل السترة على حاجبه الايمن او الايسر لما اخبرنا عمي بن عبد العزيز
اخبرنا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي انا ابو داود انا محمود بن خالد الدمشقي حدثنا علي بن عياش انا ابو عبيد الوليد
بن كامل عن المطلب بن حنطب عن صباعة بنت المقداد بن الاسود عن ابيها قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى
عود ولا عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن او الايسر ولا يصمد له صمدا **باب قدر السترة**
انا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الخراجي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى الترمذي انا قتيبة وهناد قالا انا ابو الاحوص
عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة
الرحل فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي الاحوص قلت المستحب
من السترة هذا القدر اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل
انا محمد بن ابي بكر المقدمي انا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعرض راحلته يصلي
اليها قلت اوايت اذا ذهب الركاب قال كان ياخذ الرحل فيعدله فيصلي الى اخرته هذا حديث صحيح وروي عن
يزيد بن جابر سال ابا هريرة ما يتقي المصلي في صلاته فقال مثل مؤخرة الرحل وان كان مثل الخطي في الدقة اخبرنا عمر بن
عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي انا ابو داود انا مسدد انا بشر بن المفضل انا اسمعيل بن امية حدثني ابو عمرو
بن محمد بن حريث انه سمع جده حريثا يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء
وجهه شيئا فان لم يجد فلينصب عصا فان لم يكن معه عصا فليخط خطا ثم لا يضره ما مر امامه وفي اسناده ضعف
وسئل احمد من الخط فقال هكذا يعني عرضا سئل الهلال قال مسدد قال ابن داود الخط بالطول قال سفين بن عيينة
رايت شريكا صلى بنا فوضع قلنسوته بين يديه اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف
انا محمد بن اسمعيل انا اسحق بن منصور انا عبد الله بن نمير انا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها
الامراء هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن مثنى عن عبد الله بن نمير وقاله ابو عمر وعن نافع عن ابن عمر كان
النبي صلى الله عليه وسلم يغدو الى المصلى والعنزة بين يديه تحمل وتنصب بالمصلى بين يديه فصلى اليها قال عمر
المصلون احق بالسواري من المتحدث اليها ورای عمر رجلا يصلي بين الاسطوانتين فدناه الى سارية فقال صل
اليها فلم صح من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه دخل الكعبة فجعل عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره وصلى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب كراهية المرور بين يدي المصلي وإباحة دفعه

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ان زيد بن خالد الجهني ارسله الى ابي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي قال ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لان يقف احدكم مائة عام خير له من ان يمر بين يدي اخيه وهو يصلي اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا علي بن الجعد انا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال حدثني ابو صالح عن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفع في نحره فانما هو شيطان هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد من آدم واخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ كلاهما من سليمان بن المغيرة وقال فليدفعه في نحره فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان قوله فانما هو شيطان قال الخطابي معناه ان الشيطان حمله عليه وبعثه ان يكون جعله شيطانا لان الشيطان هو المارد من الجن والانس قلت اتفق اهل العلم على كراهية المرور بين يدي المصلي ثم فعل المصلي دفعه ولا يزيد في اول الامر على الدفع فان ابى وجاء يريد ان يشق دفعه عن المرور بين يديه والمراد من المقاتلة الدفع بالعنف لا القتل فانه يروى في حديث ابي سعيد وليدرأه ما استطاع فان ابى فليقاتله وهذا اذا كان المصلي يصلي الى سترة فاراد المار ان يمر بينه وبين السترة فان لم يكن بين يديه سترة فليس له دفعه المار لان التفريط من المصلي بترك السترة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة

باب لا يقطع صلاته مار بين يديه

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي واذا قام بسطتهما قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قلت ويحتج بهذا الحديث من لا يرى لمس المرأة موجبا للوضوء اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد انا عبد الرحيم بن سليمان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاته من الليل وانا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة هذا حديث

متفق على صحته اخرجه محمد عن يحيى بن بكير عن ليث عن عقيل عن ابن شهاب واخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان بن عيينة اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قال الاعمش وحدثني مسلم عن مسروق عن عائشة ذكرن عندها ما يقطع الصلوة الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وانا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة فتبدو الحاجة فاكره ان اجلس فاوذي النبي صلى الله عليه وسلم فانسل من عند رجليه هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن عمر بن حفص وقال منصور عن ابرهيم فانسل من قبل رجلي السرير حتى انسل من لحافي اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه قال اقبلت راكبا على اتان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت فارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى كلاهما عن مالك قوله ناهزت الاحتلام اي قاربته اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي عن يحيى بن ايوب عن محمد بن عمرو بن علي عن عباس بن عبد الله بن عباس عن الفضل بن عباس قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا ومعه عباس فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالى ذلك قلت في هذه الاحاديث دليل على ان المرأة اذا مرت بين يدي المصلي لا تقطع صلاته وعليه اكثر اهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ان لا يقطع صلوة المصلي شيء يمر بين يديه اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا محمد بن العلاء انا ابو اسامة عن مجالد ابي الوداك عن ابي جعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلوة شيء وادرؤوا ما استطعتم فانما هو شيطان وهذا قول علي وعثمان وابن عمر وبه قال ابن المسيب والشعبي وعروة واليه ذهب مالك والثوري والشافعي واصحاب الرأي وذهب قوم الى انه يقطع صلاة المرأة والحمار والكلب الاسود لما روي ذلك عن انس وبه قال الحسن لما اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا حفص بن عمر انا شعبة ان سليمان بن المغيرة اخبره عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع صلاة الرجل اذا لم يكن بين يديه قيد آخرة الرحل الحمار والكلب الاسود والمرأة قلت ما بال الاسود

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الاحمر من الاصفر من الابيض قال يا ابن اخي سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سالتني فقال الكلب
الاسود شيطان وقالت طائفة يقطعها المراة الحايض والكلب الاسود روى ذلك عن ابن عباس وبه قال عطاء بن
ابي رباح وقالت طائفة لا يقطع الا الكلب الاسود روى ذلك عن عايشة وهو قول احمد واسحق وقال احمد
وفي نفسي من الحمار والمراة شيء وزعم اصحاب احمد ان حديث ابي ذر عارضه في المراة والحمار حديث عايشة وابن
عباس فنفى حديث ابي ذر في الكلب الاسود ولا معارض له والله اعلم وروى عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا تصلوا خلف النايم ولا المتحدث ويروى النهي ان يتحدث رجلان وسهما احد يصلي ولكن عمن ان يستقبل
الرجل الرجل وهو يصلي وذلك اذا اشتغل به فان لم يشتغل فقد قالت عايشة رايت النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي وانا بينه وبين القبلة مضطجعة على السرير وقال زيد بن ثابت ما ابالي ان الرجل لا يقطع صلاة الرجل

باب صفة الصلوة

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي
انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا اسحق بن منصور انا عبد الله بن نمير انا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم
عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال
وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فقال في الثالثة او في التي بعدها علمني يا رسول الله فقال اذا قمت الى
الصلوة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرا بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمين راكعا ثم ارفع حتى
تستوي قايما ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين
ثم افعل ذلك في صلاتك كلها وقال محمد بن اسمعيل انا اسحق بن منصور انا ابو اسامة انا عبيد الله بهذا الاسناد
ثم سلم فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل وقال في الثالثة فاعلمني وقال بعد التحود الاخير ثم ارفع حتى تستوي
قايما ثم افعل ذلك في صلاتك كلها هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة
وعبد الله بن نمير قوله ما تيسر من القرآن اراد به فاتحة الكتاب اذا كان يحسنها بيان الرسول صلى الله عليه وسلم
كقوله تعالى في الهدي فما استيسر من الهدي والمراد منه شاة بيان السنة فيه دليل وجوب الطمانينة في الاركان
لان امره للوجوب وفي قوله ثم افعل ذلك في صلاتك كلها دليل على وجوب القراءة في الركعات كلها كما يجب
الركوع والسجود فلما كان الصلوة ستة عشر في الركعة الاولى النية في قولها والتكبيرة الاولى والقيام وفي
قراءة الفاتحة والركوع والطمانينة فيه والاعتدال عنه قايما والطمانينة فيه والسجود الاول والطمانينة فيه والقرءة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والموالاة وفي الركعة الثانية اربعة عشر ركنا هذه الاركان سوى النية والتكبيرة في الجلوس للتشهد الاخير اربعة
اركان القعود وقراءة التشهد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليمة الاولى فكم صلوة هي ذات ركعتين
منها اربعة وثلثون ركنا وفي المغرب ثمانية واربعون ركنا وفي ذات الاربع اثنان وسبعون ركنا هذا مذهب الشافعي
واختلف اهل العلم فيها فاردوا ونقصوا على ما ساتي تفصيلها ان شاء الله في مواضعها ثم الوقت والطهارة عن
الحدث والخبث وستر العورة واستقبال القبلة من شرايطها اخبرنا ابو عثمان النضروي انا ملتي بن يحيى انا اسمعيل بن جعفر
عن يحيى بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقي عن جده عن رفاعة بن رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو
جالس في المسجد يوما قال رفاعة ونحن معه اذ جاء رجل كالبدوي فصلى واخف صلاته ثم انصرف فسلم على
النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه
فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل فعل ذلك مرتين او ثلثا فقال ذلك يا بي النبي صلى الله عليه وسلم فقول النبي
صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل فعل ذلك لما كان الناس وكبر عليهم ان يكون من اخف صلاته لم يصل فقال
الرجل في آخر ذلك فاريني وعلمني فانما انا بشر اصيب واخطي فقال اجل اذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك وما انقصت من
شهد واقم فان كان معك قرآن فاقرا والا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع فاطمئن راكعا ثم اعتدل قايما ثم اسجد واعتدل
ساجدا ثم اجلس واطمئن جالسا ثم قم فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك فان انتقصت منه شيئا انتقصت من صلاتك
قال فكان هذا اهون عليهم من الاولى انه من انتقص من ذلك شيئا انتقص من صلاته ولم يذهب كلها قال ابو عيسى
هذا حديث حسن وقد روى عن رفاعة هذا الحديث من غير وجه وقد صح مثله عن اجلهم من عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
دليل وجوب القرآءة في الصلوة فان كان لحسن الفاتحة يجب قراءتها لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة
الكتاب فان لم يحسن الفاتحة ولحسن شيا غيرها من القرآن يجب ان يقرا سبع ايات من حيث تحسن فان لم يحسن سبح الله و
يحمده ويهلله وقد روى عن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لا استطيع ان اخذ من القرآن
شيا فعلمني ما يجزيني قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله قال يا رسول الله
هذا لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني ولو صلى فنسي القرآءة اعاد وروى عن عمر انه صلى بالناس
المغرب فلم يقرا فيهما فلما انصرف قيل له ما قرات قال فكيف كان الركوع والسجود فقالوا لا حسنا فقال لا باس اذا
اخبرنا ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن بوية الزراد انا ابو القسم علي بن احمد الخزاعي انا ابو سعيد الهيثم بن كليب انا
عيسى بن احمد العسقلاني انا ابو احمد انا يزيد بن هرون انا محمد بن عمرو عن علي بن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع الزرقي

على رسلهم

انا ابو محمد الجبلي انا ابو العباس المحبوبي
انا ابو عيسى الترمذي ناهم

الاعتدال عنه قايما والقراءة والسجود الثاني والطمانينة فيهما

وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد ورجل يصلي فلما انصرف اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد صلاتك فانك لم تصل فرجع فصلى كنحو ما صلى فلما انصرف اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اعد صلاتك فانك لم تصل فقال يا رسول الله علمني قال اذا اقمت الصلوة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن وما تيسر ثم اركع فاذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك فامدد ظهرك ومكن لركوعك واذا رفعت راسك فاقم حتى ترجع العظام الى مفاصلها ثم اسجد فاذا سجدت فمكن لسجودك فاذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة هذا حديث حسن وفيه دليل على وجوب القراءة في الركعات كلها كما يجب الركوع والسجود في الركعات كلها وجوز اصحاب الرأي التسبيح في الاخريين بدلا عن القراءة ويروى عن علي بن طهبان الحرشي الاعور يسبح في الاخريين ولا يصح اخبرنا ابو عثمان الضبي قالا ابو محمد الحرشي قال ابو العباس المحبوبي قال ابو عيسى الترمذي قال محمد بن المثنى قال يحيى بن سعيد قال عبد الحميد بن جعفر قال محمد بن عمرو بن عطاء عن ابي حميد الساعدي قال سمعته وهو في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احدهم ابو قتادة بن ربعي يقول انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ما كنت ادنى منا له صحبة ولا اكثرنا له اتيانا قال بلى قالوا فاعرض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة اعتدل قائما ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم قال الله اكبر وركع ثم اعتدل فلم يصب راسه ولم يقنع ووضع يديه على ركبتيه ثم قال سمع الله لمن حمده ورفع يديه واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ثم هوى الى الارض ساجدا ثم قال الله اكبر ثم جافى عضديه عن ابطيه وفتح اصابع رجليه ثم ثنى رجله اليسرى وقعد عليها ثم اعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ثم هوى ساجدا ثم قال الله اكبر ثم ثنى رجله وقعد واعتدل حتى يرجع كل عضو في موضعه ثم نهض ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك حتى اذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما صنع حين افتتح الصلوة ثم صنع كذلك حتى كانت الركعة التي تنقضي فيها صلاته اخر رجله اليسرى وقعد على شقه متوركا ثم سلم قال ابو عيسى معنى قوله اذا قام من السجدتين رفع يديه يعني اذا قام من الركعتين قلت وهذا صحيح لانه لم يقل احد من اهل العلم بقوله انه يرفع يديه اذا قام من السجدتين في وتر من صلاته قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار والحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا حدثنا ابو عاصم قال عبد الحميد بن جعفر قال محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت ابا حميد الساعدي في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث يحيى بن سعيد بمعناه وزاد فالوا صدقت هكذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم قوله لم يصب راسه ولم يقنع قال صبح الرجل راسه يصبه اذا خفضه جدا خذ من صبا اذا مال الى الصبا ومنه قوله

عن وجل اصب الهفن اي مل الهفن قال الازهري الصواب فيه بصوب ويقال هو بصبي همز بن قولهم صباء الرجل عن دين قومه اي خرج فهو صابئ وقوله ولم يقنع اي لم يرفعه حتى يكون اعلا من جسده والاقناع رفع الراس ويقال ايضا لمن خفض راسه قد اقنع راسه والحرف من الاضداد وقوله جافى عضديه عن ابطيه اي باعد بينهما والجفاء بين الناس التباعد وقوله وفتح اصابع رجليه اي بسطها حتى تثنى فيوجههما نحو القبلة والفتخ لين واسترسال في جناح الطاير ومنه قيل للعقاب فتخاء لانها اذا اخطت كسرت جناحها اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي قالا احمد بن عبد الله النعيمي قالا محمد بن يوسف قالا محمد بن اسمعيل قالا يحيى بن بكير قالا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء واخبرنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب ويزيد بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا في نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه واذا اراد ان يركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع راسه استوى حتى كل فقار الى مكانه فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى واذا جلس في الركعة الاخرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته هذا حديث صحيح قوله هصر ظهره اي ثناه ثنيا شديدا في استواء بين رفعه وخفض والهصر مبالغة الثني الذي فيه لين حتى ينثني كالغصن الرطب من غير ان يبلغ الكسر والابانة وقوله وضع يديه غير مفترش يريد انه لم يفترش ذراعيه بل يرفعهما عن الارض وقوله ولا قابضهما يريد لا يضم اصابعهما ويخيل انه اراد لا يضم الذراعين والعضدين الى الجنبين بل يجافيهما عن الجنبين كما جاء في حديث اخر ويحنى يديه عن جنبيه

باب التكبير عند افتتاح الصلوة

اما ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكسائي اما عبد المعز بن احمد الخلال اما ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد المعروف قالا اما ابو بكر الحيري اما الاصم اما الربيع اما الشافعي اما سعيد بن سالم عن سفين الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم اخبرنا عمر بن عبد المعز بن ابي القاسم بن جعفر الهاشمي اما ابو علي اللؤلؤي اما ابو داود السجستاني اما عثمان بن ابي شيبة اما وكيع عن سفين عن ابن عقيل بهذا الاسناد مثله وقال مفتاح الصلوة الطهور هذا حديث حسن قلت والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمن بعدهم يقولون لا يدخل في الصلوة الا بالتكبير ولا يخرج الا بالتسليم وبه يقول سفين وابن المبارك والشافعي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واحد قالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلوة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين
ويختم الصلوة بالتسليم وقال الحسن الرجل مخير بين التكبيرة الاولى بحق بتكبيرة الركوع وذهب اصحاب الرأى الى
ان الصلوة تنعقد بكل اسم من اسماء الله عز وجل الا ان يذكر على وجه النداء او الدعاء مثل قوله يا الله او اللهم والسلام
عندهم غير واجب للخروج من الصلوة بل قالوا اذا قعد قدر التشهد ثم قام فقد تم صلوته او اتى بشئ يضاد الصلوة من كلام
او حدث تمت صلوته وقال اسحق اذا تشهد ولم يسلم جاز واحتج بحديث ابن مسعود حين علمه التشهد قال اذا
قلت هذا فقد قضيت صلاتك فان شئت ان تقوم فقم فقد قيل هذا الكلام من قول ابن مسعود وان صح عنه فمراده
منه فقد قضيت معظم صلاتك ولم يبق عليك الا الخروج عنها والخروج انما يكون باتيانه الرسول صلى الله عليه و
سلم فى قوله وتحليلها التسليم

باب رفع اليدين عند تكبيرة الافتتاح عند الركوع والارتفاع عنه والقيام من الركعتين

اخبرنا ابو الحسن الشيرزى اخبرنا عبد الله بن احمد بن محمد بن احمد اخبرنا ابو اسحق الهاشمى اخبرنا ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه حذو منكبيه واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك
وقال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد وكان لا يفعل ذلك فى السجود هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن
عبد الله بن مسلمة عن مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى وجماعة عن سفيان بن عيينة كلاهما عن ابن شهاب اخبرنا
ابو سعد احمد بن محمد بن عبد الله الحافظ حدثنا ابو الحسن على بن عيسى بن ابرهيم الحيرى حدثنا ابرهيم بن عبد الله
حدثنا اسمعيل بن بشر بن منصور حدثنا عبد الاعلى عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان اذا دخل فى الصلوة كبر ورفع
يديه واذا قام من الركعتين رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر الى النبى صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخرجه
محمد عن عباس بن الوليد عن عبد الاعلى اخبرنا عمى عن عبد العزيز اخبرنا القسم بن جعفر اخبرنا ابو على اللؤلؤى حدثنا ابو داود محمد بن
المصفى الحمصى حدثنا بقية حدثنى الزبيدى عن الزهرى عن سالم عن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قام الى الصلوة يرفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه ثم كبر وهما كذلك ثم اذا اراد ان يرفع صلبه رفعهما حتى تكونا
حذو منكبيه ثم قال سمع الله لمن حمده وابتدأ يديه فى السجود ويرفعهما فكل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى ينقضى صلاته
قلت ورفع اليدين حذو المنكبين فى هذه المواضع الاربع متفق على صحته يرويه جماعة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم منهم عمر وعلى بن ابى طالب ووائل بن حجر وانس وابو هريرة ومالك بن الحويرث وابو حميد الساعدى فى
عشرة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وبه يقول اكثر اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر

التاسع الحسابى اما ابو عبد محمد بن م

وعلى وابن عمر وابن عباس وابو سعيد الخدرى وجابر وابو هريرة وانس وعبد الله بن الزبير وغيرهم وبه ذهب من
التابعين الحسن البصرى وابن سيرين وعطاء وطاوس ومجاهد والقسم بن محمد وسالم بن عبد الله وسعيد بن جبير ونافع و
مكحول وغيرهم وبه قال الاوزاعى ومالك فى احد قوليه وابن المبارك والشافعى واحمد واسحق قلت ولم يذكر
الشافعى رفع اليدين عند القيام من الركعتين لانه بنى قوله على حديث ابن شهاب عن سالم ومذهبه اتباع السنة اذا ثبتت
وثبت رفع اليدين عند القيام من الركعتين برواية عبد الله بن عمر عن نافع وسائر الروايات وذهب قوم الى انه لا يرفع يديه
الا عند الافتتاح يروى ذلك عن الشعبى والنخعى وبه قال ابن ابى ليلى وسفيان الثورى واصحاب الرأى واحتجوا بما روى
عن عبد الله بن مسعود قال الا اصلى لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ولم يرفع يديه الا اول مرة وروى
عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا افتتح الصلوة
رفع يديه الى قريب من اذنيه ثم لا يعود قلت واحاديث رفع اليدين فى المواضع الاربع اصح واثبت فاتباعها اولى
قال عبد الله بن المبارك لم يثبت حديث ابن مسعود انه لا يرفع الا اول مرة قال ابو سليمان الخطابى ويحتمل ان يذهب
ذلك على ابن مسعود كما قد ذهب عليه الاخذ بالركبة فى الركوع وكان يطبق يديه على الامر الاول وخالفه الصحابة كلهم فى
ذلك واما حديث البراء فقال احمد فيه ثم لا يعود غير شريك يروى عن يزيد بن ابى زياد ولم يذكروا فيه ثم لا يعود وحكى عن سفيان بن عيينة انه ان يزيد حدث بهم به قبل حين وجه الى
الكوفة فلم يذكر فيه ثم لا يعود فلما انصرف زاد فيه لا يعود فحمل ذلك منه على الغلط والنسيان واختلف الرواية فى
منتهى ما يرفع اليه اليد فروى على وابو حميد الساعدى وابن عمر رفع اليدين الى المنكبين وروى وائل بن حجر عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه كان يرفع يديه حتى يحاذى اذنيه وروى مالك بن الحويرث حتى بلغ بهما فروع اذنيه واختلف
اهل العلم فيه فذهب مالك والشافعى واحمد واسحق الى انه يرفعهما حذو المنكبين وذهب سفيان الثورى واصحاب
الرأى الى انه يرفعهما الى الاذنين وحكى عن ابى ثور ان الشافعى جمع بين الحديثين وقال كان يحاذى بظهر كفيه المنكبين
وباطن اناملهما الاذنين والدليل على صحة هذا التاويل ما اخبرنا عمى عن عبد العزيز اخبرنا القسم بن جعفر اخبرنا ابو على اللؤ
لؤى
ابو داود ومحمد بن ابى شيبة قالا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله النخعى عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه
انه ابصر النبى صلى الله عليه وسلم حين قام الى الصلوة ورفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه وحاذى بابهاميه اذنيه
ثم كبر اخبرنا عمى عن عبد العزيز بن ابى القسم بن جعفر الهاشمى اخبرنا ابو على اللؤلؤى حدثنا ابو داود حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل
عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلى قال فقام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم واستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم أخذ شماله بيمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك فلما سجد وضع رأسه بين كفيه المنزل من يديه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يديه اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض بنتين من حلقه وحلق حلقة ورأيته يقول هكذا وحلق بشر الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة وبهذا الإسناد قال أبو داود ما عثمن بن أبي شيبة ما شريك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وابل بن حجر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح الصلوة رفع يديه بحيال أذنيه قال ثم أبصرهم وأبصرهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم في افتتاح الصلوة وعليهم برانس وأكسية وبهذا الإسناد قال أبو داود ما محمد بن سليم الأنباري حدثنا وكيع عن شريك عن عاصم بن كليب عن علقمة بن وابل عن وابل بن حجر قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في الشتاء فرأيت أصحابه يرفعون أيديهم في ثيابهم في الصلوة وبهذا الإسناد قال أبو داود ما مسدد عن عبد الله بن داود عن فطر عن عبد الجبار بن وابل عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إلى محمة أذنيه وقال زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب بهذا الإسناد وجعل يديه حذاء أذنيه ثم قبض بشماله على اليمنى ثم قبض بشماله على حلقه ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها ومحمة الأذنين ما لان من أسفلهما أخبرنا عمي بن عبد العزيز ما القعنبي ما عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلوة هذا حديث صحيح أخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ما أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ما حاجب بن أحمد الطوسي ما عبد الله بن هاشم ما وكيع ما موسى بن عمير العنبري عن علقمة بن وابل الحضرمي عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلوة أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن عبدان الشحامي ببغداد أنا أبو عمرو بن السماك ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا بدل بن المحبر ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه هذا حديث حسن وقبيصة بن هلب الطائي واسم هلب يزيد بن قنافة والعمل اليوم على هذا عند عامة أهل العلم من الصحابة ممن بعدهم لا يرون رسال اليدين ثم منهم من يقول يضع يده اليمنى على اليسرى ومنهم

باب وضع اليمين على الشمال في الصلوة

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحق الهاشمي أخبرنا أبو مصعب عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلوة هذا حديث صحيح أخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي ما عبد الله بن هاشم ما وكيع ما موسى بن عمير العنبري عن علقمة بن وابل الحضرمي عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلوة أخبرنا أبو عثمن البصري أنا أبو محمد الجراحي أنا أبو العباس المحبوبي ما أبو عيسى ما قتيبة ما أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ شماله بيمينه هذا حديث حسن وقبيصة بن هلب الطائي واسم هلب يزيد بن قنافة والعمل اليوم على هذا عند عامة أهل العلم من الصحابة ممن بعدهم لا يرون رسال اليدين ثم منهم من يقول يضع يده اليمنى على اليسرى ومنهم

من قال يأخذ بوعه الأيسر بكفه الأيمن وبه قال الشافعي ورأى بعضهم وضعهما فوق السرة وبه يقول الشافعي ورأى بعضهم أن يضعهما تحت السرة وهو قول أصحاب الرأي أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي أنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري أنا حاجب بن أحمد الطوسي ما عبد الله بن هاشم ما وكيع ما سفين عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلوة وروي عن ابن عمر أنه كان لا يفرج رجليه في الصلوة ولا يلصقهما قال أبو عبيد الفرجة أن يفرج بين رجليه وبما عد أحدهما من الأخرى نحو الأصبع ذلك ولا يلصق أحدهما بالأخرى ولكن بين ذلك

باب ما يستفتح به الصلوة

من الدعاء أخبرنا أبو سعيد إسمعيل بن عبد الغافر الجرجاني أنا أبو الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي أنا أبو أحمد محمد بن عيسى الجلودي ما أبو إسحق إبرهيم بن محمد بن سفين ما أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ما محمد بن أبي بكر المقدمي ما يوسف بن الماجشون حدثني أبي عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلوة قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين إن صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا أنت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس إليك أنا بك وإليك تباركت وتعاليت أستغفرك وأتوب إليك وإذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي وإذا رفع قال اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد وإذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت هذا حديث صحيح قال مسلم بن الحجاج حدثنا زهير بن حرب ما عبد الرحمن بن مهدي ما عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عمه الماجشون بن أبي سلمة عن الأعرج بهذا الإسناد وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح الصلوة كبر ثم قال وجهت وجهي وقال وأنا أول المسلمين وإذا سلم قال اللهم اغفر لي ما قدمت إلى آخر الحديث قوله وجهت وجهي أي قصدت بعبادتي وتوجهت إليه وقوله سبحانه وتعالى فأقم وجهك للدين القيم أي أقم قصدك قوله حنيفا قال أبو عبيد الحنيف عند العرب من كان على دين إبرهيم وقيل الحنف الاستقامة وإنما

شبكة الألوكة www.alukah.net

مل الماء بل الرجل أخف ثقالا بالاستعانة وقيل سمي الجنابة في الإسلام المثل اليه والاقامة على عقده والخنف فيقال
احدى القدمين على الاخرى وقوله ان صلاتي ونسكي كل ما يتقرب به الى الله تعالى فيقال فلان ناسك من النساك اي
عابد من العباد يودي المناسك وما يتقرب به الى الله تعالى ويقال النسك ما امرت به الشريعة والورع ما نهي عنه وقوله
لبيك اي اجابة بعد اجابة وقوله سعديك اي اساعدك طاعتك يا رب مساعدة بعد مساعدة وقوله الشر ليس اليك
قال الخليل معناه الشر ليس مما يتقرب به اليك وقيل اراد ان الشر لا يصعد اليك انما يصعد اليك الطيب وهو الخير
وقيل معناه لا ينسب الشر اليك على الانفراد تعظيما فلا يقال يا خالق الشر ويا خالق القردة والخنازير افضل كذا وان
كان الله خالقها ولا يقال يا ضار ويا مذل افضل كذا بل يقال يا ضار يا نافع يا معز يا مذل كما اخبر الله سبحانه وتعالى
عن ابراهيم صلى الله عليه وسلم انه قال واذا مرضت فهو يشفين اضاف المرض الى نفسه والشفاء الى ربه واخبر
عن الخضر حيث اضاف ارادة عيب السفينة الى نفسه فقال فاردت ان اعيبها واضاف ما كان من باب الرحمة الى
ربه فقال فاراد ربك ان يبلغا اشدهما الآية اخبرنا ابو عثمان البصري انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو
عيسى الترمذي انا الحسن بن عرفة وعلي بن موسى قالا انا ابو معوية عن حارثة بن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
ورواه ابو سعيد الخدري قال ابو عيسى وحديث ابي سعيد اشهى شيء في هذا الباب ولم يصحح احمد قوله و
بحمدك قيل معناه وبحمدك ابتدي وكذلك الباء في بسم الله معناه ابتدا بسم الله وقيل معناه وبحمدك سبحتك اي
لك الحمد على ما وفقتني لتسبيحك وقد اختلف اهل العلم فيما يستفتح به الصلوة من الذكر بعد التكبير فذهب الشافعي
الى حديث علي وذهب سفين واحمد واسحق واصحاب الراي الى حديث عايشة ويروى ذلك عن عمر انه سمع رجلا
قال سبحانك اللهم وبحمدك الى آخره وكان مالك لا يقول شيئا من ذلك انما يكبر ويقول الحمد لله رب العالمين
وقد روي غير هذا من الذكر في افتتاح الصلوة وهو من الاختلاف المباح فبأيها استفتح جاز اخبرنا ابو الحسن
طاهر بن الحسين بن محمد الروذباري الطوسي بها انا ابو الحسن محمد بن يعقوب انا محمد بن محمد بن يوسف انا
الحسن بن سفين انا محمد بن عبيد بن حساب وابو كامل قالا انا عبد الواحد بن زياد انا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة
بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بين التكبير والقراءة اسكاتة فالحسبته قال
سنيهة قال قلت بابي وامي يا رسول الله ارايت اسكاتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني
وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم

اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن موسى بن اسمعيل واخرجه
مسلم عن ابي كامل الجحدري كلاهما عن عبد الواحد بن زياد قوله اسكاتك افعال من السكوت ولم يرد به ترك الكلام بل
اراد ترك رفع الصوت بالكلام وقوله اغسلني بالثلج والماء والبرد اي طهرني من الذنوب وذكر كلمة مبالغة في مسئلة التطهير
لانه يحتاج الى الثلج وبرد فلك ويروى عن عبد الرحمن بن زياد بهذا الاسناد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت ويروى عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب
انه حفظ سكتتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتة اذا كبر وسكتة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضا
وقال يونس عن الحسن سكتة اذا كبر وسكتة اذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع فانكر ذلك عمران بن حصين فكتبوا
في ذلك الى المدينة الى ابي بن كعب فصدق سمرة قلت وذهب الى هذا قوم من اهل العلم منهم الاوزاعي والشافعي واحمد
واسحق يستحبون ان يسكت الامام هاتين السكتتين بعد التكبير وبعد قراءة فاتحة الكتاب حتى يقرأ من خلفه ولا
ينازعوه القراءة وكان قتادة يعجبه اذا فرغ من القراءة ان يسكت حتى يتراد اليه نفسه وقال مالك واصحاب الراي
السكتة مكروهة

باب التعوذ

اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي انا علي بن الجعد انا شعبة عن عمرو بن مرة سمع عاصما
من ابن حبيش بن مطعم عن ابيه انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي قال فكبر فقال الله اكبر كبيرا ثلث مرات والحمد لله
كثيرا ثلث مرات وسبحان الله بكرة واصيلا ثلث مرات اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه و
نفثه قال همزه الموتة ونفخه الكبر ونفثه الشعر وهمزه الموتة قال ابو عبيد الموتة الجنون سماه بهمزه من النخس والغمز واما الشعر
انما سماه نفثا لانه كالذي ينفثه الانسان من فيه ويروى الله اعلم ما قال المشركون في النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
لانه رويت رخصة في الشعر من غير ذلك ونفخه الكبر يعني ان الشيطان ينفخ في جوفه حتى يعظمه في نفسه فيدخله لذلك
الكبر وقوله الله اكبر كبيرا قيل نصب كبيرا على القطع نكرة خرجت من حد فيه وقيل نصب بانه مصدر فعل كانه اراد كبر كبيرا

باب وجوب قراءة فاتحة الكتاب

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد المعارف قالا اخبرنا ابو بكر الحيري انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا عبد الوهاب
بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا سفين عن الزهري عن محمود
بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب واخبرنا
ابو عثمان البصري انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى انا ابن ابي عمر انا سفين بن عيينة ح واخبرنا ابو سعد

شبكة الألوكة www.alukah.net

أحمد بن محمد بن العباس الحبيدني ثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا هشيم بن عبيد ومحمد
بن أيوب قالا ثنا علي بن المديني ثنا سفيان بإسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن
لم يقرأ بفاتحة الكتاب هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن علي بن عبد الله وأخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة
وإسحق بن إبرهيم وعمرو الناقد كلهم عن سفيان أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي ثنا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ثنا محمد بن
أحمد بن محمد بن مقبل المديني حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري بإسناده قال لا صلوة لمن
لم يقرأ بأم القرآن فصاعدا قلت أكثر أهل العلم من أصحابه ممن بعدهم على أن الصلوة لا تجزئ إلا بقراءة فاتحة الكتاب
إذا كان إمامهم عمر وعلي وجابر وعمران بن الحصين وغيرهم من الصحابة وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق
وذهب قوم إلى أنه لا يتعين عليه قراءة الفاتحة وهو قول أصحاب الرأي لقوله سبحانه وتعالى فاقرؤوا ما تيسر منه
ولقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة للأعرابي ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن وهو عند الحسن بن زياد
الفاتحة أو هو مجمل ويحتمل أنه أراد به سورة بعينها ويحتمل أنه أراد به كل ما وقع عليه اسم قرآن فيحمل هذا المجمل على
ما فسره في حديث عبادة وغيره أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ثنا زاهر بن أحمد ثنا أبو إسحق الهاشمي ثنا أبو مصعب
عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج هي خداج غير تمام قال فقلت يا أبا هريرة إني أحيانا
أكون وراء الإمام فغمز ذراعي وقال اقرأ بها يا فارسي في نفسك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقرؤوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله حمدني عبدي يقول العبد الرحمن الرحيم يقول الله أثنى علي
عبدي يقول العبد مالك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين هذه الآية بيني وبين
عبدي ولعبدي ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين
هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك وسميت فاتحة الكتاب
أم القرآن لأنها أوله وأصله وسميت مكة أم القرى لأنها أول الأرض وأصلها ومنها دحيت وقوله سبحانه وتعالى وإنه
عندنا أم الكتاب أي أصل الكتاب وهو الذي عند الله عز وجل قال أبو سليمان الخطابي قوله في خداج ناقص
نقصان فساد وبطلان يقول العرب أجدبت الناقة إذا ألقت ولدها وهو مدم والخداج اسم مبني عليه وقيل في
خداج أي ذات خداج أي نقصان وقيل سماه مخدجة إقامة المصدر مقام الفعل كما قالوا عبد الله أقبال وإدبارا

أي مقبل ومدبر ويقال خدجت الناقة إذا ألقت ولدها قبل أوان المخاض وإن كان تام الخلق وأخدجته إذا
ولدته ناقص الخلق وإن كان لتمام الحمل ومنه قيل للسقط المذبة مخدج اليد أي ناقصها وقوله قسمت الصلوة بيني وبين
عبدي نصفين يريد بالصلوة القراءة كما قال الله سبحانه وتعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها أي بقراءتك
قال الله سبحانه وتعالى وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا أي صلوة الصبح فسمى الصلوة مرة قرآنا والقرآن مرة
صلوة يدل ذلك على تفصيل الفاتحة
وحصة هذه القسمة منصرفة إلى المعنى لا إلى اللفظ وذلك أن هذه السورة نصفها ثناء ونصفها مسألة ودعاء وقسم
الثناء ينتهي إلى قوله إياك نعبد وإياك نستعين فإنها في السورة دعاء ويستدل بهذا الحديث من لا يرى التسمية آية من الفاتحة لأنه لم
يبدأ بها وإنما بدأ بالحمد لله واختلف أهل العلم فيها فذهب جماعة إلى هذا يروى ذلك عن عبد الله بن مغفل وبه قال مالك
والأوزاعي وأصحاب الرأي وعليه قراء المدينة والبصرة وذهب جماعة إلى أنها آية من الفاتحة وهو قول ابن عباس و
أبي هريرة وابن عمر وبه قال سعيد بن جبير وعطاء وإليه ذهب الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق وعليه
قراء مكة والكوفة وأكثر فقهاء الحجاز وأحسنوا أخبرنا عمي عبد العزيز بن أحمد الهاشمي ثنا أبو علي اللؤلؤي
حدثنا أبو داود ثنا هناد بن السري ثنا ابن فضيل عن المختار بن فلفل قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنزلت علي آنفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر حتى ختمها قال هل تدرون ما
الكوثر قالوا الله ورسوله أعلم قال فإنه نهر وعدنيه ربي في الجنة هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي
شيبة عن علي بن مسهر عن المختار بن فلفل أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتب ثنا عبد العزيز بن أحمد الخالدي ثنا أبو العباس
الأصم ثنا الربيع ثنا الشافعي ثنا عبد المجيد عن ابن جريج أخبرني أبي عن سعيد بن جبير ولقد آتيناك سبعا من المثاني
والقرآن العظيم هي أم القرآن قال أبي وقرأها علي سعيد بن جبير حتى ختمها ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الآية
السابعة قال سعيد قرأها علي ابن عباس كما قرأتها عليك ثم قال بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة قال ابن عباس
لكم فاتحة الكتاب قبلكم وذهب ابن المبارك والشافعي في قول إلى أنها آية من كل سورة إلا التوبة والأخرون قالوا هي
من الفاتحة وكتبت في سائر السور للفصل

باب افتتاح القراءة بالفاتحة وترك الجهر بالتسمية

أخبرنا أبو حامد أحمد بن عبد الله الصالحي ثنا أبو عمرو محمد المكي ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله حفيد
العباس بن حمزة ثنا أبو علي الحسين بن الفضل البجلي ثنا عفان ثنا حماد ثنا قتادة وثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين أخبرنا أبو الحسن الشيرزي ثنا
بن أحمد ثنا أبو بكر محمد بن سهل القصباني ثنا أبو سهل هانئ بن أحمد الرقي حدثنا أبو الجواب حوص بن جواب

كا عمار بن زريق عن الاعمش عن شعبة عن ثابت عن انس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف ابي بكر
وخلف عمر ولم يجهر احد منهم ببسم الله الرحمن الرحيم هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد بن حفص بن عمر عن شعبة
واخرجه مسلم من محمد بن مثنى ومحمد بن بشار من غندر عن شعبة عن قتادة واخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن
احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن حميد الطويل عن انس بن مالك انه قال صليت وراء ابي بكر الصديق
وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم اذا افتتح الصلوة قلت هذا كثير اهل العلم
من الصحابة فمن بعدهم الى تركهم الجهر بالتسمية بل انس بهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم وهو قول ابرهيم النخعي وبه
قال مالك والثوري وابن المبارك واحمد واسحق واصحاب الراي وروي عن ابن عبد الله بن مغفل قال سمعني ابي وانا اقول
بسم الله الرحمن الرحيم فقال اي بني اياك والحدث قد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر ومع عمر ومع عثمان
فلم اسمع احدا منهم يقولها فلا تقلها اذا انت صليت فقل الحمد لله رب العالمين وذهب قوم الى انه يجهر بالتسمية للفاتحة
والسورتين جميعا وبه قال من الصحابة ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابو الزبير وهو قول سعيد بن جبير وعطاء و
طاوس ومجاهد وبه ذهب الشافعي واحتجوا بما اخبرنا ابو عثمان البحيري اما ابو محمد الجراحي اما ابو العباس المحبوبي
حدثنا ابو عيسى اما احمد بن عبدة الضبي اما المغني بن سليمان حدثني اسمعيل بن حماد عن ابي خالد عن ابن عباس قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم قال ابو عيسى وليس اسناده بذيك واما قول الشافعي حديث انس كلوا
يفتتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين معناه انهم كانوا يبدؤون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة ليس معناه انهم كانوا لا يقرؤن
بسم الله الرحمن الرحيم كما يقول الرجل قرأت اليوم والحمد لله ان يريد السورة التي يذكر فيها البقرة وال عمران واحتج بما اخبرنا
عبد الوهاب بن محمد الكاتب اما عبد العزيز بن احمد الخلال اما ابو العباس الاصم حدثنا ابو العباس الاصم اما الربيع اما الشافعي اما ابرهيم بن محمد حدثني
محمد بن احمد العارف قالا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري اما ابو العباس الاصم اما الربيع اما الشافعي اما ابرهيم بن محمد حدثني
عبد الله بن عثمان بن خثيم عن اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه ان معوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم
ولم يكبر اذا خفض واذا رفع فناداه المهاجرون حين سلم والانصار اي معوية سرقت صلاتك اين بسم الله الرحمن الرحيم
واين التكبير اذا خفضت واذا رفعت فصلى بهم صلوة اخرى فقال ذكرتها التي علوا عليه قال نافع عن علي انه كان لا يدع
بسم الله الرحمن الرحيم لام القرآن والسورة التي بعدها

باب الجهر بالتامين في صلاة الجهر

اخبرنا ابو منصور الضبي اما ابو محمد الجراحي اما ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى الترمذي اما بندار اما يحيى بن سعيد
وعبد الرحمن بن مهدي قالا ما سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله

عليه وسلم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال آمين ومد بها صوته هذا حديث حسن قال محمد بن اسمعيل حديث
سفيان اصح من حديث شعبة واراد بما انه روى شعبة عن سلمة بن كهيل مات يوم عاشوراء سنة احدى وستين وما بعده
وذهب جماعة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم الى الجهر بالتامين وبه يقول الشافعي واحمد واسحق قال عطاء كانت
ائمة الامة وذكر ابن الزبير ومن بعده يقولون آمين ويقول من خلفه آمين حتى ان للمسجد للجة باب

فضل التامين

اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن انهما اخبراه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن
الامام فامنوا فانه من وافق تامينه تامين الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد
عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك قوله فانه من وافق تامينه عطف على معنى وهو الخبر
عن تامين الملايكة كما صرح به في حديث آخر وهو ما اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي اما ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
اما حاجب بن احمد الطوسي حدثنا عبد الرحيم بن منيب حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن ابي هريرة بلغ به النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا امن القارئ فامنوا فان الملايكة تومن فمن وافق تامينه تامين الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث
صحيح اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي قالا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري
اما محمد بن احمد بن محمد بن مغلس المقلي اما محمد بن يحيى اما عبد الرزاق اما معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فان الملايكة تقول آمين و
ان الامام يقول آمين فمن وافق تامينه تامين الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث صحيح قوله اذا قال الامام
غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين اراد به اذا قال ولا الضالين وانما قولوا آمين بدليل الحديث الاول
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال احدكم آمين وقالت الملايكة في السما آمين فوافقت احداهما
الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم
عن القعنبي عن المغيرة عن ابي الزناد اخبرنا عمي عن عبد العزيز اما القسم بن جعفر اما ابو علي اللؤلؤي اما ابو داود حدثنا
اسحق بن ابرهيم بن راموية اما وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابي عثمان عن بلال انه قال يا رسول الله لا تسبقني بآمين قيل في
تاويله ان بلالا كان يقيم في موضع اذانه من وراء المقصورة فربما سبقه النبي صلى الله عليه وسلم ببعض القراءة فاستحب له
بلال قدر ما يلحق القراءة والتامين قبال فضيلة التامين معه وروي ان ابا هريرة كان ينادي الامام لا تسبقني بآمين وائل

وابن الزبير

يخفض بها صوته ويجهر من يليه

يكنى ابا السكن وسلمة هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعضهم على انه صلى الله عليه وسلم كان ينكر عند قوله قد قامت الصلوة فربما سبقه بعض القراة وآمين مخففة الميم ويجوز مدود
ومقصورا على وزن فعل ومعناه اللهم استمع واستجب وقيل معناه كذلك فليكن وقيل هو اسم من اسماء الله تعالى وجاء في الاثار امين
خاتم رب العالمين وفعل معناه اتطابع الله على عباده يدفع الله به الافات والبلايا عنهم كخاتم الكتاب الذي يصونه ويمنع من افساده
والظهار رياضه باب القراة في الظهر والعصر حدثنا ابو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري
املاء اما ابو الحسين الخفاف اما ابو العباس الراج ما محمد بن رافع ما يزيد بن هرون اما هشام بن يحيى والبان بن يزيد جميعا عن
يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرا في الركعتين الاولتين من الظهر والعصر
بفاتحة الكتاب وسورة يسمعنا الاية احيانا ويقراني الركعتين الاخريين بفاتحة الكتاب هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم من ابي بكر بن ابي شيبة عن يزيد بن هرون واخرجه محمد عن موسى بن اسمعيل عن هشام وزاد ويطول في الركعة الاولى ما لا
يطول في الركعة الثانية وهكذا في الصبح اخبرنا ابن عبد القاهر اما عبد الغافر بن محمد اما محمد بن عيسى الجلودي اما ابرهيم بن محمد
بن سفين اما مسلم بن الحجاج ما شيبان بن فروخ ما ابو عوانة عن منصور عن الوليد ابي بشر عن ابي الصديق الناجي عن ابي سعيد
الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقراني صلاة الظهر في الركعتين الاولتين في كل ركعة قدر ثلثين اية وفي الاخريين قدر
خمس عشرة اية او قال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الاولتين في كل ركعة قدر خمس عشرة وفي الاخريين قدر نصف
من ذلك وروي عن ابي سعيد حرفا بفلعه في الركعتين الاولتين من الظهر قدر قراة الم تنزيل السجدة هذا حديث صحيح
اخبرنا ابو عثمن النبتي اما ابو محمد الجراحي ما ابو العباس المحبوني ما ابو علي ما احمد بن منيع ما يزيد بن هرون ما حماد
بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقراني الظهر والعصر بالسماء ذات البروج
والسماء والطارق ونحوهما وقال شعبة عن سماك كان يقرا الظهر بالليل اذا يغشى ونحوها وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح اطول من
ذلك وروي عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا صلى وحده يقراني الاربع جميعا في كل ركعة بام القران وسورة وكان يقرا احيانا
بالسورتين والثلث في الركعة الواحدة في صلاة الفريضة باب القراة في الظهر والعصر
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما محمد بن يوسف ما سفين عن
الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر قلت لخباب بن الارت اكان النبي صلى الله عليه وسلم يقراني الظهر والعصر قال نعم قلت باي شيء كنتم
تعلمون قراته قال باضطراب لحيته هذا حديث صحيح باب القراة في صلاة المغرب اخبرنا ابو
الحسن البسدي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الشامي الهاشمي ما ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس انه قال ان ام الفضل بنت الحرث سمعته يقراو المرسلات عرفا فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراءتك

هذه السورة انها لاخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قراها في المغرب هذا حديث متفق على صحته
اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا ابو الحسن البشرزي اما زاهر بن
احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قراني المغرب بالطور هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك وروى عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قراية صلاة المغرب بسورة الاعراف وفيها
في ركعتين وفيه دليل على ان للمغرب وقتين كساير الصلوات وعن ابي عبد الله الصالحي انه صلى وراء ابي بكر المغرب فقراً
ابو بكر في الركعتين الاولتين ام القران وسورة في قصار المفصل ثم قال الى الركعة الثالثة قد نوت منه فسمعته قراً ام
القران وهذه الاية ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هدينا الاية وذكر عن مالك انه كره ان يقراني صلاة المغرب بالسور الطوال
نحو الطور والمرسلات قال الشافعي لا اكره ذلك بل استحبه باب القراة في العشاء
اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف ما محمد بن اسمعيل ما ابو الوليد ما شعبة
عن عدي قال سمعت البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقراني العشاء في احدى الركعتين بالتين والزيتون فما حدث
متفق على صحته اخرجه مسلم عن عبد الله بن معاذ الصنعاني عن ابيه عن شعبة اخبرنا ابو الحسن عبد الوهاب بن محمد الكا
ما عبد العزيز بن احمد الخلال ما ابو العباس الاصم ما الربيع ما الشافعي ما سفين بن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت
جابر بن عبد الله يقول كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء او العتمة ثم يرجع فيصليها بقومه في بني سلمة قال فاخر
النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة قال فصلى معاذ معه ثم رجع فام قومه فقراء سورة البقرة فتنحى رجل من خلفه فصلى
وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه فقال يا رسول الله انك اخرت العشاء وان معاذا
صلى معك ثم رجع فامنا فافتتح بسورة البقرة فلما رايت ذلك تاخرت فصليت وانما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فاقبل
النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال افتان انت يا معاذ افتان انت اقراء بسورة كذا وسورة كذا قال الشافعي اما سفين
ما ابو الزبير عن جابر بمثله وزاد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقراء سبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى والسماء والطارق
ونحو هذا قال سفين قلت لعمرو ان ابا الزبير يقول قال له اقراء سبح اسم ربك الاعلى والليل اذا يغشى والسماء والطارق قال عمرو
هو هذا او نحوه هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن عمرو بن دينار قوله فتان صحاب نواضح فالناضح البعير
يستسقى عليه وقوله افتان انت اي تصرف الناس عن الدين وتحملهم على الضلال ومنه قوله سبحانه وتعالى وما انتم عليه
بفاتنين اي مضلين وفيه دليل على ان الخروج من متابعة الامام بالعذر لا يبطل الصلوة لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه

الشبكة الألوكة www.alukah.net

الرجل بما عادة الصلوة حين اخبره انه فارق معاذا في الصلوة وفيه ان على الامام تخفيف الصلوة وان يقتدي فيه باضعفهم
وفيه جواز صلوة المفترض خلف المتنفل لان معاذا كان يؤدي فرضه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يرجع الى قومه
فيأمهم هي له نافلة ولهم فريضة اخبرنا ابو عثمن البصري نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا عبدة بن عبد الله
الخزاعي نا يزيد بن الجاب نا حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في
العشاء بالشمس وضحاها ونحوها من السور اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا ابو القاسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا يحيى
بن حبيب حدثنا خالد بن الحرث نا محمد بن عجلان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر ذكر قصة معاذ قال وقال يعني النبي صلى الله
عليه وسلم للفتى كيف تصنع يا بن اخي اذا صليت قال اقرا بفاتحة الكتاب واسئل الله الجنة واعوذ به من النار واني لا ادري ما
ودندنة معاذ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ومعاذ حولها نثير او نحوا وروى حولها تدندن والدندنة قراءة
بمهمة غير مفهومة والهمهمة نحوها

باب القراءة في الصبح

قال ابو بزة كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقرا ما بين الستين الى المائة اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد الغني بن محمد الخلال نا ابو العباس الاصم
ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا نا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم نا الربيع
نا الشافعي نا ابن عيينة عن زياد بن علاقة عن عمه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في الصبح والنخل باسقات لها طلع نضيد اخبرنا عبد الله نا
قال الشافعي يعني يقرا في هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن ابن عيينة عن زياد بن علاقة عن قطبة
بن مالك وهو عم زياد بن علاقة وقال فيه في الركعة الاولى والنخل باسقات لها طلع نضيد اخبرنا عبد الله نا
بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ثنا ابو العباس الاصم نا الربيع نا الشافعي نا سفين عن مسعر بن كدام
عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في الصبح والليل اذا عسعس قال الشافعي
يعني اذا تنفس كورت هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي بشر عن مسعر اخبرنا عبد الوهاب بن محمد
الكسائي نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم نا الربيع نا الشافعي نا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز
عن ابن جريج اخبرني محمد بن عباد بن جعفر اخبرني ابو سلمة بن سفين وعبد الله بن عمرو والعابدي ح واخبرنا عمي بن عبد
العزيز نا القسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا الحسن بن علي نا عبد الرزاق وابو عاصم قالا نا ابن جريج
قال سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول اخبرني ابو سلمة بن سفين وعبد الله بن المسيب العابدي وعبد الله بن عمرو وعن عبد الله
عمرو عن عبد الله بن السائب قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين حتى اذا
جاء ذكر موسى وهرون او ذكر عيسى اخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعلة فركع وقال الحسن بن علي اخذت فركع قال

وعبد الله بن السائب حاضر ذلك هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج والعابدي
هو عبد الله بن المسيب العابدي وروى عن عقبة بن عامر قال كنت اقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر فقال
يا عقبة الا اعلمك خير سورتين قرئتا فعلمني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس فلما ترك الصلاة الصبح صلى بهما صلاة
الصبح للناس وروى عن سليمن بن يسار عن رجل من مزينة قال ما صليت وراء احد اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم
من فلان لرجل كان اميرا على المدينة قال سليمن صليت خلفه فكان يطيل الركعتين الاوليين من الظهر ويخفف الاخريين ويخفف
العصر ويقرا في الركعتين الاوليين من المغرب بقصار المفصل ويقرا في الركعتين الاوليين من العشاء بوسط المفصل ويقرا في
الصبح بطوال المفصل وروى عن عمر انه كتب الى ابي موسى الاشعري ان اقرا في الصبح بطوال المفصل وفي الظهر باوساط المفصل
وفي المغرب بقصار المفصل وعن عثمن انه كان يقرا في العشاء من اوساط المفصل قال ابو عيسى وروى عن اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم والتابعين انهم قرؤا باكثر من هذا واقل كل الامر عندهم واسع في هذا قلت والاحسن ان يقرا في الصبح بطوال المفصل و
في العصر والعشاء باوساط المفصل وفي المغرب بقصار المفصل وبه قال الشافعي ولذا قال ابن المبارك يقرا في الصبح
بطوال المفصل وفي المغرب بقصار المفصل وبه قال احمد واسحق ورأى بعضهم ان القراءة في العصر كنحو القراءة في المغرب
يقرا بقصار المفصل يروى ذلك عن ابرهيم النخعي وقال يضاعف صلاة الظهر على صلاة العصر في القراءة اربع مرات
اخبرنا عبد الواحد المليحي نا احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا ابو نعيم نا سفين عن
سعد بن ابرهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في الفجر يوم الجمعة الم تنزيل
وهل اتى على الانسان هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وكيع عن سفين وقال ابرهيم
بن سعد عن ابيه بالم تنزيل في الركعة الاولى وهل اتى على الانسان وروى عن جابر بن سمرة قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرا في صلاة المغرب بليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وكان يقرا في صلاة
العشاء الاخرة ليلة الجمعة والمنافقين

باب القراءة خلف الامام وغيرها

لا يقرا اذا جهر الامام

اخبرنا ابو عثمن البصري نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي
نا هناد نا عبدة بن سليمن عن محمد بن اسحق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الصبح فثقل عليه القراءة فلما انصرف قال اني اراكم تقرؤن وراء امامكم قال قلنا يا رسول الله اي والله
قال لا تفعلوا الا بام القرآن فانه لا صلوة لمن لم يقرا بها قال ابو عيسى هذا حديث حسن وروى الزهري هذا الحديث
عن محمود بن الربيع عن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلوة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب وهذا اصح قلت في هذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث دليل على وجوب قراءة الفاتحة على المأموم جهر الإمام أو سر أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو بحر الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلوة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي أحد منكم آنفا فقال رجل نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أقول مالي أنازع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة من الصلوة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن وابن أكيمة اسمه عمارة ويقال عمير وابن أكيمة وروى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث وقال قال الزهري فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الإمام لأن أبا هريرة هو الذي روى هذا الحديث وقد روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فقال له حامل الحديث إني أحيانا أكون وراء الإمام قال اقرأ بها في نفسك قلت وقد اختلف أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم في القراءة خلف الإمام فذهب جماعة إلى ما جاء بها سواء جهر الإمام أو سر يروى ذلك عن عمر وعثمان وعلي وابن عباس ومعاذ وأبي بن كعب وبه قال مكحول وهو قول الأوزاعي والشافعي وإسحق وأبي ثور وقال إن كانت أن يقرأ في سكتة الإمام وإن أسرع الإمام وذهب قوم إلى أنه لا يقرأ أحد خلف الإمام سواء أسر الإمام فيه القراءة أو جهر فيما جهر يقال هو قول عبد الله بن عمر يروى ذلك عن علي وابن الزبير والقاسم بن محمد ونافع بن جبير وبه قال الزهري ومالك وابن المبارك وأحمد وإسحق وهو قول الشافعي وذهب قوم إلى أنه لا يقرأ أحد خلف الإمام سواء أسر الإمام أو جهر يروى ذلك عن زيد بن ثابت وجابر ويروى عن ابن عمر أن إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام وبه قال سفين الثوري وأصحاب الرأي واحتجوا بحديث أبي هريرة ما لي أنازع القرآن قلت وذلك محمول عند الأكثرين على أن يجهر على الإمام بحيث يتأتى له القراءة والدليل عليه ما روي عن عمران بن حصين أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فلما انفتل قال أيكم قرأ سبح اسم ربك الأعلى فقال رجل أنا فقال علمت أن بعضكم خالجنيها والمخالجة المجاذبة وفي قرب من قوله نازعنيها وأصل الخلج الجذب والنزع كأنه ينزع من لسانه أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو بحر الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمي عن أبي حازم القاري عن السائب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال إن المصلي يناجي ربه فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض في القرآن قلت ولذلك السنة في القراءة وفي كل ذكر بأني به خلف الإمام أن يسمع نفسه ولا يغلب جاره قال الشعبي إذا قرأ القرآن فاقرأ قراءة تسمع أذنك وتفقه قلبك فإن الأذن عدل بين اللسان والقلب

باب ما يجزئ الأمي والعجمي من القراءة

أخبرنا عمي بن عبد المنعم بن إدريس الفاشاني أنا أبو عمرو القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي أنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي أنا أبو داود سليمان بن الأشعث حدثنا وهب بن بقية أنا خالد عن حميد الأعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والأعجمي فقال اقرأوا فكل حسن وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه أخبرنا عمي عبد المنعم بن القسم بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي أنا أبو داود حدثنا محمود بن خالد الدمشقي حدثنا الوليد يعني ابن مسلم حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رجل يا رسول الله أرأيت إن صليت مكتوبة أشهد فيها أني أصلي بالليل أو أصلي وحدي وأنا أقرأ فيما يجهر فيه الإمام بالقرآن فقال أبو هريرة أقرأ في نفسك فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أم القرآن هي خداج ثلاثا غير تمام فقال أبو هريرة قلت يا رسول الله إني أحيانا أكون وراء الإمام فغمز ذراعي وقال اقرأ بها في نفسك يا فارسي إذا حضرت الصلوة فتوضأ فأحسن الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر فإن كان معك قرآن فاقرأ به وإلا فاحمد الله وهلله وكبره أخبرنا عمي عبد المنعم بن القسم بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي أنا أبو داود حدثنا محمد بن كثير أنا سفين الثوري عن أبي خالد الدالاني عن إبراهيم النخعي عن عبد الله بن أبي أوفى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئني قال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني فلما قام قال هكذا بيده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما هذا فقد ملأ يده من الخير قلت الواجب الصلوة قراءة الفاتحة فإن لم يحسنها ويحسن غيرها من القرآن عليه أن يقرأ سبع آيات من غيرها فإن لم يحسن من القرآن شيئا فعليه أن يأتي ببدلها من التسبيح والتحميد كما أمر به صاحب الشرع

باب التكبير عند الركوع

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحق الهاشمي أنا أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أباه بن كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله إني لأشبهكم صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف وأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك أخبرنا أبو عثمان البصري أنا أبو محمد الخراجي أنا أبو العباس المحبوبي أنا أبو عيسى أنا قتيبة أنا أبو الأحوص عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود عن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر كل خفض ورفع وقيام وقعود وأبو بكر وعمر هذا حديث حسن صحيح أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنا محمد بن يوسف أنا محمد بن إسمعيل حدثنا يحيى بن بكير أنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث أنه سمع أبا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلوة يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في الصلوة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس هذا حديث متفق على صحته أخرجه مسلم من محمد بن رافع عن يحيى بن آدم عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري وهي ثنتان وعشرون تكبيرة في أربع ركعات وكلها سنة إلا التكبيرة الأولى فإنها فريضة لا ينعقد الصلوة إلا بها والسنة إذا أراد الركوع أن يبتدئ التكبير قائما ويعتد هاويا ولذلك في المجزوم لما روي عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر وهو يهوي وقال إبراهيم التخعي التكبير جزم والسلام جزم يعني لا يمد ان ولا يعرب آخرهما بل يسكن فيقول الله أكبر ولا يرفع الراء وقال أبو هريرة حذف السلام سنة قال ابن المبارك لا يمد

كارم

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث دليل على وجوب قراءة الفاتحة على المأموم حمى الامام واسى اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق
الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابن اكيمة الليثي عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من
صلوة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي احد منكم انفا فقال رجل نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اقول مالي
انازع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة
من الصلوة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن وابن اكيمة اسمه عمارة
ويقال عمير وروى بعض اصحاب الزهري هذا الحديث وقال قال الزهري فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا
ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الامام لان اباهريرة
هو الذي روى هذا الحديث وقد روى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج
فقال له حامل الحديث اني احيانا اكون وراء الامام قال اقرأ بها في نفسك قلت قد اختلف اهل العلم من الصحابة والتابعين
من بعدهم في القراءة خلف الامام فذهب جماعة الى ما رأيتما سوا حمى الامام واسى يروى ذلك عن عمر وعثمان وعلي و
ابن عباس ومعاذ وابي بن كعب وبه قال مكحول وهو قول الاوزاعي والشافعي واسحق وابي ثور وقال امكنه ان يقرأ في سكتة الامام و
الا فلا سمعه وذهب قوم الى انه يقرأ فيما اسر الامام فيه القراءة ولا يقرأ فيما جهر يقال هو قول عبد الله بن عمر يروى ذلك عن عمر
بن الزبير والقسم بن محمد ونافع بن جبير وبه قال الزهري ومالك وابن المبارك واحمد واسحق وهو قول الشافعي وذهب قوم
الى انه لا يقرأ احد خلف الامام سوا اسر الامام او جهر يروى ذلك عن زيد بن ثابت وجابر ويروى عن ابن عمر انه قال
احدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام وبه قال سفين الثوري واصحاب الرأي واحتجوا بحديث ابي هريرة
ما لي انازع القرآن قلت وذلك محمول عند الاكثرين على ان يجهر على الامام بحيث يتأتى منه القراءة والدليل عليه ما روى عن عمران
بن حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فلما انفتل قال ايكم قرأ سبح اسم ربك الاعلى فقال رجل انا فقال
علمت ان بعضكم خالجنيها والمخالجة المجاذبة وفي قرب من حوله نازعنيها واصل الخلج الجذب والنزع كانه ينزع من لسانه
اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن
ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون و
قد علت اصواتهم بالقراءة فقال ان المصلي يناجي ربه فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن قلت وذلك
السنة في القراءة وفي كل ذكر يأتي به خلف الامام ان يسمع نفسه ولا يغلب جاره قال النعيمي اذا قرأت القرآن فاقم قراءة
تسمع اذنك وتفقه قلبك فان الاذن مدخل اللسان والقلب

باب ما يجزئ الامي والعجمي من القراءة

اخبرنا عمي بن عبد الغني بن الفاشاني اما ابو عمي القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي اما ابو علي محمد بن احمد بن عمر اللؤلؤي
اما ابو داود سليمان بن الاشعث حدثنا وهب بن بقية اما خالد عن حميد الاعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا الاعربي والاعجمي فقال اقرؤا فكل حسن وسيجيء اقوام يقيمونه كما يقام القدح
يتعجلونه ولا يتأجلونه اخبرنا عمي عن عبد الغني بن اما القسم بن جعفر اما ابو علي اللؤلؤي اما ابو داود اما عثمان بن ابي شيبة اما وكيع بن
الجراح اما سفين الثوري عن ابي خالد الدالاني عن ابراهيم النكسكي عن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اني لا استطيع ان اخذ من القرآن شيأ فعلمني ما يجزئني قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا
قوة الا بالله قال يا رسول الله صلى الله عليه هذا لي فما لي قال قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني فلما قام قال هكذا بيده قال
رسول الله صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث دليل على وجوب قراءة الفاتحة على المأموم جهر الإمام أو سر أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أما زاهر بن أحمد أما أبو بحر الهاشمي أما أبو مصعب عن مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلوة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي أحد منكم آنفا فقال رجل نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أقول مالي أنازع القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة من الصلوة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى هذا حديث حسن وابن أكيمة اسمه عمارة ويقال عمير وابن أكيمة ورووا بعض أصحاب الزهري هذا الحديث وقال قال الزهري فانتهى الناس عن القراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في هذا الحديث ما يدخل على من رأى القراءة خلف الإمام لأن أبا هريرة هو الذي روى هذا الحديث وقد روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج فقال له حامل الحديث إني أحيانا أكون وراء الإمام قال اقرأها في نفسك قلت قد اختلف أهل العلم من الصحابة والتابعين ممن بعدهم في القراءة خلف الإمام فذهب جماعة إلى ما يحكيه سوى الإمام أو سر جهر الإمام أو سر يروى ذلك عن عمر وعثمان وعلي وابن عباس ومعاذ وأبي بن كعب وبه قال مكحول وهو قول الأوزاعي والشافعي وإسحق ورخص أن يقرأ في سكتة الإمام وإن لم يسمعه وذهب قوم إلى أنه يقرأ إذا أسر الإمام فيه القراءة ولا يقرأ فيما جهر يقال هو قول عبد الله بن عمر يروى ذلك عن عروة بن الزبير والقاسم بن محمد ونافع بن جبير وبه قال الزهري ومالك وابن المبارك وأحمد وإسحق وهو قول الشافعي وذهب قوم إلى أنه لا يقرأ أحد خلف الإمام سواء أسر الإمام أو جهر يروى ذلك عن زيد بن ثابت وجابر ويروى عن ابن عمر أنه صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام وبه قال سفيان الثوري وأصحاب الرأي واحتجوا بحديث أبي هريرة مالي أنازع القرآن قلت وذلك محمول عند الأكثرين على أن جهر على الإمام بحيث يتأتى له القراءة والدليل عليه ما روى عمران بن حصين أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فلما انفتل قال أيكم قرأ سبح اسم ربك الأعلى فقال رجل أنا فقال علمت أن بعضكم خالجنيها والمخالجة المجاذبة وهي فرس بين قوله نازعنيها وأصل الخلج الجذب والنزع كأنه ينزع من لسانه

أخبرنا أبو الحسن الشيرزي أما زاهر بن أحمد أما أبو بحر الهاشمي أما أبو مصعب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال إن المصلي يناجي ربه فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن قلت وذلك السنة في القراءة وفي كل ذكر يأتي به خلف الإمام أن يسمع نفسه ولا يغلب جاره قال الشعبي إذا قرأت القرآن فأقم قراءتك وصحة قلبك فإن الأذن عدل بين اللسان والقلب

باب ما يجزئ الأمي والعجمي من القراءة

أخبرنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي أما أبو علي محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤي أما أبو داود سليمان بن الأشعث حدثنا وهب بن بقية أما خالد عن حميد الأعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعمى والأعجمي فقال اقرؤا فكل حسن وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه أخبرنا عمر بن عبد العزيز أما القاسم بن جعفر أما أبو علي اللؤلؤي أما أبو داود أما عثمان بن أبي شيبة أما وكيع بن الجراح أما سفيان الثوري عن أبي خالد الدالاني عن إبراهيم النخعي عن عبد الله بن أبي أوفى قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئا فعلمني ما يجزئني قال قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله قال يا رسول الله صلى الله عليه هذا لله فما لي قال قل اللهم ارحمني وارزقني

الألوكة
www.alukah.net

باب هيئة الركوع

قال ابو حميد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فلم يصب راسه ولم يقنع اخبرنا ابو منصور الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان نا عباس بن سهل قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو حميد انا اعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فوضع يديه على ركبتيه كانه قابض عليهما ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه هذا حديث حسن صحيح وابو حميد اسمه عبد الرحمن بن سعد بن المنذر وابو اسيد اسمه مالك بن ربيعة قلت هذا هو السنة في الركوع عند عامة العلماء ان يضع راحتيه على ركبتيه ويفرج بين اصابعه ويجافي مرفقيه عن جنبيه ويسوي ظهره وعنقه وراسه وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يذبح الرجل في الصلوة كما يذبح الحمار واراد بالتذبح ان يطامن راسه حتى يكون اخفض من ظهره يروى هذا بالدال وبالذال وبالذال اعرف وروي عن عبد الله بن مسعود انه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوة فقال اركع فطبق يديه بين ركبتيه وذلك منسوخ عند عامة اهل العلم روي عن مصعب بن سعد قال صليت الى جنب ابي فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي فنهاني ابي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وامرنا ان نضع ايدينا على الركب وقال عمر بن الخطاب ان الركب سنت لكم فخذوا بالركب

باب وضع الرأس بعد الركوع وبجوده ووجوب الطمأنينة في الاعتدال

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقيموا الركوع والسجود فوالله اني لاراكم من بعدي وربما قال من بعد ظهري اذا ركعتم وسجدتم هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل نا حفص بن عمر نا شعبة عن سليمان قال سمعت زيد بن وهب قال رأى حذيفة رجلا لا يتم الركوع والسجود قال ما صليت ولو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله محمدا صلى الله عليه وسلم هذا حديث صحيح اخبرنا ابو عبد الله عبد الرحمن بن عبد الله بن احمد الثقال انا ابو علي منصور بن عبد الله بن خالد الهروي نا احمد بن حاجب بن احمد نا الحسين بن ابي معشر نا وكيع عن الاعمش عن عمارة ح واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا احمد بن نصر المقرئ انا يعلى بن عبيد نا الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابي معمر عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزئ صلوة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود هذا حديث حسن صحيح واخبرنا عبد الواحد المليحي انا عبد الرحمن بن ابي شريح انا ابو القاسم البغوي نا علي بن الجعد انا شعبة عن الاعمش بهذا الاسناد مثله وابو مسعود البدري الانصاري اسمه عقبة بن عمرو وابو معمر اسمه عبد الله

بن سخبرة قلت في الحديث دليل على وجوب اقامة الصلب في الركوع والسجود واليه ذهب الشافعي واحمد واسحق وقالوا لو ترك اقامة الصلب في الركوع والسجود والطمأنينة فيهما وفي الاعتدال عن الركوع والسجود فصلاته فاسدة لقول النبي صلى الله عليه وسلم للاعرابي في حديث ابي هريرة وقد اساء ارجع فصل فانك لم تصل ثم قال له ارفع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تستوي قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وذهب اصحاب الرأي الى ان الطمأنينة غير واجبة وكذا الاعتدال من الركوع والقعود بين السجدتين

باب ما يقول في الركوع والسجود

اخبرنا عمي بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي حدثنا ابو داود نا عثمان بن ابي شيبة ح واخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل حدثني عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من رواية زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم عن جرير وقولها يتأول القرآن يريد قوله سبحانه وتعالى فسبح بحمد ربك واستغفره اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو الحسين المظفري انا ابو العباس محمد بن اسحق الثقفي نا محمد بن رافع نا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اخبرني ابن ابي مليكة عن عائشة قالت افتقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فظننت انه قد ذهب الى بعض نسائه فتحسست ثم رجعت فاذا هو راكع او ساجد يقول سبحانك وبحمدك لا اله الا انت قلت بابي انت وامي اني لفي شان وانك لفي آخر هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن رافع اخبرنا عمي بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن عمارة بن غزية عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله واخره علانيته وسره هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابن الرمح اخبرنا ابو عثمان الضبي انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا علي بن حجر انا عيسى بن يونس عن ابن ابي ذئب عن اسحق بن يزيد الهذلي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه واذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الاعلى ثلث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه قال ابو عيسى حديث ابن مسعود ليس اسناده بمتصل عون بن عبد الله لم يلق ابن مسعود والعمل على هذا عند اهل العلم يستحبون ان لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلث تسبيحات وروي عن عبد الله بن المبارك انه قال استحب للامام ان يسبح خمس تسبيحات لكي يدرك من خلفه ثلث تسبيحات وهكذا قال اسحق قلت اختلف اهل العلم في وجوب التسبيح في الركوع والسجود فذهب الحسن البصري الى ايجابه وبه قال احمد واسحق واما عامة الفقهاء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على انه سنة لا يفعله الصلوة يتركه اخبرنا ابو عثمن البصرى نا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى نا ابو
عيسى نا محمود بن غيلان نا ابو داود قال انبانا شعبة عن الاعمش قال سمعت سعد بن عبيدة يحدث عن المستورد بن
شداد عن حذيفة انه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فكان يقول فى ركوعه سبحان ربى العظيم فى سجوده سبحان ربى الاعلى
وما انى على آية رحمة الا وقف وسأل وما انى على آية عذاب الا وقف وتعوذ هذا حديث حسن صحيح قلت المستحب
للقارئ فى الصلوة وغير الصلوة هذا اذا قرأ آية رحمة ان يسأل او آية عذاب ان يتعوذ او آية تسبيح ان يسبح روى عن ابن
عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربى الاعلى اخبرنا عمى بن عبد الغنى نا ابو القاسم بن جعفر
ابو على اللؤلؤى نا ابو داود نا عبد الله بن محمد الزهرى نا سفين حدثنى اسمعيل بن امية قال سمعت اعرابيا يقول
سمعت اباهريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ سلم بالتين والزيتون فانتهى الى آخرها اليس الله باحكم
الحاكمين فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ لا اقسم بيوم القيامة فانتهى الى اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى
فليقل بلى ومن قرأ والمرسلات فبلغ فبأى حديث بعده يؤمنون فليقل آمنا بالله اخبرنا عمى بن عبد الغنى نا اخبرنا القاسم
بن جعفر ابو على اللؤلؤى نا ابو داود نا محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر نا شعبة عن موسى بن ابى عائشة قال كان رجل
يصلى فوق بيته فكان اذا قرأ اليس ذلك بقادر على ان يحيى الموتى قال سبحانك فبلى فقالوا عن ذلك قال سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورؤى من على انه قرأ فى الصلوة بالليل أفرأيتم ما تمنون أتم تخلقونه أم نحن الخالقون قال بل انت
يا رب مرارا ولذلك قوله سبحانه وتعالى أم نحن الزارعون أم نحن المنزلون اخبرنا عمى بن عبد الغنى نا ابو القاسم بن جعفر
ابو على اللؤلؤى نا ابو داود نا مسلم بن ابرهيم نا هشام نا قتادة ح واخبرنا الامام ابو على الحسين بن محمد القاضى
اخبرنا ابو طاهر الزيادى نا ابو بكر محمد بن عمر الناجر نا الربيع بن خزيمة نا المعلى بن اسد نا سلام ابو ان نا ابو مطيع عن قتادة
عن مطرف عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى ركوعه وسجوده سبوح قدوس رب الملائكة والروح
هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن ابى داود عن شعبة عن قتادة القدوس الطاهر **باب**
النهى عن القراءة فى الركوع والسجود اخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الكخى نا ابو الحسن على بن عبد الله
الطيسفونى نا ابو عبد الرحمن عبد الله بن عمر الجوهرى نا احمد بن على الكشميهنى نا على بن يحيى نا اسمعيل بن جعفر
عن سليمن بن يحيى عن ابرهيم بن عبد الله بن يسار عن ابيه عن عبد الله بن عباس قال كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم
الستر ورأسه معصوب فى مرضه الذى مات فيه فقال اللهم هل بلغت ثلث مرات انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح او ترى له الا وانى قد نهيت عن القراءة فى الركوع والسجود فاذا ركعتم فعظموا الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واذا سجدتم فاجتهدوا فى الدعاء فانه قمن ان يستجاب لكم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة
وغيره عن سفين بن عيينة عن سليمن بن يحيم قوله قمن كقولك جدير وحرى ويقال فلان قمن ان يفعل كذا بنصب الميم
وكسرها فالنصب على المصدر لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث يقال هما قمن ان يفعلا وهم قمن ان يفعلوا وهى قمن ان تفعل
والكسر على النعت يثنى ويجمع ويؤنث يقال هما قمنان هم قمنون وفيه لغتان قمن وقمين اخبرنا احمد بن عبد الله
الصالحى نا ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران نا اسمعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور الرمادى نا
عبد الرزاق نا معمر عن الزهرى عن ابرهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن على بن ابى طالب قال نهانى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن لبس القسى وعن القراءة فى الركوع والسجود وعن لبس المعصفر هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق **باب الاعتدال عن الركوع**
والسجود اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى نا احمد بن عبد الله النعيمى نا محمد بن يوسف نا محمد بن اسمعيل
نا بدل بن المحبر نا شعبة اخبرنى الحكم عن ابن ابى ليلى عن البراء قال كان ركوع النبى صلى الله عليه وسلم وسجوده
وبين السجدتين واذا رفع من الركوع ما خلا القيام والقعود قريبا من السواء هذا حديث متفق على صحته اخرجه
مسلم عن عبيد الله بن معاذ الضبرى عن ابيه عن شعبة واخبرنا عمى بن عبد الغنى نا القاسم بن جعفر نا ابو على اللؤلؤى
نا ابو داود نا حفص بن عمر نا شعبة بهذا الاسناد مثله اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحى نا ابو محمد عبد الرحمن
بن ابى شريح نا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى نا على بن الجعد نا حماد بن سلمة عن ثابت عن
انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده يقوم حتى نقول قد اوهم وبين السجدتين مثل
ذلك وقال ما صليت خلف رجل أوجز صلوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تمام وقال كانت صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم متقاربة فلما كان عمر مد فى صلاة الغداة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابى بكر بن نافع العبدى
عن بهز عن حماد **باب ما يقول بعد الاعتدال عن الركوع** اخبرنا ابو
الحسن الشيرزى نا زاهر بن احمد نا ابو اسحق الهاشمى نا ابو مصعب عن مالك عن سمى مولى ابى بكر عن عبد الرحمن عن ابى
صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه
من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم
عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك اخبرنا ابو عثمن البصرى نا ابو محمد الجراحى نا ابو العباس المحبوبى نا ابو عيسى محمود بن غيلان
نا ابو داود الطيالسى نا عبد العزيز بن سلمة الماجشون حدثنى عمى عن عبد الرحمن الاعرج عن عبيد الله بن ابى رافع عن على

اللهم

بن ابي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات و
الارض وملء ما شئت من شئ بعد هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي عن
عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عمه الماجشون بن ابي سلمة وقوله سمع الله لمن حمده اي تقبل الله منه حمده واجابه يقال
اسمع دعاي اي اجب لان غرض السائل الاجابة فوضع السمع موضع الاجابة ومنه قوله سبحانه وتعالى اني منت بربكم فاسمعون
اي اسمعوا مني سمع الطاعة والقبول ومنه الحديث اعوذ بك من دعاء لا يسمع اي لا يجاب وقوله ربنا لك الحمد قيل الواو
في قوله ولك الحمد على وقفتنا من القول الحسن والعمل الصالح قلت والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي
قال يقول هذا في المكتوبة والتطوع وقال بعض اهل الكوفة يقولها في التطوع ولا يقولها في المكتوبة واختلف اهل
العلم فيما يقول المأموم اذا رفع راسه من الركوع فقال قوم يقول الامام سمع الله لمن حمده والمأموم يقتصر على قوله
ربنا لك الحمد كما ورد في حديث ابي هريرة وهو قول الشعبي وبه قال مالك واحمد وابو حنيفة وقال قوم يقول
سمع الله لمن حمد اللهم ربنا لك الحمد يجمع بينهما كالامام وهو قول ابن سيرين وعطاء واليه ذهب الشافعي واسحق اخبرنا
ابو الحسن الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن علي بن يحيى الزرقي
عن ابيه عن رفاعة بن رافع الزرقي انه قال كنا يوما نصلي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع راسه من الركعة قال سمع
الله لمن حمده قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من المتكلم
انفا فقال رجل انا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رايت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها
اول هذا حديث صحيح اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك اخبرنا ابو حامد احمد بن عبد الله الصالحي اخبرنا ابو
بكر بن محمد المزني اما ابو بكر محمد بن عبد الله الحفيد اما ابو علي الحسين بن الفضل بن عمير البجلي اما عفان اما حماد اما قتادة
وحميد عن انس ان رجلا جاء فدخل الصف وهو حفزه النفس فقال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال ايكم المتكلم بالكلمات فارم القوم قال ايكم المتكلم بها فانه لم يقل باسا فقال رجل جئت
وقد حفزني النفس فقلتها فقال لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها ايهم يرفعها فزاد حميد عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا جاء احدكم فليمش كما كان يمشي فليصل ما ادرك وليقض ما سبقه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم
عن زهير بن حرب عن عفان قوله حفزه النفس اي شتد به وارم القوم اي سكتوا ولم يجيبوا يقال ارم القوم فهم
مرمون وبعضهم يقول فارمأ القوم ومعناه يرجع الى الاول وهو الامساك عن الكلام والطعام ايضا وبه سميت المخمصة
ارما واخبرنا عمي عبد العزيز بن احمد اما القاسم بن جعفر اما ابو علي اللؤلؤي اما ابو داود اما موسى بن اسمعيل اما حماد عن قتادة و

ثابت وحميد عن انس بهذا وقال ان رجلا جاء الى الصلوة وقد حفزه النفس فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا الى
آخره

باب القنوت

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اخبرنا
محمد بن اسمعيل اما الحسن بن الربيع اما ابو الاحوص عن عاصم عن انس بن سيرين قال سئل انس
القرآ قانصبوا اما قنت النبي صلى الله عليه وسلم وجد على شئ ما وجد عليهم قنت شهرا في صلاة الفجر ويقول ان عصية
عصوا الله ورسوله هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم من اوجه عن عاصم اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاري
اخبرنا عبد العزيز بن احمد الخلال اما ابو العباس الاصم اما الربيع اما الشافعي اما سفيان عن الزهري عن ابي المسيب عن
ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع راسه من الركعة الثانية من الصبح قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن
هشام وعياش بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف
هذا حديث متفق على صحته اخرجاه من طرق عن الزهري قوله اشدد وطاتك فالوطاة الباس والعقوبة اي خذهم
اخذا شديدا يقال وطئنا العدو وطاة شديدة ومنه قوله سبحانه وتعالى لم تطئوها اي تطؤوها بكفوه
وقيل في تفسير قوله سبحانه وتعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطاء على قراءة من قرا مقصورا اي اغلظ على الانسان من
القيام بالنهار لان الليل جعل سكنا ومنه الحديث وان آخر وطاة وطيها الرحمن يوخ قيل هي عمانة عن نزول بالبقيع قال
علي بن مديني معناه عند اهل النظر ان آخر ما اوقع الله بالمشركين بالطايف وكان اخر غزاة غزاها رسول الله صلى الله
عليه وسلم قاتل فيها العدو ووخ واد بالطايف قريب من حصنها وقوله واجعلها عليهم سنين كسني يوسف
اراد بها القحوط ومنه قوله سبحانه وتعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين اي بالقحوط والسنة هي الازمة وفي
الحديث دليل على ان تسمية الرجال باسمايهم فيما يدعو لهم وعليهم لا تفسد الصلوة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
اما احمد بن علي النعيمي اما محمد بن يوسف حدثنا محمد بن اسمعيل اما موسى بن اسمعيل اما ابراهيم بن سعد اما ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يدعو على احد او
يدعو لاحد قنت بعد الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة
بن هشام وعياش بن ابي ربيعة اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها سنين كسني يوسف يجهر بذلك وكان يقول في
بعض صلاته في صلاة الفجر اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء من العرب حتى انزل الله سبحانه وتعالى ليس لك من الامر شئ
هذا حديث متفق على صحته قلت قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت بعد وفاته بمعونة في جميع الصلوات
روى عن عكرمة عن ابن عباس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والشاء وصلاة الصبح في دبر كل صلوة اذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة يدعو على احياء من سليم على رعل وذكوان وعصية ويؤمن من خلفه قلت قد اتفق اهل العلم على ترك القنوت في غير صلاة الصبح من الفرائض روى عن انس بن سيرين عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا ثم تركه واختلفوا في صلاة الصبح فذهب قوم الى انه لا يقنت فيها بما روى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وبه قال ابن المبارك واصحاب الرأي اخبرنا ابو عثمن النيتي اما ابو محمد الجراحي حا ابو العباس المحبوبي حا ابو عيسى حا احمد بن منيع حا يزيد بن هرون عن ابي مالك الاشجعي قال قلت لابي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي بن ابي طالب هاهنا بالكوفة نحوا من خمس سنين كانوا يقنتون قال اي بني محدث قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم وابو مالك اسمه سعد بن طارق بن اشيم وذهب قوم الى انه يقنت فيها بروى بعضهم ذلك عن عمر وعثمان وعلي وابي هريرة وعبد الله وبه قال مالك والشافعي حتى قال الشافعي ان تركت المسلمين نازلة قنت في جميع الصلوات وتأول هؤلاء قوله ثم تركه اي ترك اللعن والدعاء على اولئك القبائل المذكورة في الحديث او تركه في الصلوات الاربع ولم يتركه في الصبح بدليل ما اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد الحميدي اما الحاكم ابو عبد الله الحافظ حا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي حا محمد بن اسمعيل السلمي حا ابو نعيم حا ابو جعفر الرازي عن الربيع عن انس قال ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الصبح حتى فارق الدنيا قال الحاكم واسناد هذا الحديث حسن وروى شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقنت في الصبح وعن الاسود قال صليت خلف عمر ثلاث سنين فكان يقنت في صلاة الفجر وقال عن علقمة صليت مع ابن مسعود صلاة الفجر فلم يقنت وصليت مع علي فقنت وقال احمد واسحق لا يقنت في صلاة الفجر الا عند نازلة تنزل بالمسلمين فيدعوا الامام لجنود المسلمين وقال سفين الثوري ان قنت في الصبح فحسن واختار ترك القنوت فيها ومحل القنوت في الصبح بعد الركوع عند اكثر من يختار القنوت فيها وقال عروة يقنت قبل الركوع بعد القراءة وروى عن حميد ان انسا سئل عن القنوت في صلاة الصبح اقبل الركوع ام بعده فقال بل كل كنا نفعله قبل وبعد قلت وجميع ما في القنوت لحديث ابي هريرة وبوبن من خلفه لحديث ابن عباس اما القنوت في الوتر فقد اختلفوا فيه وفي موضعه فذهب قوم الى انه يقنت فيها جميع السنة وهو قول عبد الله بن مسعود وبه قال ابراهيم النخعي واليه ذهب سفين الثوري وابن المبارك واسحق واصحاب الرأي وقالوا يقنت قبل الركوع بعد القراءة وذهب قوم الى انه كما يقنت في الوتر الا في النصف الاخر من شهر رمضان وله لك فضل ابي بن كعب وابن عمر ومعاذ القاري وبه قال الزهري ومالك والشافعي واحمد ومحله بعد الركوع روى عن علي بن ابي طالب انه كان يقنت بعد الركوع وروى عن ابن مسعود انه كان

يرفع يديه في القنوت الى تذييه وعن عمر في قنوت الصبح وعن ابي هريرة انه كان يرفع يديه في قنوته في شهر رمضان وروى نافع عن ابن عمر انه كان لا يقنت في شيء من الصلوات

باب الدعاء في القنوت

اخبرنا ابو عثمن النيتي اما ابو محمد الجراحي حا ابو العباس المحبوبي حا ابو عيسى حا قتيبة حا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن يزيد بن ابي مريم عن ابي الحوراء قال قال الحسن بن علي علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت قال ابو عيسى هذا حديث حسن لا نعرفه الا من حديث ابي الحوراء واسمه ربيعة بن شيبان ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت في الوتر شيئا احسن من هذا قلت ويروى عن يزيد بن ابي مريم عن ابن عباس وعن محمد بن علي وهو ابن الحنفية كان النبي صلى الله عليه وسلم يقنت في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات قلت وان كان اماما فيذكر بلفظ الجمع اللهم اهدنا وعافنا وتولنا وبارك لنا وقنا ولا يخص نفسه بالدعاء اخبرنا ابو عثمن النيتي اما ابو محمد الجراحي حا ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى حا علي بن حجر حا اسمعيل بن عياش حدثني حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن ابي يحيى المؤذن الحبشي عن ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان ينظر في جوف بيت امرئ حتى يستأذن فان نظر فقد دخل ولا يؤم قوما فيخص نفسه بالدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم ولا يقوم الى الصلوة وهو حاقن وهذا حديث حسن واخبرنا ابو طاهر عمر بن عبد العزيز حا القسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي حا ابو علي اللؤلؤي حا ابو داود حا محمد بن عيسى حا ابن عياش بهذا الاسناد وقال ثلاث لا يحل لاحد ان يفعلهن فذكر مثل معناه وقال ولا يصلي وهو حاقن حتى يتخفف ويروى هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن ابي هريرة وابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ويروى ان عمر بن الخطاب قنت بعد الركوع فقال اللهم اغفر لنا وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والف بين قلوبهم واصلح ذات بينهم وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم العن كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون اولياءك اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل اقدامهم وانزل بهم بأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق ويروى عنه من قوله اللهم انا نستعينك دون ما قبله ورفعه بعضهم فوله نترك من يفجرك اي يعصيك ويخالفك وقوله نحفد اي نسارع في طاعتك والحفد في الرعة واصل الحفد العمل والخدمة وقوله ملحق بكسر الحاء اي لاحق يقال الحق بمعنى لحق كما يجيء بمعنى نبت على نزاوة من قرأ بالتاء فهو زيادة قال مالك ادركت الناس وهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

يلعنون الكفرة في النصف من رمضان ويؤمن الناس على دعاء الذي يلعن الكفرة ولم يكن هذا الدعاء الذي اليوم من اول الشهر
الى آخره

باب الهوي الى السجود وانه يضع ركبتيه قبل يديه الحديث ٢

ابو علي الحسين بن محمد القاضي وابو حامد احمد بن محمد الصالحي قالا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا محمد بن احمد بن محمد بن معقل الميداني نا محمد بن يحيى نا يزيد بن هرون انا شريك عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل بن حجر قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه هذا حديث حسن وقال يزيد بن هرون لم يروه شيء عن عاصم بن كليب الا هذا الحديث واختلف العلماء في هذا فذهب الكثر هم الى انه يضع الركبتين قبل اليدين وقال نافع كان ابن عمر يضع يديه قبل ركبتيه وبه قال الاوزاعي ومالك انه يضع يديه قبل ركبتيه اخبرنا عمي عبد الغني نا ابو القسم بن جعفر انا ابو علي اللولوي نا ابو داود نا سعيد بن منصور نا عبد الغني يزيد بن محمد حدثني محمد بن عبد الله بن حسن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه قال ابو سليمان الخطابي حديث وايل بن حجر اثبت من هذا وزعم بعض العلماء ان منسوخ وروي فيه خبرا عن علقمة بن كهيل عن مصعب بن سعد قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين

باب السجود على سبعة اعضاء

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحيري نا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ نا ابو عبد الله محمد بن يعقوب نا علي بن الحسن الهلالي والربيع بن سليمان قالا نا الشافعي نا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعضاء على الجبهة واشار بيده الى انفه واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا اكف الثوب ولا الشعر هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن معلى بن اسد واخرجه مسلم عن محمد بن حاتم عن بهز بن اسد عن وهيب اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكاتب نا عبد العزيز بن احمد الخلال نا ابو العباس الاصم واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا نا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري نا ابو العباس الاصم نا الشافعي نا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد منه على سبعة يديه وركبتيه واطراف اصابع رجليه ونهى ان يكفت منه الشعر والثياب هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن بشر عن عمرو بن دينار عن طاوس واخرجه مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان عن ابن طاوس عن ابيه قوله ونهى ان يكفت منه الشعر والثياب اي نضم ونجمع قال الله سبحانه وتعالى الم نجعل الارض كفاتا اي احياء وامواتا وفي الحديث اكفتوا صبيانكم اي ضموهم اليكم وامر بارسال الثوب والشعر ونهى عن

في السجود ليسقط على الموضع الذي يصلي عليه صاحبه من الارض فيسجد معه وهذا هو معنى قوله ولا اكف الشعر والثوب اي لا يضمهما من الجوانب اذا صليت ولذلك كرهوا ان يصلي الرجل معقوص الشعر روى عن ابي رافع انه مر بالحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص ضفرته في قفاه فحلها فالتفت اليه الحسن مغضبا فقال اقبل على صلاتك ولا تغضب فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك كفل الشيطان اخبرنا ابو عثمان البصري انا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق انا ابن جريج عن عمي ان بن موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي رافع قوله كفل الشيطان يريد مقعد الشيطان واصله ان يجعل الكساء على سنام البعير ثم يركب والعقص ان يلوي شعره فيدخل الماء في اصوله وكرهوا الصلوة مشدودا الوسط فوق الثياب وروي ان عبد الله بن مسعود كان شعره يبلغ ترقوته فاذا صلى جعله خلف اذنه قلت ذهب عامة اهل العلم الى ان وضع الجبهة في السجود واجب ولو لم يضع انفه اجزاه اما وضع اليدين والركبتين والقدمين فاوجبه الشافعي في احدى قوليه وراى مسروق رجلا ساجدا قد رفع رجليه فقال ما تمت صلاته قبل استقبل بصيده قال الاوزاعي اختلفوا في وجوب كشف الجبهة فذهب قوم الى انه يجب ان يضعها على مصلاه مكشوفة حتى لو سجد على ثوبه او عمامته او كمه او على شيء يقوم بيديه لا يجوز وهو قول الشافعي وذهب الاكثرون الى جوا ز ذ

قال انس كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيضع احدنا طرف الثوب من شدة الحر في مكان السجود وقال الحسن كانوا لقوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويدعانه في رؤسهم والى هذا ذهب مالك والاوزاعي واصحاب الراي واحمد واسحق وعامة الفقهاء وكان ابن عمر يضع كفه على الذي يضع عليه جبهته وعامة الفقهاء على ان كشف اليدين ليس بواجب كالقدمين وقال عكرمة عن ابن عباس قال اذا سجد احدكم فليضع انفه بالارض فانكم قد امرتم بذلك وقال ابو العنبس رايت ابن عمر اذا سجد يحافي انفه عن الارض فقلت له فيه فقال ان انفي من حر وجهي وانا اكره ان اشين وجهي حر الوجه ما بدا من الوجه وحر الرمل رملة طيبة

باب هيئة السجود

اخبرنا ابو عثمان الضبعي نا ابو محمد الجراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا بندار نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان حدثني عباس بن سهل عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد امكن انفه وجبهته الارض ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه هذا حديث حسن صحيح قلت ذهب الكراهل العلم الى انه اذا وضع في السجود جبهته على الارض ولم يضع انفه اجزاه وواجب بعضهم وضعهما جميعا واختاروا جميعا وضع اليدين حذو المنكبين وروينا عن الاذنين اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا وكيع عن سفين عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وايل بن حجر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حين سجد وضع يديه قبل
من اذنيه وروى عن ابي اسحق قال قلت للبراء اين كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع وجهه اذا سجد قال بين كفيه
وعن ابي اسحق قال اعتمد البراء على الارض ورفع مجبنته وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل اخبرنا
احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي حدثنا محمد بن حماد ثنا ابو
معاوية عن الاعمش عن ابي سفين عن ابي برد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فليعتدل ولا يفترش ذراعيه
افتراش الكلب هذا حديث متفق على صحته اتفقا على اخراجه من طريق انس وافتراش الكلب ان يمد ذراعيه على الارض
والسنة ان يضع كفيه ويرفع مرفقيه روى عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت فضع كفيك وارفع
مرفقيك وروى عن عطاء انه قال اخفوا على الارض قال ابو عبيد اراد خفوا في السجود ولا ترسلوا انفسكم ارسالا قبيحا
في جماعكم اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم ح واخبرنا احمد بن
عبد الله الصالحي ومحمد بن احمد العارف قالا انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا ابو العباس الاصم انا الربيع انا الشافعي انا
سفين عن داود بن قيس الفراء عن عبيد الله بن عبد الله بن اقرم الخزاعي عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالبقاع من نمرة ساجدا فرأيت بياض ابطيه قال ابو عيسى هذا حديث حسن ولا نعرف لعبد الله بن اقرم غير هذا
الحديث اخبرنا محمد بن الحسن انا ابو العباس الطحان انا ابو احمد محمد بن قريش علي بن عبد العزيز انا ابو عبيد
انا اسمعيل بن جعفر عن داود بن قيس عن عبيد الله بن اقرم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا
سجد جافى عضديه حتى يرى من خلفه عفرة ابطيه العفرة البياض وليس الناصع الشديد ولكنه لون الارض وعفر
الارض وجهها اخبرنا عمي عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا قتيبة انا سفين عن
عبد الله بن عبد الله عن عمه يزيد بن الاصم عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد جافى حتى
لو ان بهمة ارادت ان تمر تحت يديه مرت وروى عن عامر بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بوضع اليدين ورفع
القدمين ووصله بعضهم عن عامر بن سعد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم والمرسل اصح والعمل عليه عند عامة
اهل العلم

باب فضل السجود

اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي انا عبد الرحيم بن منيب انا يعلى بن عبيد عن الاعمش عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله اذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي ينتحل يا ويلته امر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فعصيت فلي النار هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي معوية عن الاعمش

واخبرنا ابو بكر بن ابي الهيثم انا الحاكم ابو الفضل الحدادي انا محمد بن يحيى الخالدي انا اسحق الحنظلي انا جرير ووكيع
وابو معوية عن الاعمش ح واخبرنا عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي
انا ابو منصور محمد بن محمد بن سمعان انا ابو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار الرياني انا حميد بن زنجوية انا محمد بن يوسف
انا الاوزاعي عن الوليد بن هشام المعدان قال سألت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت حدثني حديثا ينفعني
الله سبحانه به فسكت ثم قلت حدثني حديثا ينفعني الله سبحانه وبه فسكت ثم قلت حدثني حديثا ينفعني الله سبحانه
به قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها
سيئة هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي انا عبد الواحد بن احمد المليحي انا
ابو منصور النمعاني انا ابو جعفر الرياني انا حميد بن زنجوية انا يحيى بن عبد الله الحراني انا الاوزاعي انا يحيى بن ابي كثير عن
ابي سلمة عن ربيعة بن كعب قال كنت ابيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيه بوضوئه وحاجته فكان يقوم من
الليل فيقول سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده الهوي سبحان رب العالمين سبحان رب العالمين قال فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك حاجة قلت يا رسول الله هي في فقنك في الجنة قال او غير ذلك قال فانها هي قال
نسك بكثرة السجود هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن الحكم بن موسى عن معقل بن باذ عن الاوزاعي اخبرنا عبد
الواحد بن احمد المليحي انا ابو منصور النمعاني حدثنا ابو جعفر الرياني انا حميد بن زنجوية انا عبد الله بن صالح عن
العلاء بن الحارث عن زيد بن ارطاة عن حبيب بن نفير ان عبد الله بن عمرو رأى فتى وهو يصلي فاطال صلاته واطنب
فيها فقال من يعرف هذا قال رجل انا فقال عبد الله بن عمرو لو كنت اعرفه لامرته ان يطيل الركوع والسجود فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد اذا قام يصلي اتي بذنوبه فجعلت على راسه وعاتقيه فكلما ركع وسجد
تساقطت عنه اخبرنا عبد الواحد المليحي انا ابو منصور النمعاني انا ابو جعفر الرياني انا حميد بن زنجوية انا هشام بن
عمار انا صدقة بن خالد انا عتبة بن ابي حكيم انا طلحة بن نافع حدثني انس بن مالك وجابر بن عبد الله الانصاري قالا اخرجنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم اما امي بيدق فقطع واما كان مقطوعا قد هاج ورقه وبيد النبي صلى الله عليه وسلم قضيب
فضرب به فجعل ورقه يتناثر فقال مل تدرون ما مثل هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال ان مثل هذا مثل احدكم اذا قام الى الصلاة
جعلت خطاياه فوق راسه واذا خر ساجدا تناثرت عنه كما تناثر ورق هذا العذق قلت اختلف اهل العلم في ان طول
القيام افضل ام كثرة الركوع والسجود افضل لقوله سبحانه وتعالى واسجد واقترب اخبرنا عمي عبد العزيز انا القسم
بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا احمد بن صالح واحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة قالوا حدثنا ابن وهب

قلت هو ذا كما هم

قال بعضهم كثرة الركوع والسجود هم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخبرني عمي وابن الحرث عن عثمان بن غزية عن سمي مولى ابي بكر انه سمع ابا صالح ذكوان يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاكثروا الدعاء هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن هرون بن
معروف وغيره عن عبد الله بن وهب وسئل ان عمر اطول الركوع في الصلوة افضل ام طول السجود فقال ان خطايا
الانسان في راسه وان السجود يحط الخطايا وقال بعضهم طول القيام افضل لما اخبرنا ابو عثمن الضبعي انا ابو محمد
الجراحي انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى انا ابن ابي عمر انا سفين بن عيينة عن ابي الزبير عن جابر قال قيل للنبي صلى الله
عليه وسلم اي الصلوة افضل قال طول القنوت هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن ابي عاصم عن ابن جريج
عن ابي الزبير واخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي انا محمد بن حماد انا
ابو معوية عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلوة افضل قال طول القنوت قال
احمد بن حنبل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه حديثان ولم يفض فيه بشئ وقال اسحق اما بالنهار فكثرة الركوع والسجود
واما بالليل فطول القيام الا ان يكون رجل له حزب بالليل يأتي عليه فكثرة الركوع والسجود في هذا احب الي لانه يأتي على حزبه
وقد راح لكثرة الركوع والسجود وقال ابو عيسى وانما قال اسحق هذا لانه وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل
ووصف طول القيام واما بالنهار فلم يوصف من طول القيام ما وصف بالليل

باب السجود

بين السجدتين اخبرنا ابو القسم عبد الله بن علي الكرماني الطوسي بها حدثنا عبد الله بن يوسف الاصبهاني انا
ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة انا الحسن بن محمد الزعفراني انا يزيد بن هرون انا اسرائيل انا ابو اسحق
عن الحرث عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي احببت لك ما احببت لنفسي واكره لك ما اكره لنفسي
لا تقرا وانت راكع ولا وانت ساجد ولا تصل وانت عاقص شعرك فانه كذل الشيطان ولا تنفخ بين السجدتين ولا تعبث بالحصا ولا
تفترش ذراعيك ولا تنفخ على الامام ولا تختم بالذهب ولا تلبس القسي ولا تركب على المياثر قال ابو عيسى قد ضعف بعض
اهل العلم الحرث الاعور قلت وفي الحديث فيه فوائد منها النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود والاصل في ما قص الشعر
بل ترسله حتى يسقط على موضع سجوده كما روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم ان يكفت منه الشعر والثياب
ومنها كراهية الاقعاء بين السجدتين وعليه اكثر اهل العلم وقد صح عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن عقبة
الشيطان والاقعاء قال ابو عبيدة هو جلوس الانسان على اليتيه ناصبا فخذيه واضعا يديه بالارض مثل اقعاء الكلب والسبع وليس هذا
معنى الحديث من الاقعاء وتفسير اصحاب الحديث في عقبة الشيطان وفي الاقعاء واحد وهو ان يضع اليتيه على عقبيه ويقعد
سئل زيد بن اغر معاذين الى الاقعاء وذهب بعض اهل العلم الى الاقعاء بين السجدتين قال طاوس قلنا لابن عباس في الاقعاء على القدمين

قال هي السنة قال لطاوس رأيت العبادلة يفعلون ذلك عبد الله بن عمر وابن عباس وابن الزبير قال ابو سليمن الخطابي
وقد روي عن ابن عمر انه قال لبنيه لا تفعلوا واني انما فعلت هذا حين كبرت وروي عن ابن عمر انه كان ينهى في
الصلوة ويذكر معناه انه كان يضع يديه بالارض بين السجدتين فلا يغار فان الارض حتى يعيد السجود وهكذا ينبغي لمن نهى
وكان يفعل ذلك حين كبرت سنه قال الخطابي وشبيه ان يكون حديث الاقعاء منسوخا والاحاديث الثابتة في صفة
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي حميد ووايل بن حجر انه قعد بين السجدتين مفترشا قدمه اليسرى وقد روي الكراهية
في الاقعاء عن جماعة من الصحابة وكرهه النخعي ومالك والثافعي واحمد واسحق واصحاب الراي وعامة اهل العلم
قلت ومن فوايد الحديث كراهية مسح الحصا في الصلوة اخبرنا ابو عثمن الضبعي انا ابو محمد الجراحي انا ابو العباس المحبوبي
انا ابو عيسى انا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي انا سفين بن عيينة عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يمسح الحصا فان الرحمة تواجهه واخبرنا ابو الفرج المظفر بن اسمعيل
الشيباني انا ابو القسم حمزة بن يوسف السهمي انا ابو احمد عبد الله بن عدي الحافظ انا عبد الله بن سعيد انا اسد بن موسى
انا ابن ابي ذيب عن الزهري عن ابي الاحوص عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة
استقبلته الرحمة فلا يمسح الحصا ولا يحركها وهذا حديث حسن وكره عامة اهل العلم مسح الحصا في الصلوة وفيه رخصة
الرخصة مرة واحدة نسوية لمكان سجوده ورخص فيه مالك اكثر من مرة اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن
عبد الله الغنوي انا محمد بن يوسف انا محمد بن اسمعيل انا ابو نعيم انا شيبان عن يحيى هو ابن ابي كثير عن ابي سلمة حدثني معيقيب
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال ان كان فاعلا فواحدة هذا حديث صحيح ومن
فوايد الحديث ولا تنفخ على الامام واختلف الناس في النفخ على الامام فروي عن عمر وابن عمر انهما كانا لا يريان به باسا وهو
قول عطا والحسن وابن سيرين وبه قال مالك والثافعي واحمد واسحق انا اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي
انا ابو داود انا يزيد بن محمد الدمشقي انا هشام بن اسمعيل انا محمد بن شعيب انا عبد الله بن العلا بن زبر عن سالم بن عبد الله عن
عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلوة فقرا فيها فلبس عليه فلما انصرف قال لابي اصليت معنا قال نعم قال فما
منعك وسئل ان لم يكن منه ما منعك ان تنفخ علي وهذا الحديث لحو ذا شاذ من حديث الحرث عن علي وقد روى
عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي نفسه انه قال اذا استطعمكم الامام فاطعموه يريد ان نابه في القرآءة فلقنوه وروي عن
ابن مسعود الكراهية في النفخ على الامام وكرهه النخعي وسفين الثوري وابو حنيفة وليس خاتم الذهب حرام على الرجال
والغني ثياب حرير ينوى بها من مصى وليس الحرير حرام على الرجال والما يرجع الميثرة يعني بها لوثارتها ولينها وقد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكون من دماج فيكون حراما وقد ورد النهي عن الميثرة والحمار وروي عن عمران بن حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا اركب الارجوان وذلك لما فيه من الزينة ومن مراكب العجم اخبرنا احمد بن عبد الله الصالحي انا ابو بكر احمد بن الحسن الحيري انا حاجب بن احمد الطوسي نا عبد الله بن هاشم حدثنا وكيع نا عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن نبيه بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلث عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان يصلي فيه كما يوطن البعير قوله نقرة الغراب هي ان لا يتمكن من السجود ولا يطمئن فيه بل ينقر الارض بنقره وجمعه كنقرة الطائر وافتراش السبع ان يفترش ذراعيه على الارض فلا يرفعهما واما ايطان البعير قال ابو سليمان الخطابي فيه وجهان احدهما ان يألف الرجل مكانا معلوما من المسجد لا يصلي الا فيه كما يفعل البعير لا يأوي من عطنه الا الى مبرك قد ألفه ووطنه والوجه الاخر ان يبرك على ركبتيه اذا اراد السجود ويروك البعير على المكان الذي اوطنه ولا يهوي فيثني ركبتيه حتى يضعهما بالارض على سكون وتمهل

باب ما يقول بين السجدتين

اخبرنا ابو عثمان الضبعي انا ابو محمد الخراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى الترمذي نا سلمة بن شبيب نا زيد بن حباب عن كامل ابي العلاء عن حبيب بن ابي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واهدني وارزقني هذا حديث غريب وفي رواية وعافني مكان واجبرني وبروى هكذا عن علي وبه يقول الثوري واحمد واسحق انه يقول هذا في المكتوبة والتطوع جميعا قوله واجبرني من قولهم جبر الله مصيبتك اي رد عليك ما ذهب منك وعوضك وروي عن ابي مالك الاشجعي عن ابيه قال كان الرجل اذا اسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة ثم امره ان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني وروي عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين رب اغفر لي

باب الجلوس عقيب السجدتين في الاولى والثالثة

اخبرنا ابو عثمان الضبعي انا ابو محمد الخراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا علي بن حجر انا هشيم عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن مالك بن الحويرث الليثي انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فكان اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا هذا حديث صحيح اخرجه محمد بن محمد بن العباس عن هشيم والجلسة سنة عقيب السجدتين في الركعة الاولى والثالثة عند بعض اهل العلم ثم يقوم وبه قال الشافعي وذهب مالك والثوري واحمد واسحق واصحاب الراي الى انه لا يستدام ولا يكبر بعد ما رفع من السجود الى ان يقوم الا تكبيرة واحدة بلا

باب كيفية النهوض

اخبرنا ابو عثمان الضبعي انا ابو محمد الخراحي نا ابو العباس المحبوبي نا ابو عيسى نا يحيى بن موسى نا ابو معاوية نا خالد بن الياس عن صالح مولى التوءمة عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلوة على صدور قدميه قال ابو عيسى خالد بن الياس يقال ابن ابي الياس وهو ضعيف عند اهل الحديث وصالح

مولى التوءمة هو صالح بن ابي صالح وابو صالح اسمه نبهان مدني والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون القيام على صدور القدمين قلت وقد روي في كراهية تقديم احدى الرجلين عند النهوض عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم وكرهه ابن عباس وفي حديث سعد لا تخطوا خطط الجمل ولا تطوا بامين نهى ان يتقدم رجله عند القيام من السجود واصل الخط ضرب البعير التي يخف يده

باب تخفيف القعود للتشهد الاول

اخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكماني انا عبد العزيز بن احمد الخلال انا ابو العباس الاصم نا الربيع انا الشافعي عن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين كانه على الرضف قلت حتى يقوم قال ذلك يريد قال ابو عيسى هذا حسن لا نعرف ابا عبيدة لم يسمع من ابيه والعمل على هذا عند اهل العلم يختارون ان لا يطيل الرجل القعود في الركعتين الاولتين ولا يزيد على التشهد شيئا وقالوا ان زاد عليه تجدنا السهو هكذا روي عن الشعبي وغيره والرضف الحجارة واحدتها رضفة اخبرنا عمي بن عبد العزيز انا القاسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود نا احمد بن حنبل نا عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد على يده قال ابو داود نا محمد بن عبد الملك الغزال نا عبد الرزاق بهذا الاسناد وقال نهى ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض في الصلوة روي عن نافع ان ابن عمر راى رجلا يتكي على يده اليسرى وهو قاعد في الصلوة فقال لا تجلس هكذا فان هكذا يجلس الذين يعذبون

باب كيفية القعود للتشهد

اخبرنا ابو عثمان الضبعي انا ابو محمد الخراحي نا ابو العباس المحبوبي حدثنا ابو عيسى الترمذي نا بندار نا ابو عامر العقدي نا فليح بن سليمان المدني حدثني العباس بن سهل الساعدي قال اجتمع ابو حميد وابو اسيد وسهل بن سعد ومحمد بن سلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس يعني للتشهد فافترش رجله اليسرى واقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى واشار باصبعه يعني السبابة هذا حسن صحيح قلت وروينا من ابي حميد في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى وقعد على مقعدته قلت اختلف اهل العلم في القعود للتشهد الاول

شبكة الألوكة www.alukah.net

مفترشا وكذلك من التحديتين وهو ان يقعد على بطن قدمه اليسرى ويقعد في التشهد الاخر متوركا وهو ان يخرج رجليه
عن وركه اليمنى ويضع اليسرى وينصب اليمنى ويقعد على الارض واليه ذهب الشافعي واحمد واسحق وقال مالك
يقعد فيهما على الارض متوركا وقال سفيان الثوري يقعد فيما مفترشا قدمه اليسرى وهو قول اصحاب الرأي و
روي ان عبد الله بن عمر رأى رجلا يتربع في الصلوة فعاب عليه ذلك فقال له الرجل انك تفعل ذلك فقال انى اشتكي

باب كيفية وضع اليدين في التشهد

اخبرنا ابو عثمان البصري انا ابو محمد المكي حدثنا
انا ابو العباس المحبوبي انا ابو عيسى الترمذي انا محمود بن غيلان وبحيى بن موسى قالا نا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في الصلوة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه اليمنى التي تلي الابهام
اليمنى يدعو بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليه هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق
اخبرنا ابن عبد الغافر انا عبد الغافر بن محمد الفارسي انا محمد بن عيسى الجلودي انا ابراهيم بن محمد بن سفين انا مسلم بن الحجاج
انا عبد بن حميد انا يونس بن محمد انا حماد بن سلمة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا قعد
في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلثة وخمسين واشار بالسبابة
هذا حديث صحيح اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك عن مسلم بن ابي
مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي انه قال رأني عبد الله بن عمر وانا اعبث بالحصا في الصلوة فلما انصرف نهاني وقال اصنع
كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قلت وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قلت وكيف كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصنع قال اذا جلس في الصلوة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض اصابعه كلها واشار باصبعه التي
تلي الابهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك
وعن عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى
على فخذه اليسرى واشار باصبعه السبابة ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته قلت الاختيار
عند بعض اهل العلم قبض اصابع يده اليمنى الا السبابة في التشهد وقال قوم يقبض الخنصر والبنصر ويحلق بين الابهام و
الوسطى برؤس الانامل وقيل يضع انامله الوسطى بين عقدي الابهام وقد روي عن وايل بن حجر في صفة صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال وقبض ثنتين وحلق حلقة واختار اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
الاشارة بسبحته اليمنى عند كلمة التهليل ويديمه عند قوله الا الله وروي عن عبد الله بن عمر انه وضع يده على فخذه
واشار باصبعه التي تلي الابهام في القبلة ورمى ببصره اليها وقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصنع وكان بعض اهل العراق لا يرى الاشارة اخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود
انا ابراهيم بن الحسن المصيصي انا حجاج عن ابن جريج عن زياد من محمد بن عجلان عن عامر بن عبد الله عن عبد الله بن الزبير
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها قال ابن جريج وزاد عمرو بن دينار اخبرني
عامر عن ابيه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الذلك ويحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم يده اليسرى على
فخذه اليسرى واخبرنا عمر بن عبد العزيز انا القسم بن جعفر انا ابو علي اللؤلؤي انا ابو داود انا محمد بن بشار انا
يحيى انا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه بهذا الحديث قال لا اجاوز بصره اشارته وحديث حجاج اتم
وروي عن ابي هريرة ان رجلا كان يدعو باصبعيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احد احد

قراءة التشهد

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي انا احمد بن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف الفربري انا محمد بن اسمعيل
البخاري انا عمر بن حفص انا ابي انا الاعمش حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا
السلام على الله قبل عباده السلام على جبريل السلام على ميكائيل السلام على فلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم
اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلوة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد
صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء قال
محمد البخاري كامسدد انا يحيى عن الاعمش بهذا الاسناد وقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام وقال ثم ليتخير
من الدعاء اعجبه اليه فيدعو هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معوية عن الاعمش وقوله
التحيات لله يعني الملك لله ويقال البقاء لله يقال حياك الله اي ابقاك الله وقد يكون التحية بمعنى السلام قال الشيباني انما
التحيات لله على الجمع لانه كان في الارض ملوك فيقول كل ملك منهم التحيات لله اي الملك لله وليس لاحد منهم ان يقول انا
ليس منهم فمن الف سنة نقل الينا قولوا التحيات لله اي الالفاظ التي تدل على الملك ويكنى بها عن الملك لله عز وجل قلت
وشيء مما كانوا يحيون به الملوك لا يصلح للثناء على الله وقيل التحيات لله هي انما الله سبحانه وتعالى السلام المؤمن المهيمن
الحي القيوم الاحد الصمد يريد التحية بهذه الاسماء لله عز وجل وقوله الصلوات لله اي الرحمة لله على ما يليق بكرمه سبحانه
وتعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة معناهما واحد عطف احدهما على الاخرى لاختلاف اللفظين وقيل الصلوات
الادعية لله وقوله الطيبات لله معناه الطيبات من الكلام مضافة الى الله سبحانه وتعالى كقوله سبحانه وتعالى
الطيبات للطيبين يعني الطيبات من الكلام للطيبين من الرجال ابو عثمان سعيد بن سعيد بن سعيد الضبي انا ابو محمد عبد الجبار

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن محمد الجراحي نا ابو العباس بن محمد بن احمد المحبوبي نا ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي نا قتيبة نا الليث عن ابي الزبير
عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن كان
يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن
قتيبة قلت قال اهل المعرفة بالحديث اصح حديث روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد حديث
ابن مسعود واختاره اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم وهو قول الثوري وابن المبارك واحمد واسحق
واصحاب الراي وذهب الشافعي الى تشهد ابن عباس للزيادة التي فيه وقوله المباركات ولموافقته القرآن وهو قوله
سبحانه وتعالى فسلموا على انفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة وذهب مالك الى تشهد عمر بن الخطاب علمه الناس على
المنبر التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله الباقي كما في رواية ابن مسعود وروي عن عبد الله بن عمر انه كان
يقول بسم الله التحيات لله وروي عن القسم بن محمد ان عائشة كانت تقول اذا تشهدت التحيات الطيبات الصلوات
الزاكيات لله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم واختلف العلماء في وجوب قراءة التشهد فذهب قوم الى وجوبها ولو تركها
لم يصح صلاته يروى ذلك عن عمر وبه قال الحسن واليه ذهب مالك والشافعي وقال الزهري وقتادة وحماد ان ترك
التشهد حتى انصرف مضت صلاته وقال احمد ان لم يتشهد وسلم اجزاه لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من اثنتين فمضى
في صلاته وذهب اصحاب الراي الى ان القعود قدر التشهد واجب اما القراءة فاستحباب وروي عن سعيد بن المسيب
اذا رفع راسه من اخر السجدة فقد تمت صلاته واما الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فنافلة العلماء على ان
التشهد الاول ليس محللا لها وهي مستحبة في التشهد الاخير غير واجبة وذهب الشافعي وحده الى وجوبها في التشهد
الاخير فان لم يصل لم يصح صلاته واحتج اصحابه بقوله الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه امر الله سبحانه
وتعالى بالصلوة عليه والامر للوجوب فكان ذلك مصرفا الى الصلوة حتى تكون فرضا لانه لو صرف الى غيرها كان
ندبا اذ لا خلاف انها غير واجبة في غير الصلوة فدل على وجوبها في الصلوة وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن
مسعود ثم ليتخير من الدعاء اعجبه اليه فيه دليل على انه يتخير ما شاء من الاذكار وله ان يدعو ويسال في الصلوة ما ب
من امر الدين والدنيا مما لا اثم فيه ويحتج به من لا يرى الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الصلوة لان النبي
صلى الله عليه وسلم خيره بعد القراءة من التشهد ولو كانت واجبة لم يخيره فيها وقلت وينبغي للمصلي بعد ما فرغ من التشهد

ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما احب ويتحرى من الادعية ما ورد بها السنة وكذلك كل من اراد ان
يدعو لشيء ينبغي ان يبتدئ بحمد الله والثناء عليه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسال حاجته لما روي عن فضالة
بن عبيد قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا اذ دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لي وارحمني فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عجلت ايها المصلي اذا صليت فقعدت فاحمد الله بما هو اهله وصل علي ثم ادعه قال ثم صلى رجل اخر
بعد ذلك فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادع تجب وروي عن عمر بن الخطاب
قال ان الدعاء موقوف بين السماء والارض لا يصعد منها شيء حتى تصلي على نبيك

باب اخفاء التشهد

اخبرنا عمر بن عبد العزيز نا القسم بن جعفر نا ابو علي اللؤلؤي نا ابو داود نا عبد الله بن سعيد الكندي نا يونس يعني ابن بكير
عن محمد بن اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله قال من السنة ان يخفي التشهد قلت وهذا قول اهل العلم

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

قال الله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما قال ابن عباس يصلون يزكون قال ابو العالية صلاة الله ثناؤه
عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء وقيل الصلوة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن المؤمنين الدعاء وقوله
سبحانه وتعالى اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة معناهما واحد عطف احدهما على الاخرى لاختلاف اللفظين

عباد ج

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن العباس الحيري نا ابو عبد الله محمد بن الله الحافظ نا ابو بكر احمد بن سليمان الفقيه ببغداد
نا ابو بكر احمد بن زهير بن حرب نا موسى بن اسمعيل ابو سلمة نا عبد الواحد بن زياد نا ابو فروة حدثني عبد الله بن عيسى
بن عبد الرحمن بن ابي ليلى سمع عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول لقيني كعب بن عجرة فقال الا اهدي لك هدية سمعتها من
النبي صلى الله عليه وسلم قلت بلى فاهد لي فقال سالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلوة
عليكم اهل البيت قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد هذا حديث متفق على صحته اخرجه محمد عن موسى
بن اسمعيل واخرجاه من طرق عن ابي ليلى وابو فروة مسلم بن سالم الهمداني وكعب بن عجرة بن امية بن عدي الانصاري
السلمي ابو محمد يقال انه من افنهم من الخزرج ويقال حليف لهم مات سنة اثنتين وخمسين وهو ابن خمس وسبعين
يقال ابن سبع وخمسين سنة اخبرنا ابو الحسن الشيرزي انا زاهر بن احمد انا ابو اسحق الهاشمي انا ابو مصعب عن مالك
عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي انه قال اخبرني ابو حميد الساعدي انهم
قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته

شبكة الألوكة www.alukah.net

كما صليت على آل ابرهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابرهيم انك حميد مجيد هذا حديث متفق
على صحته اخرجه محمد عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن اسحق بن ابرهيم عن روح كلاهما عن مالك اخبرنا ابو الحسن الشيرزي اما
زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي ثنا ابو مصعب عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر ان محمد بن عبد الله بن زيد الانصاري وعبد الله
بن زيد هو الذي ارى النداء بالصلوة اخبره عن ابي مسعود الانصاري انه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في
مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد امرنا الله يا رسول الله ان نصلي عليك فكيف نصلي عليك قال فصمت رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى تمنينا انه لم يسأله ثم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ال ابرهيم وبارك على محمد كما باركت على
ال ابرهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم هذا حديث صحيح اخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك قلت واختلفوا في
ال النبي صلى الله عليه وسلم فالهم الذين حرم عليهم الصدقة وعوضوا منها خمس خمس الغنيمة والفيء وهم صليبة بني الهاشم
وبني المطلب قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة انها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وقيل لزيد بن ارقم من ال محمد قال
آل علي وآل جعفر وآل عباس وآل عقيل وقيل آله كل مؤمن تقي وروي مرفوعا وقال سفين الثوري آله امته وقيل آل الرجل
اهله اذا كان من اوساط الناس فاما الرئيس والعظيم فآله اتباعه واتباعه

باب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

اخبرنا ابو حفص الفقيه اما ابو محمد الجراحي ثنا ابو العباس المحبوبي ثنا ابو عيسى الترمذي
ثنا علي بن حجر واخبرنا ابو عبد الله محمد بن الفضل الحرفي اما ابو الحسن الطيسفوني اما عبد الله بن علي الجوهري اما احمد
بن علي الكشميهني ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من صلى علي واحدة صلى الله عليه وسلم عشرا وفي رواية ابي عيسى من صلى علي صلوة هذا
حديث صحيح اخرجه مسلم عن علي بن حجر اخبرنا ابو بكر بن محمد بن عبد الله بن ابي اويس الكشميهني اما ابو طاهر محمد بن
احمد بن الحرث اما ابرهيم بن عبد الله الخلال اما عبد الله بن المبارك عن حاجب بن سليمان ثنا ابان بن تغلب عن سليمان مولى الحسن
بن علي عن عبيد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه جاء ذات يوم والبشر يرى في وجهه فقال
انه جاءني جبريل فقال اما يرضيك يا محمد ان لا يصلي عليك احد من امتك الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد
من امتك الا سلمت عليه عشرا اخبرنا ابو طاهر المخلص اخبرنا ابو محمد الجراحي حدثنا ابو العباس المحبوبي ثنا ابو عيسى الترمذي
ثنا بندار محمد بن خالد بن عثمة حدثني موسى بن يعقوب الزمعي حدثني عبد الله بن كيسان ان عبد الله بن شداد اخبره عن
عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلوة هذا حديث حسن
غريب واخبرنا ابو عمرو النوقي اما احمد بن الحسن الحيري ثنا محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد

اما ابو الحسن محمد بن يعقوب الكماني اما عبد الله من محمد م

القطواني ثنا موسى بن يعقوب الزمعي بهذا الاسناد مثله حدثنا ابو القاسم يحيى بن علي الكشميهني اما جناح بن نذير المحاربي
بالكوفة اما ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم اما عبيد الله بن موسى وابو نعيم عن سفين عن عبد الله
بن السايب عن زاذان عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة سياحين في الارض
يبلغوني عن امتي السلام اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما ابو محمد عبد الرحمن بن ابي شريح اما ابو القاسم عبد الله بن محمد
بن عبد العزيز البغوي حدثنا علي بن الجعد اما شعبة عن عاصم وهو ابن عبيد الله سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى علي صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي فليقل العبد من ذلك او ليكثر
اخبرنا الامام ابو علي الحسين بن محمد الفاضي اما ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد بن موية الاصبهاني اما ابو سعيد احمد
بن محمد بن زياد البصري اما الحسن بن محمد الصباح اما ربعي بن علية عن عبد الرحمن بن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي ورغم انف رجل اتى
عليه شهر رمضان فلم يغفر له ورغم انف رجل ادرك ابويه الكبر فلم يدخلاه الجنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب
من هذا الوجه وربعي بن علية هو ربعي بن ابرهيم بن علية اخو اسمعيل بن ابرهيم بن علية وهو ثقة اخبرنا عبد الواحد بن احمد
المليحي اما عبد الرحمن بن ابي شريح اما ابو القاسم البغوي اما علي بن الجعد اما شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابي سعيد
قال ما جلس قوم مجلسا لم يصلوا فيه على النبي صلى الله عليه وسلم الا كان عليهم حسرة وان دخلوا الجنة

باب الدعاء قبل السلام

اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي اما احمد بن عبد الله النعيمي اما محمد بن يوسف اما محمد
بن اسمعيل اما ابو اليمان اما شعيب عن الزهري اما عروة بن الزبير عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ من فتنة
المحيا وفتنة الممات اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قايل ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث
فكذب ووعد فاخلف هذا حديث متفق على صحته اخرجه مسلم عن ابي بكر بن اسحق عن ابي اليمان اخبرنا ابو الحسن
الشيرزي اما زاهر بن احمد اما ابو اسحق الهاشمي اما ابو مصعب عن مالك عن ابي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله
بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب
جهنم واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات هذا حديث
صحيح اخرجه مسلم عن قتيبة عن مالك اخبرنا عمي عن عبد العزيز اما القاسم بن جعفر اما ابو علي اللؤلؤي اما ابو داود اما
احمد بن حنبل اما الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعي حدثني حسان بن عطية حدثني محمد بن ابي عايشة انه سمع ابا هريرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر
ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن زهير بن حرب عن وليد بن مسلم أخبرنا
عبد الواحد بن أحمد الملحي نا أبو منصور محمد بن حمدان نا أبو جعفر محمد بن أحمد بن عبد الجبار الرياني نا حميد بن الربيع
نا هاشم بن القسم حدثنا الليث بن سعد حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو عن أبي بكر الصديق أنه قال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت
فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم هذا حديث متفق على صحته أخرجه البخاري عن قتيبة عن
الليث أخبرنا عمي عن عبد العزيز نا القسم بن جعفر أخبرنا أبو علي اللولوي نا أبو داود نا مسدد عن عبد الله بن داود عن زائدة
ليلى عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه قال صليت إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة تطوع
فسمعته يقول أعوذ بالله من النار وويل لأهل النار

باب التسليم في الصلوة

أخبرنا عمي عن عبد العزيز نا القسم بن جعفر نا أبو علي اللولوي نا أبو داود نا عبدة بن عبد الله نا يحيى بن آدم نا موسى بن قيس الحضرمي عن
سلمة بن كهيل عن علقمة بن وائل عن أبيه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة
الله وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله أخبرنا أبو عثمان الضبعي نا أبو محمد الجراحي نا أبو البشر المجوني نا أبو عيسى الترمذي
نا بندار نا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان
يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله هذا حديث حسن صحيح أخبرنا أحمد بن عبد
الله الصالحي نا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني نا أحمد بن حازم حدثنا
إسمعيل بن أبان الأزدي نا أبو معشر عن موسى بن عقبة عن عامر بن سعد قال كنت أرى صحتي حتى النبي صلى الله عليه
وسلم إذا سلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن
إسحق بن إبراهيم عن أبي عامر العقدي عن عبد الله بن جعفر عن إسمعيل بن محمد عن عامر بن سعد أخبرنا عبدان أو وهاب بن محمد
الكسائي نا عبد العزيز بن أحمد الخلال نا أبو العباس الأصم نا الربيع نا الشافعي نا سفين عن سمع عن ابن البطيئة عن جابر
بن سمرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا سلم قال أحدنا بيده عن يمينه وعن شماله السلام عليكم السلام
عليكم فأشار بيده عن يمينه وعن شماله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بالكم ترمون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس أو لا
يكفي أحدكم أو إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم عن يمينه وعن شماله السلام عليكم ورحمة الله هذا حديث صحيح

أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن سمع عن عبد الله بن البطيئة قوله خيل شمس يقال شمس الفرس يشمس شماسا إذا
منع ظهره ملتقى عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين ممن بعدهم على أنه يسلم تسليمتين لهذا عن يمينه والأخرى عن شماله
وذهب قوم إلى أنه يسلم تسليمة واحدة روي ذلك عن سعيد بن جبير لما روي عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه
كان يسلم في الصلوة واحدة تلقاء وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئا وفي إسناده مقال وأصح الروايات تسليمتان
أخبرنا عمي عن عبد العزيز نا القسم بن جعفر نا أبو علي اللولوي نا أبو داود نا محمد بن عثمان أبو الجماهر نا سعيد بن
بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نرد على الإمام وأن نحتبي وأن يسلم بعضنا
على بعض أخبرنا أبو الحسن المشيرزي نا زاهر بن أحمد نا أبو بكر محمد بن سهل القشتاني نا محمد بن عوف الطائي
نا أبو المغيرة نا الأوزاعي عن قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال حذف السلام سنة وهذا حديث
حسن قال عبد الله بن المبارك يعني أن الأئمة مدوا

باب الانصراف عن الصلوة

أخبرنا عبد الوهاب بن محمد الكسائي نا عبد العزيز بن أحمد الخلال نا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا
أحمد بن عبد الله الصالحي ومحمد بن أحمد العارف قالا نا أبو بكر الحيري نا أبو العباس الأصم نا الربيع نا
الشافعي نا سفين عن سليمان بن مهران عن عمارة عن الأسود عن عبد الله قال لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته
جزءا يرى أن حقا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما ينصرف عن يساره
هذا حديث متفق على صحته أخرجه محمد عن أبي الوليد عن شعبة وأخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة
عن أبي معوية ووكيع كلاهما عن سليمان الأعمش وروي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال
كان أكثر انصراف رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته على شقه الأيسر إلى حجرته أخبرنا أبو عثمان الضبعي
نا أبو محمد الجراحي نا أبو البشر المجوني نا أبو عيسى نا قتيبة نا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن قبيصة
بن هلب عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فينصرف عن جانبيه جميعا على يمينه وعن
شماله وروي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف عن يمينه وعن شماله وعن أنس أنه كان ينقتل
عن يمينه وعن يساره ثم يسبح على من نوخ أو نيها لانقتال عن يمينه وقال ابن عمر انصرف حيث أحببت على
يمينك وإن شئت على يسارك وروي عن علي أنه قال إذا كانت حاجته عن يمينه انصرف عن يمينه وإن كانت
حاجته عن يسارك انصرف عن يسارك فلت إذا كان المصلي له حاجة ينصرف إلى الجانب حاجته فإن استوى الجانبان
فينصرف إلى أي جانب شاء واليمين أولاهما لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب من التيمن وإن لم يرد الخروج

شبكة الألوكة www.alukah.net